الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 قالمة

الكلية: الحقوق والعلوم السياسية
القسم: العلوم السياسية
مخبر التوطين: الدراسات القانونية البيئية

أطروحة

لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث

الميدان: الحقوق والعلوم السياسية الشعبة: العلوم السياسية

الاختصاص: سياسة عامة

من إعداد:

حسام الدين طه مباركي

بعنوان

دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية: دراسة حالة شركة LDM groupe

بتاريخ:20 نوفمبر 2025 أمام لجنة المناقشة المكونة من:

الاسم واللقب	الرتبة		
السيدة: وداد غزلاني	أستاذ	بجامعة 8 ماي 1945 قالمة	رئيسا
السيدة: آسية بلخير	أستاذ	بجامعة 8 ماي 1945 قالمة	مشرفا
السيد: اليامين بن سعدون	أستاذ محاضر أ	بجامعة 8 ماي 1945 قالمة	ممتحنا
السيد: عبد الغاني دندان	أستاذ محاضر أ	بجامعة 8 ماي 1945 قالمة	ممتحنا
السيد: عادل عباسي	أستاذ	بجامعة باجي مختار عنابة	ممتحنا
السيد: يوسف أزروال	أستاذ	بجامعة العربي التبسي تبسة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2024-2025

شكر وعرفان

الحمد لله أولا على إتمامي لهذا العمل المتواضع

أتقدم بالشكر والعرفان والتقدير إلى الأستاذ المشرف الدكتورة آسية بلخير على ما أسدته إلى من توجيهات وإرشادات سهلت لي الصعاب، فجزاها الله كل خير

إلى قسم العلوم السياسية بجامعة قالمة

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى كل العمال والطاقم الإداري لدى شركة LDM groupe

إهداء

أهدي هذا العمل إلى الوالدين الكريمين

وإلى أختي فراح التي وقفت معي طوال المشوار

وإلى أخي ماسينيسا

الملخص:

تعد القضية البيئية من القضايا المحورية التي تؤثر بشكل مباشر على حياة الإنسان، نظرًا للآثار السلبية التي خلّفها التطور الصناعي على النظم البيئية وصحة الأفراد، وأدى التدهور البيئي الناجم عن الأنشطة الصناعية إلى تعاظم الاهتمام الدولي بحماية البيئة، فلم تعد هذه القضية مقتصرة على السياسات الداخلية للدول، بل أصبحت محور اهتمام عالمي يشمل الحكومات، والمنظمات الدولية، والقطاع الخاص. لذا تسعى الدراسة إلى تسليط الضوء على دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية، من خلال دراسة أدوار شركة الأدوية والمواد الصيدلانية LDM Groupe ، كنموذج يُظهر كيفية دمج الأهداف الاقتصادية مع الاعتبارات البيئية ضمن استراتيجياتها العملية، وتحسين كفاءة استخدام الموارد، والالتزام بالمعايير البيئية في إنتاج الأدوية. وعلى الرغم من أن بعض الشركات بدأت في تبني ممارسات بيئية مستدامة استجابةً للضغوط التنظيمية والمجتمعية، إلا أن هناك العديد من العوائق التي تحول دون تحقيق تكامل حقيقي بين الأهداف الاقتصادية والالتزامات البيئية. لتناقش الدراسة مدى قدرة القطاع الخاص في تعزيز الحوكمة البيئية من خلال الاستفادة من تجارب وسياسات الشركة محل الدراسة في مجال الحوكمة البيئية وإمكانية تعميم سياساتها على باقي مؤسسات القطاع الخاص قصد تبني ممارسات بيئية مستدامة.

الكلمات المفتاحية: القطاع الخاص / البيئة / الحوكمة البيئية / الجزائر / شركة LDM groupe

Abstract:

Environmental concerns have emerged as one of the most critical issues directly affecting human life, due to the adverse impacts of industrial development on ecosystems and public health. The environmental degradation resulting from industrial activities has intensified international attention toward environmental protection. Consequently, environmental issues are no longer confined to the domestic policies of individual states; rather, they have become a central focus of global governance involving governments, international organizations, and the private sector alike. In this context, the present study aims to explore the role of the private sector in advancing environmental governance by examining the case of **LDM Groupe**, a pharmaceutical company that serves as a model for integrating economic objectives with environmental considerations within its operational strategies. The study highlights the company's efforts to enhance resource efficiency and comply with environmental standards in pharmaceutical production. While some corporations have initiated the adoption of sustainable environmental practices in response to regulatory and societal pressures, numerous challenges continue to impede the full integration of economic goals with environmental responsibilities. This study thus examines the potential of the private sector to strengthen environmental governance by drawing insights from the experiences and policies of the selected company, with an emphasis on the feasibility of generalizing its environmental strategies across other private sector institutions to promote broader adoption of sustainable environmental practices.

Keywords:

Private sector / Environment / Environmental governance / Algérie./ LDM groupe

خطة الدراسة

الفصل الأول: إطار مفاهيمي ونظري لمتغيرات الدراسة

المبحث الأول: الإطار النظري للقطاع الخاص

المطلب الأول: مفهوم القطاع الخاص

المطلب الثاني: أنواع القطاع الخاص

المطلب الثالث: مفهوم الخوصصة ونشأته

المطلب الرابع: مجالات وطرق الخوصصة

المبحث الثاني: الحوكمة البيئية: مقاربة مفاهيمية

المطلب الأول: مفهوم الحوكمة البيئية

المطلب الثاني: مضامين وأهداف الحوكمة البيئية

المطلب الثالث: فواعل الحوكمة البيئية

المطلب الرابع: أبعاد ومستويات الحوكمة البيئية

المبحث الثالث: المقاربات النظرية للحوكمة البيئية

المطلب الأول: مقاربة بيقو (Arthur Cecil Pigou)

المطلب الثاني: مقاربة كواز (Ronald Harry Coase)

المطلب الثالث: المقاربات الطوعية

المطلب الرابع: نظرية أصحاب المصالح

الفصل الثاني: سياسات الحوكمة البيئية للقطاع الخاص في الجزائر (2020-2024)

المبحث الأول: التنمية البيئية المستدامة في الجزائر: الواقع والآليات

المطلب الأول: واقع التنمية البيئية في الجزائر

المطلب الثاني: التنمية المستدامة في الجزائر

المطلب الثالث: جهود الجزائر في مجال حوكمة البيئة(الإجراءات)

المبحث الثاني: أدوار القطاع الخاص في مجال الحوكمة البيئية في الجزائر

المطلب الاول: واقع القطاع الخاص

المطلب الثاني: دور القطاع الخاص في الاستدامة البيئية في الجزائر

المطلب الثالث: أساليب تفعيل القطاع الخاص للحوكمة البيئية

المبحث الثالث تحديات ومتطلبات التفعيل القطاع الخاص في مجال الحوكمة البيئية في الجزائر

المطلب الأول: التحديات التي تواجه القطاع الخاص في مجال الحوكمة البيئية

المطلب الثاني: متطلبات التفعيل ومسايرة التطور العالمي.

الفصل الثالث: دور شركة LDM groupe في الحوكمة البيئية

المبحث الأول: دراسة حالة شركة LDM groupe

المطلب الأول: التعريف بشركة LDM groupe

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للشركة

المطلب الثالث: اهداف الشركة

المبحث الثاني: آليات الحوكمة البيئية لدى شركة LDM groupe

المطلب الاول: إدارة النفايات والتعامل مع المخاطر البيئية

المطلب الثاني: الامتثال والرقابة القانونية

المطلب الثالث: تحديات والفرص لتعزيز الحوكمة البيئية

المبحث الثالث: عرض نتائج الدراسة الميدانية وتحليلها

المطلب الأول: منهجية الدراسة

المطلب الثاني: عرض النتائج ومناقشتها

المطلب الثالث: تقييم نتائج الدراسة

خاتمة

الملاحق

قائمة المراجع

مقدمة

مقدمة

يُعد موضوع الحوكمة البيئية من القضايا المعاصرة التي ازدادت أهميتها مع تزايد التحديات البيئية التي تواجه البشرية جمعاء، بغض النظر عن موقعها الجغرافي أو مستويات معيشتها. ففي العقود الأخيرة، شهدنا اهتماماً بالغاً بقضايا البيئة ومشكلاتها، حيث تسعى الدول بمختلف قطاعاتها إلى صياغة سياسات عالمية شاملة تُعنى بالبحث عن حلول فعّالة لمعالجة هذه التحديات. ومن هنا برزت الحاجة إلى إشراك فاعلين غير دوليين لتعويض التراجع النسبي في دور الدولة القومية، خاصةً في ظل فشل الأنظمة الدولية المتمركزة على الدولة في التعامل مع العديد من المشاكل البيئية الملحة.

وفي هذا السياق، بات من الواضح أن الإجراءات الحكومية والمبادرات المجتمعية، رغم أهميتها، لا تكفي لمواجهة تلك التحديات بمفردها؛ إذ برز الدور الحيوي للقطاع الخاص في تقديم حلول مستدامة عبر تبني سياسات بيئية مسؤولة والاستثمار في التقنيات الصديقة للبيئة، فضلاً عن تعزيز الشفافية في إدارة الموارد الطبيعية. إن الضغط المتزايد من الحكومات والمجتمع المدني والمستهلكين دفع الشركات إلى إعادة النظر في استراتيجياتها التشغيلية، مما أدى إلى ظهور مفهوم الحوكمة البيئية كضرورة ملحة لتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية وحماية البيئة بفعالية.

ومن منطلق هذا الإطار، تنطلق الدراسة الحالية بعنوان "دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية: دراسة حالة شركة LDM Groupe"، حيث تسعى إلى تسليط الضوء على تجربة شركة LDM Groupe في قسنطينة كنموذج تطبيقي يُظهر كيفية دمج الأهداف الاقتصادية مع الاعتبارات البيئية ضمن استراتيجيات متكاملة. ويُعد اختيار هذه الشركة نابعاً من قدرتها على تبني آليات إدارة بيئية متطورة، مما يعكس تحولاً في ممارسات القطاع الخاص نحو استدامة بيئية حقيقية.

1. أهمية الدراسة

تكتسب هذه الدراسة أهمية بالغة نظرًا للدور المتنامي الذي يلعبه القطاع الخاص في تحقيق الاستدامة البيئية وتعزيز الحوكمة البيئية على المستويين المحلي والدولي. وتتمثل أهمية الدراسة في:

- الأهمية النظرية

- تساهم الدراسة في إثراء الأدبيات العلمية حول **دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية** من خلال تقديم إطار تحليلي يعتمد على نظريات حديثة مثل الحوكمة البيئية، المسؤولية الاجتماعية للشركات، والاستدامة.

- تسلط الضوء على كيفية تفاعل الشركات مع القوانين واللوائح البيئية، مما يساعد على فهم مدى فاعلية النماذج الحالية للحوكمة البيئية.
- تعزز الفهم الأكاديمي للعلاقة بين **الاستدامة البيئية والأداء الاقتصادي للشركات**، مما يفتح المجال أمام دراسات مستقبلية تتناول هذا الموضوع من زوايا مختلفة.

- الأهمية التطبيقية

- تساعد في **تقييم استراتيجيات شركة LDM Groupe** في مجال الحوكمة البيئية، مما يوفر نموذجًا عمليًا يمكن الاستفادة منه في دراسات مماثلة حول دور الشركات الخاصة في تحقيق التنمية المستدامة.
- تقدم توصيات عملية يمكن أن تستفيد منها الشركات الأخرى في تبني **ممارسات بيئية مستدامة**، بما يساهم في تحسين التزام القطاع الخاص بالمعايير البيئية.
- تدعم صناع القرار في وضع سياسات بيئية أكثر فاعلية من خلال توفير بيانات وتحليلات حول **مدى تأثير السياسات التنظيمية على ممارسات الشركات**، وبالتالي المساعدة في تحسين آليات الرقابة البيئية وتعزيز الامتثال التنظيمي.

2.أسباب اختيار الدراسة

يعكس اختيار موضوع "دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية: دراسة حالة شركة "LDM Groupe أهمية القطاع الخاص كفاعل رئيسي في تحقيق التنمية المستدامة، حيث لم يعد الالتزام بالمعايير البيئية مسؤولية الحكومات فقط، بل أصبح للشركات دور محوري في تقليل التلوث، تحسين كفاءة الموارد، وتعزيز الاقتصاد الأخضر.

ويعود اختيار هذا الموضوع إلى عدة أسباب، أبرزها:

1. أهمية الحوكمة البيئية في ظل التحديات البيئية العالمية، حيث أصبح تغير المناخ، ندرة الموارد، والتدهور البيئي قضايا ملحة تتطلب مشاركة جميع الفاعلين، بما في ذلك الشركات الخاصة.
2. التطور المتزايد لدور القطاع الخاص في تبني استراتيجيات الاستدامة، نتيجةً لضغوط السوق، القوانين البيئية، ومتطلبات المستهلكين والمستثمرين المهتمين بالمسؤولية الاجتماعية والبيئية.
3. دور التشريعات والسياسات الحكومية في توجيه ممارسات القطاع الخاص، حيث تفرض الحكومات مجموعة من القوانين البيئية التي تؤثر على قرارات الشركات، مما يستدعي دراسة العلاقة بين الامتثال التنظيمي وسلوك المؤسسات.

4. الحاجة إلى دراسة التحديات التي تواجه الشركات في تنفيذ استراتيجيات الحوكمة البيئية، سواء كانت تحديات مالية، تنظيمية، أو تقنية، مما يساعد في فهم الفجوات الموجودة بين التشريعات والممارسات الفعلية.
5. اختيار شركة LDM Groupe كنموذج تطبيقي لدراسة كيف يمكن للشركات الخاصة تبني سياسات الاستدامة، والعوامل التي تؤثر على مدى نجاحها في تنفيذ الحوكمة البيئية.
6. قلة الدراسات التطبيقية حول الحوكمة البيئية في القطاع الخاص في العالم العربي مقارنة بالدراسات التي تركز على الدور الحكومي، مما يجعل هذه الدراسة تساهم في سد الفجوة المعرفية.
7. دمج الحوكمة البيئية مع المسؤولية الاجتماعية للشركات(CSR) ، حيث أن تحليل كيفية تبني المؤسسات الخاصة لمعايير الاستدامة يثري البحث الأكاديمي في مجال إدارة الأعمال المستدامة.
8. إثراء الأدبيات العلمية حول تأثير التشريعات البيئية على القطاع الخاص، من خلال تقديم دراسة حالة توضح مدى استجابة الشركات للضغوط التنظيمية والمجتمعية المتعلقة بالبيئة.
9. وبصفتي باحثا يدخل موضوع البيئة والتنمية المستدامة ضمن اهتماماتي الشخصية.
10. يدخل الموضوع ضمن الاعمال الواجب الالتزام بها لنيل شهادة الدكتوراه.

3. أهداف الدراسة

يهدف هذا البحث إلى دراسة دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية من منظور علمي وعملي، وذلك من خلال تحليل مدى التزام الشركات بتطبيق معايير الاستدامة، والعوامل التي تؤثر على سياساتها البيئية، مع التركيز على شركة LDM Groupe كنموذج تطبيقي .يسعى البحث إلى تقديم رؤية شاملة حول العلاقة بين القطاع الخاص والتنمية المستدامة، مع اقتراح حلول وآليات لتعزيز دور المؤسسات الخاصة في تحقيق الحوكمة البيئية الفعالة.

- الأهداف العلمية

على المستوى العلمي، يهدف البحث إلى:

1. تحليل مفهوم الحوكمة البيئية من منظور أكاديمي، ودراسة تطوره في سياق إدارة الأعمال والاستدامة.
2. دراسة النظريات والنماذج العلمية التي تفسر التزام الشركات الخاصة بالمعايير البيئية، ومدى تأثير العوامل الاقتصادية والتشريعية والاجتماعية على هذا الالتزام.

3. تحليل العلاقة بين الاقتصاد البيئي وإدارة الأعمال، من خلال فهم كيفية تفاعل الشركات مع السياسات البيئية ومدى تأثير التشريعات على قراراتها الاستراتيجية.
4. تقديم إطار تحليلي لقياس الأداء البيئي في القطاع الخاص، بناءً على معايير علمية ومنهجيات بحث متطورة.
5. تقييم الدراسات السابقة حول الحوكمة البيئية في القطاع الخاص، واستخلاص الدروس المستفادة منها وتطبيقها على الحالة المدروسة.

- **الأهداف العملية:** على المستوى العملي، يهدف البحث إلى:

1. دراسة حالة شركة LDM Groupe كنموذج تطبيقي لفهم كيفية تنفيذ الشركات الخاصة لسياسات الحوكمة البيئية.
2. تقييم مدى التزام الشركات الخاصة بالمعايير البيئية، سواء من خلال الامتثال للقوانين أو عبر المبادرات الطوعية.
3. تحليل العوامل التي تدفع الشركات إلى تبني سياسات بيئية، مثل التشريعات الحكومية، الضغوط المجتمعية، الحوافز الاقتصادية، ومتطلبات الأسواق الدولية.
4. رصد التحديات التي تواجه الشركات في تطبيق استراتيجيات الاستدامة البيئية، مثل العقبات المالية، التقنية، أو ضعف التشريعات البيئية.
5. تقديم توصيات عملية لتعزيز دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية، من خلال اقتراح سياسات تنظيمية أكثر كفاءة، وتطوير برامج دعم وحوافز لتشجيع الشركات على تبني استراتيجيات صديقة للبيئة.
6. تعزيز ثقافة الاستدامة داخل المؤسسات الخاصة، من خلال اقتراح برامج تدريبية للموظفين، وتحفيز الشركات على تبني سياسات بيئية أكثر شفافية وفاعلية.

4. مجال الدراسة: نطاقها وأبعادها

تندرج هذه الدراسة ضمن المجالات البحثية التي تجمع بين الاقتصاد، الإدارة، والقضايا البيئية، حيث تسلط الضوء على دور القطاع الخاص في تبني معايير الحوكمة البيئية وتأثير ذلك على الاستدامة والتنمية المستدامة. يمكن تحديد مجال الدراسة وفقًا للأبعاد التالية:

.1المجال المعرفي

تندرج هذه الدراسة ضمن مجال الحوكمة البيئية وإدارة الاستدامة في القطاع الخاص، حيث تسلط الضوء على دور القطاع الخاص في تطبيق معايير الاستدامة والمساهمة في تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة. كما تتداخل مع مجالات أخرى، مثل الاقتصاد البيئي من خلال دراسة تأثير نشاط القطاع الخاص على البيئة، وإدارة الأعمال المستدامة عبر تحليل كيفية تبني المؤسسات الخاصة لاستراتيجيات الحوكمة البيئية، والسياسات العامة التي تحدد دور التشريعات الحكومية في تنظيم الممارسات البيئية للقطاع الخاص، بالإضافة إلى المسؤولية الاجتماعية للشركات (CSR) التي تعكس مدى التزام القطاع الخاص بتحقيق التنمية المستدامة.

أما نطاق الدراسة، فيشمل ثلاثة أبعاد رئيسية؛ نطاق مكاني يركز على دراسة شركة LDM Groupe كنموذج لدور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية، مع الأخذ بعين الاعتبار البيئة الاقتصادية والتنظيمية التي تعمل فيها الشركة، أما النطاق الزمني يغطي 04 سنوات الأخيرة من 2020 الى 2024، في حين يتمثل النطاق الموضوعي في تحليل مدى مساهمة القطاع الخاص في تطبيق سياسات الحوكمة البيئية، ومعرفة التحديات التي تواجهه، والعوامل التي تؤثر على مستوى الامتثال البيئي داخل المؤسسات.

5.إشكالية الدراسة:

في ظل التحديات البيئية المتزايدة والجهود العالمية لتعزيز الاستدامة، أصبح للقطاع الخاص دور محوري في دعم الحوكمة البيئية، سواء من خلال الامتثال للمعايير البيئية أو تبني استراتيجيات مستدامة تساهم في تقليل التأثير البيئي لأنشطته. ومع ذلك، يواجه هذا الدور العديد من التحديات، مثل التوازن بين الأهداف الربحية ومتطلبات الاستدامة، ومدى التزام الشركات بالمعايير البيئية دون وجود رقابة صارمة، وتأثير هذه الممارسات على الأداء الاقتصادي للشركات. وبناءً على ذلك، تتمثل إشكالية الدراسة في: **ما مدى مساهمة القطاع الخاص في تحقيق الحوكمة البيئية؟**

وتحت هذه الإشكالية جاءت مجموعة من الأسئلة الفرعية:

السؤال 01: ما هو مفهوم الحوكمة البيئية، وما هي المبادئ التي تقوم عليها؟

السؤال 02: ما هي سياسات القطاع الخاص في الجزائر للحد من التلوث وحماية البيئة؟

السؤال 03: ما مدى مساهمة شركة LDM groupe في مجال الحوكمة البيئية؟؟

6. فرضيات الدراسة

وللإجابة على الإشكالية نطرح الفرضية التالية:

يساهم القطاع الخاص في ممارسة ودعم الحوكمة البيئية، من خلال اعتماده لسياسات الاستدامة، واحترامه للتشريعات البيئية، وسعيه للحد من التدهور البيئي".

7. مناهج الدراسة: اعتمدت الدراسة على مجموعة من المناهج التي فرضتها طبيعة الموضوع ذاته، منها:

أ- المنهج المختلط

اعتمد هذا البحث على منهج مختلط يجمع بين الأدوات الكمية والكيفية. فمن جهة، تم توظيف البيانات الكمية المتاحة داخل المؤسسة لتحليل مؤشرات الأداء البيئي ومستوى الامتثال للمعايير القانونية. ومن جهة أخرى، تم اعتماد أدوات البحث الكيفي مثل دراسة الحالة، المقابلات الميدانية، وتحليل الوثائق للوصول إلى فهم معمّق للآليات التنظيمية والخيارات الاستراتيجية التي يعتمدها القطاع الخاص في تنفيذ ممارسات الحوكمة البيئية. وقد سمح هذا التعدد المنهجي بتوفير صورة شاملة ودقيقة عن دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية، تجمع بين الوصف الرقمي والتفسير النوعي لسلوك المؤسسة.

ب-منهج دراسة الحالة

نظرًا للطبيعة التطبيقية لهذا البحث، فقد تم اعتماد منهج دراسة الحالة لتحليل نموذج شركة LDM Groupe كمثال عملي على كيفية تبني الشركات الخاصة لممارسات الحوكمة البيئية .يتيح هذا المنهج دراسة الشركة بشكل معمق من خلال تحليل سياساتها البيئية، التحديات التي تواجهها، والاستراتيجيات التي تعتمدها لتحقيق الاستدامة . كما يساهم في فحص مدى تأثير العوامل القانونية، الاقتصادية، والتقنية على التزام الشركة بالحوكمة البيئية، مما يساعد في تقديم نتائج دقيقة قائمة على بيانات واقعية، ومن خلال هذا النهج يتم تقييم أداء الشركة البيئي مقارنة بالمعايير الوطنية والدولية، مما يتيح تقديم استنتاجات دقيقة حول مدى نجاح القطاع الخاص في تحقيق الاستدامة البيئية، مع إمكانية تعميم بعض الدروس المستفادة على شركات أخرى تعمل في نفس المجال.

8. الإطار النظري للموضوع:

يعد القطاع الخاص فاعلًا رئيسيًا في تحقيق التنمية المستدامة، حيث تلعب الشركات دورًا محوريًا في تنفيذ سياسات الحوكمة البيئية من خلال الالتزام بالمعايير البيئية، وتبني ممارسات الاستدامة، والمساهمة في الحد من التأثيرات السلبية على البيئة. ويتطلب فهم هذا الدور إطارًا نظريًا متكاملًا يجمع بين المفاهيم الأساسية، النظريات العلمية، والأطر التحليلية التي تفسر العلاقة بين القطاع الخاص والحوكمة البيئية، بالإضافة إلى العوامل التي تؤثر في هذا التفاعل.

1. نظرية المسؤولية الاجتماعية للشركات(CSR)

تُعد هذه النظرية من الركائز الأساسية في تفسير كيفية انخراط القطاع الخاص في الحوكمة البيئية. فهي تفترض أن الشركات، إلى جانب سعيها لتحقيق الأرباح، يجب أن تساهم في التنمية المستدامة من خلال تبني ممارسات بيئية مسؤولة. ويشمل ذلك تطوير استراتيجيات تقلل من تأثير الأنشطة الصناعية على البيئة، مثل استخدام مصادر طاقة نظيفة وتقليل المخلفات الصناعية.

2. نظرية الاقتصاد السياسي البيئي

توضح هذه النظرية أن العلاقة بين القطاع الخاص والحوكمة البيئية تتأثر بالمتغيرات الاقتصادية والسياسية، حيث تلعب السياسات الحكومية والحوافز الاقتصادية دورًا أساسيًا في دفع الشركات نحو تبني استراتيجيات مستدامة. فعلى سبيل المثال، قد تؤدي الضرائب البيئية إلى تغيير سلوك الشركات، مما يدفعها إلى الاستثمار في التكنولوجيا الخضراء وتقليل استهلاك الموارد الطبيعية.

3. نظرية أصحاب المصلحة

تُركز هذه النظرية على تفاعل الشركات مع الجهات المختلفة التي تتأثر بأنشطتها البيئية، مثل الحكومات، العملاء، المنظمات البيئية، والمجتمع المدني. فكلما زاد وعي المستهلكين بالقضايا البيئية، زادت الضغوط على الشركات لاعتماد ممارسات مسؤولة بيئيًا، مما يدفعها إلى تحسين أداءها البيئي لضمان قبولها المجتمعي وتعزيز تنافسيتها في السوق.

4. نظرية الابتكار البيئي

تدعم هذه النظرية فكرة أن التكنولوجيا الحديثة يمكن أن تكون عنصرًا حاسمًا في تحسين الأداء البيئي للقطاع الخاص. فمن خلال تبني استراتيجيات الابتكار البيئي، يمكن للشركات تقليل انبعاثاتها الكربونية، تطوير عمليات إنتاج أكثر كفاءة، وإيجاد حلول مستدامة تسهم في تقليل الآثار البيئية السلبية.

5. التشبيك

يمثل مفهوم التشبيك أو Governance Networking أداة أساسية لفهم دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية، حيث يتيح رصد العلاقات والتفاعلات بين الشركات، الحكومة، المجتمع المدني، والمنظمات الدولية. ويُستخدم هذا المفهوم لتفسير كيفية تعاون الفاعلين المختلفين لتحقيق أهداف مشتركة، مثل الامتثال القانوني، الحد من التأثيرات البيئية السلبية، وتعزيز الاستدامة. كما يسمح التشبيك بفهم دور القطاع الخاص ليس كجهة منفردة، بل كجزء من شبكة مترابطة تؤثر وتُتأثر بالسياسات البيئية والإجراءات المؤسسية، وهو ما يعزز التحليل العلمي للآليات العملية للحوكمة البيئية في المؤسسات الجزائرية.

9. الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع

الدراسات السابقة في البحث العلمي هي جزء مهم من أي دراسة أكاديمية أو أطروحة، حيث توفر إطارًا مرجعيًا لفهم التوجهات السابقة في المجال، وتساعد الباحث في تحديد الفجوات التي لم تُعالج بعد، مما يساهم في تطوير البحث الجديد. في سياق دراسة **دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية: دراسة حالة شركة LDM groupe**، يمكن تقسيم الدراسات السابقة إلى عدة محاور رئيسية:

1- الكتب

Analysis of the Study: "Global Environmental Governance: Social-Ecological Perspectives" by Karl Bruckmeier.

يناقش كارل بروكماير Karl Bruckmeier في كتابه "Global Environmental Governance: Social-Ecological Perspectives" دور الحوكمة البيئية في تحقيق الاستدامة من منظور الأنظمة الاجتماعية-الإيكولوجية، حيث يؤكد على أن الحوكمة البيئية هي نظام متعدد المستويات يشمل الحكومات، القطاع الخاص، المجتمع المدني، والمنظمات الدولية. ويركز بروكماير على ضرورة أن تكون الحوكمة البيئية تكيفية وتشاركية، بحيث تستجيب للتغيرات البيئية والاجتماعية بشكل مستدام. ومن أبرز القضايا التي تناولها الكتاب دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية، إذ يبرز كيفية تأثير الشركات على السياسات البيئية من خلال المسؤولية الاجتماعية، الاستثمارات المستدامة، والشراكات بين القطاعين العام والخاص. ويلاحظ أنّ الكتاب لم يعالج التفاوت بين الشركات ولا قدّم آليات تطبيقية لتقييم الأداء البيئي الفعلي داخل المؤسسات الاقتصادية، مما يترك فجوة معرفية تتعلق بغياب دراسات ميدانية تقيس مدى التزام القطاع الخاص بالحوكمة البيئية في سياقات وطنية محددة. وقد استفدتُ من هذا العمل في تأطير البعد النظري للحوكمة البيئية متعددة المستويات وفهم العلاقة بين المصالح الاقتصادية والأهداف البيئية. غير أنّ أطروحتي تسعى إلى تجاوز محدوديته من خلال تقديم دراسة حالة تطبيقية في الجزائر تُبرز الدور الحقيقي للقطاع الخاص في الحوكمة البيئية، وتكشف الفجوة بين الإطار النظري والممارسة العملية داخل الشركات.

كتاب بعنوان: الحوكمة البيئية العالمية ودور الفواعل الغير دولاتية فيها لنوال الثعالبي

في كتابها الحوكمة البيئية العالمية ودور الفواعل غير الدولاتية فيها، تناقش نوال الثعالبي التحولات في إدارة القضايا البيئية على المستوى الدولي، مسلطة الضوء على الدور المتنامي للفواعل غير الدولاتية مثل الشركات متعددة الجنسيات، المنظمات غير الحكومية، مراكز الأبحاث، والمؤسسات المالية في صياغة وتنفيذ السياسات البيئية. تؤكد الباحثة أن الحوكمة البيئية لم تعد حكرًا على الدول والحكومات، بل أصبحت تعتمد بشكل متزايد على الشراكات بين القطاعين العام والخاص، والضغوط التي تمارسها المنظمات البيئية والمجتمع المدني لتعزيز الامتثال البيئي. وتشير الدراسة إلى أن الشركات الكبرى باتت تلعب دورًا رئيسيًا من خلال المسؤولية الاجتماعية والاستثمارات المستدامة، إلا أنّ معالجته تبقى محصورة في المستوى الدولي دون التعمق في آليات الحوكمة داخل الشركات أو في البنى التنظيمية الوطنية. كما لم يتناول السياق الجزائري أو تحديات الدول النامية، وهو ما يخلق فجوة بحثية ترتبط بغياب تحليل

تطبيقي لدور القطاع الخاص كفاعل مستقل داخل المنظومات البيئية الوطنية. وقد مكّنني هذا الكتاب من تعزيز الإطار المفاهيمي المتعلق بالعلاقة بين الشركات والمنظمات غير الحكومية، وفهم إشكالية غياب آليات المساءلة في الحوكمة البيئية. ومع ذلك، فإن أطروحتي تأتي لسد هذه الفجوة من خلال دراسة تجريبية تركّز على القطاع الخاص الجزائري، وتبيّن مدى مساهمته الفعلية في الحوكمة البيئية ضمن سياق قانوني ومؤسسي محلي.

John Hill Environmental, Social, and Governance (ESG) Investing A Balanced Analysis of the Theory and Practice of a Sustainable Portfolio

في كتابه Environmental, Social, and Governance (ESG) Investing: A Balanced Analysis of the Theory and Practice of a Sustainable Portfolio، يقدم جون هيل تحليلًا متوازنًا لمفهوم الاستثمار البيئي والاجتماعي والحوكمي(ESG) ، موضحًا كيف يمكن دمج العوامل البيئية والاجتماعية والحوكمية في استراتيجيات الاستثمار لتحقيق عوائد مالية مستدامة وتعزيز التأثير الإيجابي على المجتمع والبيئة. يناقش الكتاب الإطار النظري لـESG ، حيث يوضح أن الشركات التي تتبنى ممارسات بيئية واجتماعية مسؤولة تميل إلى تحقيق أداء مالي أفضل على المدى الطويل، بفضل قدرتها على إدارة المخاطر وتقليل التكاليف المرتبطة بالتحديات البيئية والتنظيمية، كما يحلل الكتاب الأدوات المالية المختلفة المستخدمة في هذا المجال، مثل الصناديق المستدامة، السندات الخضراء، ومؤشراتESG ، والتي أصبحت جزءًا أساسيًا من الأسواق المالية الحديثة.

من أبرز نتائج الكتاب أن الاستثمار المستدام لم يعد خيارًا هامشيًا، بل أصبح ضرورة استراتيجية للمؤسسات المالية والمستثمرين الذين يسعون إلى تحقيق توازن بين الربحية والاستدامة .كما يشير هيل إلى أن تبني مبادئ ESG يمكن أن يقلل من المخاطر المالية المرتبطة بالتغيرات التنظيمية والمناخية، مما يجعل الشركات الأكثر التزامًا بالاستدامة أكثر جاذبية للمستثمرين.

وتتمثل الفجوة البحثية في أنّ الكتاب لا يدرس كيفية تطبيق معايير الاستدامة في المؤسسات الاقتصادية ذات البنية التنظيمية البسيطة، ولا في السياقات التي تسودها تحديات قانونية ورقابية كما هو الحال في الجزائر. وقد استفدت من هذا العمل في فهم العلاقة بين التزام الشركات البيئي وتقليل المخاطر المالية، بما يساعد على تحليل الدوافع الاقتصادية وراء التوجه نحو الاستدامة. بينما تسعى أطروحتي إلى تقديم إضافة نوعية من خلال دراسة مستوى الامتثال البيئي في القطاع الخاص الجزائري بعيدًا عن الأطر السوقية لـ ESG، وتحليل مدى تقارب ممارسات الشركات مع المعايير العالمية رغم غياب تبنيها الرسمي.

2. المقالات العلمية

Abdulkarim Hasan Rashed· Afzal Shah (The role of private sector in the implementation of sustainable development goals)

في المقالة العلمية The Role of Private Sector in the Implementation of Sustainable Development Goals، يناقش عبد الكريم حسن راشد وأفضل شاه الدور الحاسم الذي يلعبه القطاع الخاص في تحقيق أهداف التنمية المستدامة(SDGs) ، مسلطين الضوء على التحديات والفرص التي تواجه الشركات في تبني ممارسات مستدامة تتماشى مع الأهداف البيئية، الاجتماعية، والاقتصادية.

تشير الدراسة إلى أن القطاع الخاص لم يعد مجرد جهة اقتصادية تهدف إلى تحقيق الأرباح، بل أصبح شريكًا استراتيجيًا في التنمية المستدامة، حيث تساهم الشركات من خلال المسؤولية الاجتماعية، الاستثمار في الطاقة النظيفة، الابتكار، وتقليل البصمة الكربونية .كما يناقش الباحثان كيف يمكن للمؤسسات الخاصة أن تسهم في تحقيق أهداف مثل القضاء على الفقر، تحسين التعليم، تعزيز النمو الاقتصادي المستدام، والاستهلاك المسؤول عبر تبني سياسات مستدامة في عملياتها التشغيلية وسلاسل التوريد.

وتبرز الفجوة البحثية في غياب معالجة تفصيلية لدور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية على مستوى وطني، إضافة إلى افتقار الدراسة لمنهج ميداني يُظهر الممارسات الفعلية للشركات. وقد استفدت من هذا العمل في فهم مساهمة القطاع الخاص في دعم التنمية المستدامة والابتكار البيئي. إلا أنّ أطروحتي تذهب أبعد من ذلك من خلال التركيز حصريًا على الحوكمة البيئية، وتحليل مدى التزام الشركات الجزائرية بها، وكشف التحديات المؤسساتية والتشريعية المؤثرة في سلوكها البيئي.

Jun Hu, Haikou, Wenbin Long, Xianzhong Song, and Taijie Tang (The driving force in corporate environmental governance Turnover of environmental protection department directors as an indicator)

يناقش جون هو Jun Hu ، وينبين لونغ Wenbin Long ، شيانجونغ سونغXianzhong Song ، وتايجي تانغ Tangفي مقالتهم The Driving Force in Corporate Environmental Governance: Turnover of Environmental Protection Department Directors as an Indicator العلاقة بين حوكمة الشركات البيئية والتغيرات في قيادات أقسام الحماية البيئية، حيث يتناولون كيف يمكن لمعدل تبديل مديري هذه الأقسام أن يكون مؤشرًا على مدى التزام الشركات بالمعايير البيئية .تعتمد الدراسة على تحليل بيانات من شركات صينية لفهم كيفية تأثير استقرار القيادة البيئية على تنفيذ استراتيجيات الاستدامة وتحقيق الامتثال البيئي.

توصل الباحثون إلى أن ارتفاع معدل تغيير مديري البيئة في الشركات قد يكون دليلاً على عدم استقرار السياسات البيئية، حيث تعكس هذه التغييرات في بعض الحالات محاولات الشركات للتحايل على الضغوط التنظيمية دون تنفيذ استراتيجيات بيئية طويلة الأمد.

خلصت الدراسة إلى أن تحقيق حوكمة بيئية فعالة يتطلب تعزيز استقرار القيادة البيئية داخل الشركات، وضمان تنفيذ استراتيجيات مستدامة طويلة الأمد بدلاً من الحلول قصيرة المدى .كما أوصى الباحثون بضرورة فرض متطلبات تنظيمية أكثر صرامة بشأن الإفصاح البيئي، وتبرز الفجوة البحثية في غياب تحليل للعوامل التنظيمية الأخرى مثل الهيكلة الداخلية أو آليات الرقابة والتقارير البيئية، إضافة إلى عدم تعميم النتائج على السياقات الوطنية المختلفة. وقد استفدت من هذه الدراسة في إدراك أهمية استقرار الهيكل الإداري البيئي داخل الشركات ودور الرقابة الحكومية في تحسين الامتثال. بينما تهدف أطروحتي إلى تقديم تحليل أوسع للحوكمة البيئية في القطاع الخاص الجزائري، من خلال دراسة البنية التنظيمية والامتثال القانوني وآليات الرقابة، مما يقدّم تصورًا أكثر شمولاً وعمقًا لدور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية.

10.صعوبات الدراسة

أثناء إعدادنا لهذه الاطروحة المعنونة ب "دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية: دراسة حالة شركة LDM Groupe"، واجهتنا مجموعة من الصعوبات البحثية التي أثرت على مراحل البحث، ومن أبرز هذه التحديات نجد صعوبات المنهجية، من حيث ضعف توفر البيانات الإحصائية الآنية من طرف المؤسسات الرسمية كالمواقع الحكومية وغياب الإفصاح المؤسسي من قبل الشركات الخاصة المراد دراستها حول إدارتها وأنشطتها البيئية، كما تُعد الصعوبات التطبيقية من أهم العقبات ، إذ يُلاحظ تحفظ بعض المؤسسات في التعاون مع الباحثين، وتفاوت واضح في الوعي البيئي سواء بين الأفراد العاملين أو بين الشركات الصناعية الكبرى والصغرى، وهو ما يؤثر على جودة المعطيات الميدانية.

بالإضافة إلى ذلك، تظهر صعوبات لغوية تتعلق بترجمة المفاهيم المرتبطة بالحوكمة البيئية من اللغات الأجنبية إلى اللغة العربية، حيث أن العديد من المفاهيم مثل Environmental Governance، private environmental governance، و Green washingلا تجد دائمًا مقابلات دقيقة وموحدة في اللغة العربية، مما يؤدي إلى تباين في الفهم والتأويل بين الباحثين ويؤثر بالسلب على توحيد المصطلحات في الدراسات الأكاديمية.

كل هذه التحديات تجعل من دراسة هذا الموضوع مهمة صعبة تتطلب مقاربة متعددة التخصصات، إلى جانب عمل لغوي ومفاهيمي عميق لضمان دقة المعالجة العلمية.

11. تفصيل الدراسة

قسمنا دراستنا إلى ثلاثة فصول رئيسية على النحو التالي:

الفصل الأول بعنوان: "**الإطار المفاهيمي والنظري لمتغيرات الدراسة**"، وقد تناولنا فيه توضيح المفاهيم الأساسية المرتبطة بالقطاع الخاص والحوكمة البيئية والتنمية المستدامة، حيث تضمن هذا الفصل دراسة الأسس النظرية للقطاع الخاص، مفاهيم الخوصصة، إضافة إلى استعراض شامل لمضمون الحوكمة البيئية، فواعلها، أبعادها ومستوياتها، مع إبراز المقاربات النظرية.

الفصل الثاني بعنوان: " **سياسات الحوكمة البيئية للقطاع الخاص في الجزائر (2020-2024)**"، وقد خصصناه لعرض واقع التنمية البيئية المستدامة في الجزائر، وواقع القطاع الخاص وكذلك جهوده في تحقيقه للحوكمة البيئية والتنمية المستدامة في هذا المجال، وتحليل التحديات ومتطلبات تعزيز دور القطاع الخاص في مسار الحوكمة البيئية بالجزائر.

الفصل الثاني بعنوان: "**دور شركة LDM groupe في الحوكمة البيئية**"، حيث خُصِّص لتحليل منظومة الحوكمة البيئية داخل المؤسسة من خلال تقييم تطبيقها لمعيار ISO 14001 وآليات الامتثال الاستباقي المعتمدة لديها. كما شمل الفصل قياس أدائها عبر أبعاد الشفافية، الإفصاح، الابتكار، والمساءلة البيئية، مع الوقوف على أهم نقاط القوة والاختلالات. واختُتم الفصل بتقييم شامل لمدى فعالية نموذج الشركة في تعزيز الحوكمة البيئية.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي والنظري لمتغيرات الدراسة

يُعتبر دور القطاع الخاص كأحد اهم الفواعل الرئيسية في الحوكمة البيئية خطوة أساسية نحو تحقيق التنمية المستدامة وتعزيز الاستجابة للتحديات البيئية المعاصرة نظراً لمسؤولياته في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، وباعتباره وسيلة محورية لتحقيق التنمية المستدامة، فإنه بتبنيه لمفهوم الحوكمة البيئية يلبي بذلك مصالح المجتمع والبيئة التي تعمل فيها من خلال ممارسة دوره الاقتصادي وتحمل مسؤولياته الأخلاقية والقانونية تجاه البيئة، وتسهم الشركات في تعزيز أخلاقيات العمل والعدالة والشفافية والمساءلة في كافة تعاملاتها، مع التأكيد على توافق أنشطتها مع المعايير الهادفة إلى الحفاظ على صحة وسلامة الفرد والمجتمع.

وسعيا منا لتوضيح الإطار المفاهيمي والنظري للدراسة قمنا بتقسيم هذا الفصل الى ثلاث مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول الى التأسيس النظري للقطاع الخاص، اما في المبحث الثاني فتناولنا فيه مقاربة مفاهيمية للحوكمة البيئية، اما المبحث الثالث فتطرقنا الى التنمية المستدامة كغاية للحوكمة البيئية.

المبحث الأول: التأسيس المفاهيمي للقطاع الخاص

يعتبر القطاع الخاص أحد الركائز الأساسية في الهيكل الاقتصادي للدول، حيث يلعب دورًا محوريًا في الإنتاج والاستثمار وخلق فرص العمل، ومن خلال تطوره، أصبح يعتبر فاعلا رئيسيًا في دعم السياسات التنموية وتحقيق أهداف الحوكمة المستدامة.

المطلب الأول: مفهوم القطاع الخاص

ناقشت العديد من الدراسات والأدبيات الاقتصادية مفهوم القطاع الخاص، وعلى الرغم من تنوع التعاريف واختلافها حسب وجهات النظر المختلفة، إلا أنها تتفق في تحديده ضمن الخصائص العامة التي تميزه والدور الذي يؤديه في الاقتصاد جنبًا إلى جنب مع القطاعات الأخرى.

الفرع الأول: تعريف القطاع الخاص

هناك تعاريف متعددة ومختلفة للقطاع الخاص في مختلف الادبيات ومن حيث الزاوية المنظور منها.

1/تعريف القطاع الخاص في الادبيات العربية:

إذا نشأ القطاع العام فان نواحي النشاط الاخرى الاقتصادية التي يقوم بها الأفراد تكون القطاع الخاص[1]. ينبثق المفهوم الأساسي لهذا التعريف من إمكانية تصنيف الأنشطة الاقتصادية إلى قطاعين أساسيين: القطاع العام والقطاع الخاص.

أما تعريف موسوعة المصطلحات الاقتصادية: "فهو ذلك الجزء من الاقتصاد الوطني الذي يملكه ويديره الأفراد، أو الشركات أو الأشخاص، أو الشركات المساهمة".[2] ويعد القطاع الخاص القوة الدافعة الأساسية للأنشطة الاقتصادية الموجهة نحو الربح، حيث يتولى الشركات والأفراد مسؤولية الإدارة المالية والإشراف على هذه الأنشطة.

وهناك من يعرفه بأنه "يتمثل في الجزء من الاقتصاد الوطني الذي تديره أو تملكه شركات الأشخاص وشركات الأموال والأفراد".[3] يشير هذا التعريف إلى أن القطاع الخاص يضم جميع الأنشطة الاقتصادية التي تُدار أو تُملك من قبل شركات الأفراد، سواء كانت مؤسسات خاصة أو شراكات، بالإضافة إلى شركات الأموال مثل الشركات المساهمة العامة والخاصة.

---

[1] أحمد زكي بدوي، **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**، (لبنان: مكتبة لبنان ناشرون1978)، ص370.

[2] حسين عمر، **موسوعة المصطلحات الاقتصادية**، (القاهرة: مكتبة القاهرة الحديثة، 1995)، ص203

[3] خليل خميس، "**مساهمة القطاع العام والقطاع الخاص في التنمية الوطنية في الجزائر**"، مجلة الباحث جامعة ورقلة الجزائر، العدد 09، (2011): ص205.

كما تعرفه أيضا "سلوى شعراوي" بأنه: مجموع المنظمات أو الجمعيات التي يؤسسها رجال الأعمال، وتستعمل أساليب مختلفة ومتنوعة لحماية مصالحها الخاصة، وتتنوع مؤسسات هذا القطاع بحسب النشاط الذي تمارسه.[1] وفقًا لهذا التعريف، فإن القطاع الخاص يتكون من مؤسسات تسعى لتحقيق مصالحها الاقتصادية.

وجاء في معجم المعاني الجامع بأنه: " وهو الجزء من النشاط الاقتصادي الذي لا يخضع مباشرة للإدارَة الحكومية بل يشمل الأنشطة التي يقوم بها الأفراد والمنظّمات غير الربحية".[2]

2/تعريف القطاع الخاص في الادبيات الغربية

يعرفها القاموس البريطاني كامبريدج Cambridge "الشركات والصناعات التي لا تملكها الحكومة أو تسيطر عليها".[3] في هذا التعريف الذي يقدمه قاموس كامبريدج يشير إلى القطاع الخاص بأنه يشمل كيانات كالشركات أو الصناعات تكون تدار من قبل أفراد أو مستثمرين أو مؤسسات خاصة وتعمل بشكل مستقل عن الحكومة لتحقيق الربح.

ويعرفها القاموس مريام ويبستر Meriam Webster بأنه "" الجزء من الاقتصاد الذي لا تسيطر عليه الحكومة أو تمتلكه"".[4] يسلط هذا التعريف الضوء على أن القطاع الخاص هو ذلك المجال الاقتصادي الذي يتحرك خارج حدود الملكية العامة الحكومية، حيث يكون مدفوعاً بالاستثمار الخاص والابتكار والمنافسة لتحقيق الربح.

يُعرَّف القطاع الخاص عادةً بأنه المنظمات والكيانات التي لا تشكل جزءًا من أي هيكل حكومي ويشمل مجموعة واسعة من الكيانات التي تتراوح من المنظمات غير الربحية (على سبيل المثال، المجموعات الدينية والتطوعية)، والمنظمات الهادفة إلى الربح، والتجارة، والصناعات.[5] يُعرَّف القطاع الخاص في هذا التعريف بأنه مجموعة من الكيانات المتنوعة التي تعمل بشكل مستقل عن إشراف الحكومة، وتشمل المنظمات التي تعمل على تحقيق الربح والمنظمات غير الربحية. ويؤكد هذا التوصيف على الطبيعة المعقدة للقطاع الخاص والذي يمتد إلى ما هو أبعد من مجرد الشركات التي تعمل على تحقيق الربح ليشمل المنظمات غير الربحية المخصصة لخدمة المجتمع. وبالتالي، يبرز القطاع الخاص كعنصر متعدد الجوانب داخل كل من الاقتصاد والمجتمع.

يزعم "بايلي" Bailey ان "القطاع الخاص أكثر كفاءة بطبيعته" من القطاع العام، في المقام الأول لأنه يجلب المزيد من المنافسة ويقلل من البيروقراطية الحكومية والروتين.[6] يشير بايلي في هذا التعريف على كفاءة القطاع الخاص نظرا لما يتميز به عن القطاع العام من خصائص كالمنافسة ما يجعلها تتميز وتتفوق عن منافسيها وبالتالي

---

[1] نوال على تعالبي، **الحوكمة البيئية العالمية ودور الفواعل الغير رسمية فيها**، (عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، (2013)، ص57.

[2] معجم المعاني الجامع، .https://bit.ly/443RXdoاطلع عليه بتاريخ16 أكتوبر2023.

[3] Cambridge dictionary, https://bit.ly/42pcpnL تم الاطلاع عليه بتاريخ 16 أكتوبر 2023

[4] Meriam webster dictionary, https://bit.ly/42OvGhs تم الاطلاع عليه يوم: 17 أكتوبر 2023

[5] (Hazard Mitigation in Emergency Management) Tanveer Islam and Jeffrey Ryan 2016 Elsevier p 102.

[6] David R. Morgan, Robert E. England, "The Two Faces of Privatization", Public Administration Review, Vol. 48, No. 6, (1988), p979.

زيادة أرباحها ، وكذلك القطاع الخاص غير مقيد بالبيروقراطية الحكومية والتعقيدات الإدارية ومع ذلك، هذا لا يعني بالضرورة أن القطاع الخاص دائمًا يكون الخيار الأفضل في كل القطاعات، فهناك مجالات تحتاج إلى إشراف أو تنظيم حكومي لضمان المصلحة العامة كالقطاع العسكري مثلا.

يُفهم القطاع الخاص في العموم على أنه ذلك الجزء من النشاط الاقتصادي الذي لا تملكه الحكومة، وعادةً ما يشير إلى الوحدات أو المؤسسات الاقتصادية الرسمية أو غير الرسمية التي يملكها مواطنون عاديون بشكل مباشر أو غير مباشر.[1] هذا التعريف يركز على الفهم الشائع للقطاع الخاص باعتباره الجزء من النشاط الاقتصادي الذي لا تملكه أو تديره الحكومة. ويشير ايضا إلى أن القطاع الخاص يشمل الكيانات الاقتصادية التي يمتلكها المواطنون العاديون، سواء كانوا أفرادًا أو مجموعات، وتشمل المؤسسات الرسمية وغير الرسمية. ما يعكس تنوع واسع في الأنشطة والهياكل الاقتصادية.

يمكن تعريف القطاع الخاص بأنه تلك الكيانات الاقتصادية المملوكة للقطاع الخاص. والعديد من كيانات القطاع الخاص – ولا سيما الشركات المملوكة للقطاع الخاص والتي تم تأسيسها بموجب القانون (الشركات) – تهدف إلى تحقيق الأرباح. وعلى النقيض من قطاع الشركات الخاصة، فإن الشركات المملوكة للحكومة ستكون جزءًا من القطاع العام. كما يجب إدراج المنظمات غير الربحية المملوكة للقطاع الخاص والأسر في القطاع الخاص.[2] يعزز هذا التعريف من مفهوم أن القطاع الخاص يتألف من كيانات اقتصادية مملوكة لأفراد أو مؤسسات، ويفرق بين تلك الكيانات الربحية وغير الربحية، كما يشير إلى الاختلاف الأساسي بين القطاعين الخاص والعام على أساس ملكية الشركة وطبيعة الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

بناءا على ما تطرقنا اليه من التعاريف المختلفة للقطاع الخاص يمكننا وضع التعريف التالي للقطاع الخاص باعتباره ذلك الجزء من الاقتصاد القائم على ملكية الأفراد أو الكيانات الخاصة لوسائل الإنتاج وإدارتها بهدف تحقيق الربح، وعلى الرغم من استقلاليته إلا أنه خاضع لتشريعات وقوانين الدولة التابع لها.

الفرع الثاني: خصائص القطاع الخاص

يتميز القطاع الخاص بمجموعة من الخصائص التي جعلت منه أحد القطاعات الفعالة في تحقيق التنمية الشاملة للمجتمع، وتتمثل أهم خصاصه فيما يلي[3] :

–السرعة في الانجاز وتحقيق أهداف البرامج والمشاريع الاقتصادية لتوفر الحافز على المنافسة بالمقارنة مع القطاع العام.

---

[1] Robert Hood, Measuring performance in private sector development, Asian Development Bank, Library of Congress Cataloging-in-Publication Data, 2007. p05

[2] IMF Working Paper (Where Does the Public Sector End and the Private Sector Begin?) Ian Lienert International Monetary Fund, 2009. P06

[3] عابد شريط، ياسين جلول بن الحاج، "**دور القطاع الخاص في دعم التنمية الاقتصادية المحلية، دراسة حالة الجزائر**"، مجلة الاستراتيجية والتنمية، العدد10، (2016)، ص142.

-القطاع الخاص يزيل تخوف رأس المال الأجنبي ويشجعه على الاستثمار والشراكة.

-الديناميكية والحيوية وسرعة المبادرة قبل فوات الفرصة؛ أي عدم وجود بيروقراطية معرقلة بعكس القطاع العام الذي يمتاز بالبطء في حركته ومبادراته.

-الكفاءة العالية مقارنة بالقطاع العام، مما يؤدي إلى توفير الموارد المالية وتحسين الأداء في مجال النشاطات التي يقدمها.

-إتباع أساليب إدارية حديثة واستعمال تكنولوجية متطورة، مما يساعد على تجديد الأصول الثابتة وزيادة جودتها في الاقتصاد المحلي وبالتالي زيادة الإنتاجية.

-توظيف العدد المناسب من العمال على عكس القطاع العام الذي يوظف باستمرار فائضا في عدد العمال مما يخفض إنتاجيته.

-وضوح الهدف في القطاع الخاص المتمثل أساسا في الوصول إلى أقصى .ربح.

الفرع الثالث: أهداف القطاع الخاص

يمكن إيجاز أهداف القطاع الخاص فيما يلي :

- في القطاع الخاص، تهدف معظم الأنشطة في نهاية المطاف إلى تلبية احتياجات العملاء وتوقعاتهم[1].
- أهداف سياسية مثل تقليص حجم القطاع العام، واستعادة أو تعزيز القطاع الخاص (كما هو الحال في جميع الاقتصادات الانتقالية)، ونشر ملكية الأسهم على نطاق أوسع (الرأسمالية الشعبية)، وجعل المؤسسات الإنتاجية أكثر استجابة ومساءلة لأولئك الذين تنتج من أجلهم.
- أهداف الكفاءة مثل زيادة الإنتاجية والكفاءة الاقتصادية الجزئية. يمكن أيضًا تصنيف تطوير مؤسسات سوق رأس المال، التي تتوسط بين المدخرين والمستثمرين، كهدف من أهداف الكفاءة.
- أهداف الاستقرار المالي مثل تعظيم عائدات المبيعات، والحد من استنزاف الإعانات ومساهمات رأس المال من عائدات الحكومة في المستقبل، وزيادة عائدات الضرائب من الأرباح الأعلى وخفض الدين العام.
- أهداف تعبئة الموارد مثل تعزيز الاستثمار الأجنبي في البلاد، وإطلاق موارد الدولة المحدودة للاستثمار في قطاعات أخرى مثل التعليم والصحة.[2]

الفرع الرابع: أهمية القطاع الخاص:

يلعب القطاع الخاص دورًا محوريًا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأي دولة، ويمكننا تلخيص أهميته في النقاط الرئيسية التالية:

[1] , Marlen C. Jurisch, et al., **"Differences of Private and Public Sector Business Process Change"**, e-Service Journal, Vol. 9, No. 1 (2013), p11.

[2] Anthony bennet, **How does privatization work?,** (London: Routledge, 1st published, (1997), p07.

1. تحفيز النمو الاقتصادي: يلعب القطاع الخاص دوراً متزايد الأهمية كمحرك للنمو الاقتصادي وخلق فرص العمل. فهو يوفر السلع والخدمات، ويولد عائدات ضريبية لتمويل البنية الأساسية الاجتماعية والاقتصادية الأساسية، ويطور حلولاً جديدة ومبتكرة تساعد في معالجة تحديات التنمية.[1]

2. خلق فرص العمل: يؤمن القطاع الخاص حوالي 90% من فرص العمل في البلدان النامية حيث تعمل مؤسسة التمويل الدولية مع القطاع الخاص على خلق فرص عمل وتمويل استثمارات في الأسواق الناشئة لهاته البلدان ففي عام 2010 قدم عملاء الاستثمار لدى المؤسسة 2.4 مليون فرصة عمل مباشرة، وكذلك توفير ما يقارب 10 ملايين قرض للمشاريع الصغيرة والمتوسطة[2].

3. تعزيز الابتكار والتكنولوجيا: تعد الصناعات البيئية (على سبيل المثال، التحكم في تلوث الهواء، وإدارة مياه الصرف الصحي، وإدارة النفايات الصلبة، ومعالجة التربة، والطاقات المتجددة وإعادة التدوير) من بين أكثر الصناعات نموًا في العالم. فعلى سبيل المثال، الصناعات البيئية الأوروبية هي جزء صغير ولكنه سريع النمو من اقتصاد الاتحاد الأوروبي يمثل 2.1٪ من الناتج المحلي الإجمالي للاتحاد الأوروبي.[3]

4. تنمية البنية التحتية: الاستثمارات في البنية التحتية لها تأثيرٌ قوي وإيجابي كبير للغاية على الاقتصاد ككل، وتُعد البنية التحتية للطرق عنصراً بالغ الأهمية للنمو الاقتصادي المستدام، إذ تجذب الاستثمارات في مجال أنشطة الأعمال والشركات، وتُسهّل أنشطة التبادل التجاري الأساسية (على الصعيدين الوطني والإقليمي) وأعمال التجارة.[4]

5. تشجيع الاستثمارات الأجنبية: يعد إعطاء القطاع الخاص والجهود الفردية دورا أساسي في الاقتصاد، وتحويل الملكية العامة إلى الملكية الخاصة عن طريق بيع المشاريع العامة للقطاع الخاص، من أجل أن تؤدي الإيرادات الحاصلة من بيع المشاريع إلى تغطية العجز القائم في الموازنة العامة وسداد القروض وتشجيع الاستثمارات الأجنبية.[5]

6. المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة: يلعب القطاع الخاص دورًا هامًا في تحقيق الأهداف العالمية للتنمية المستدامة (من خلال استثماراته في القطاعات البيئية والاجتماعية، لهذا فقد وجد الباحثان "اورتيز" Ortiz-de-Mandojan و "بانسال" Bansal أن الشركات التي تبنت إجراءات اجتماعية وبيئية سجلت خسائر مالية أقل ونموًا

[1] TURKONFED, TUSIAD and UNDP, Business for goals Established in 2019. https://bit.ly/44b2WBH / تم الإطلاع عليه يوم 15 فيفري 2020

[2]، رولاند ميشليتش، **مسائل القطاع الخاص في خلق فرص العمل** IFC jobs study newsletter Spring ,2012 ,Volume1 , p13.

[3] Ozusglam, Serdal, environmental innovation: a conscise, review of the literature, univeristé de Strasbourg 2012, p32

[4] Clotilde V. et al,, world bank blogs, Morocco: How do road infrastructure investments influence private sector investments? March 14, 2024https://blogs.worldbank.org/en/arabvoices/morocco-how-do-road-infrastructure-investments-influence-private-sector-investments تم الاطلاع عليه يوم 10 نوفمبر 2022.

[5] إبراهيم عبد اللطيف، إبراهيم العبيدي، **الخصخصة بين الاقتصاد الإسلامي والوضعي دراسة مقارنة**، (دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري ب دبي الامارات، ط1، 2011)، ص42

أكبر في فترة ممتدة تصل إلى 15 عامًا، و يقترح أيضا "بوج" Pogge و "سينقوبتا" Sengupta أنه ينبغي تعيين الجهات الفاعلة المؤهلة التي تحدد أدوارها الخاصة للالتزام بمسؤوليات أهداف التنمية المستدامة..[1]

المطلب الثاني: أنواع القطاع الخاص

يتكون القطاع الخاص من مؤسسات عديدة، كالبنوك، إدارات الأعمال، الأسواق المالية، الشركات متعددة الجنسيات، ... الخ، وسيتم التركيز هنا على أهمها:

1-الشركة:

الشركات او المؤسسات هي شركة قانونية أو إعتبارية تنشأ بموجب القانون للقيام بعمل أو نشاط مشروع، ويكون ويكون لها إسم موثوق به، ويطلقون هذا المصطلح في الولايات المتحدة الأمريكية على المؤسسات بصفة عامة، فإذا كانت المؤسسة تهدف إلى الربح فتسمى Private corporation أما إذا كانت تهدف إلى المنفعة العامة فتسمى Public corporation.[2]

يعرفها قاموس كامبريدج Cambridge على أنها "منظمة تبيع السلع أو الخدمات بهدف كسب المال".[3]

يعرفها paillusseau على أن الشركة ماهي إلا تقنية أو أداة قانونية صممت لخدمة المؤسسة كوحدة إقتصادية مهما كان نشاطها.[4]

في الأدبيات الاقتصادية، كثيراً ما توصف الشركة بأنها "رابطة للعقود". فإن هذا الوصف يُستشهد به ببساطة للتأكيد على أن أغلب العلاقات المهمة داخل الشركة ـ بما في ذلك على وجه الخصوص تلك التي تربط بين أصحاب الشركة ومديريها وموظفيها ـ تتسم بطابع تعاقدي في الأساس.[5]

2-الشركات متعددة الجنسيات:

تختلف التعاريف الدقيقة فيما يتعلق بما يشكل منظمة غير حكومية، ويظل التحدي المتمثل في تحليل ظاهرة المنظمات غير الحكومية صعبًا بشكل مدهش .أحد أسباب ذلك هو أن المنظمات غير الحكومية عبارة عن مجموعة متنوعة من المنظمات التي تتحدى التعميم، وتتراوح من مجموعات غير رسمية صغيرة إلى وكالات رسمية كبيرة.[6]

---

[1] Hasan Rashed, shah, afzal, , **The role of private sector in the implementation of sustainable development goals, Environment Development and Sustainability**: springer nature, ·march (2021), p08

[2] إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، **الموسوعة الاقتصادية والاجتماعية**، (مصر، 2005.)، ص07

[3] dictionnary cambridge https://bit.ly/4lDR419 2022 تم الاطلاع عليه يوم 19 سبتمبر

[4] محمد البشير بالطيب، **الطبيعة القانونية للشركة: رؤية حديثة**، (الجزائر: دفاتر السياسة والقانون المجلد 12 العدد 02، 2020)، ص173.

[5] Kraakman, J. Armour, et al, **The Anatomy of Corporate Law a Comparative and Functional Approach**, (UK: Oxford University Press, 3rd edition, 2017), p05.

[6] David Lewis, et al, **The International Encyclopaedia of Civil Society**, (Springer, 2009), p12

يطلق على الشركات متعددة الجنسيات تسميات مختلفة ومن بينها "الشركات متعدية الجنسية"، و"الشركات فوق القومية"، و"الشركات عبر الوطنية"، و"الشركات عابرة القومية"، و"الشركات الدولية الخاصة"، و"الشركات العالمية" ... الخ. وتعد كلها مسميات مترادفة رغم ما يتضمنه التحديد القانوني لبعضها من اختلاف.[1]

ويعرفها ميلتون فريدمان بأنها: الشركة التي تقوم بشكل او بآخر وحسب اختصاصها باستثمارات مباشرة في أكثر من دولة، وتنظم نشاطاتها في الحاضر والمستقبل فيما يخص التسيير والإستراتيجية على المدى الطويل في الإطار الدولي.[2]

إن التعريف الموجز المفيد هو الذي استخدمه "فاكيل" Vakil، ينص على أن المنظمات غير الحكومية هي "منظمات خاصة، تحكم نفسها، ولا تهدف إلى الربح، وتهدف إلى تحسين نوعية الحياة للأشخاص المحرومين". وبالتالي، يمكننا أن نقارن المنظمات غير الحكومية بأنواع أخرى من مجموعات "القطاع الثالث" مثل النقابات العمالية، والمنظمات المعنية بالفنون أو الرياضة، والجمعيات المهنية.[3]

وتعرف ايضا على انها "مجموعة غير ربحية، وخاصة المنظمة أو الجمعية غير الربحية التي يؤكد تصنيفها على الطابع غير الحكومي للمنظمات غير الربحية".[4]

فقد عرفها "شارنوفيتز" Charnovitz المنظمات غير الحكومية هي "مجموعات من الأفراد منظمين لأسباب لا حصر لها تثير خيال الإنسان وطموحه."[5]

3-البنوك:

يعرف البنك بأنه " مؤسسة تقوم بصفة معتادة ودائمة بتلقي أموال الجمهور في صورة ودائع أو أي صفة أخرى وتستخدم هذه الأموال في عمليات الإقراض والائتمان والعمليات المالية والاستثمارية والاقتصادية."[6]

وأيضا "هي مؤسسات تعمل وسيطا بين المدخرين والمقترضين فتساهم في تسيير أداء الاقتصاد".[7]

ويتم تعريفه بانه "البنك هو ببساطة ما يفعله البنك".[8]

---

[1] نوال علي تعالبي، **الحوكمة البئية العالمية ودور الفواعل الغير رسمية فيها**، (عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2013)، ص62.

[2] مفيدة لمزري، وردة سالمي، **""الشركات متعددة الجنسيات واقتصاديات الدول النامية، الجزائر""**، مجلة اليزا للبحوث والدراسات، المجلد05، العدد01، 2020، ص139.

[3] Lewis, D, **Nongovernmental Organizations, Definition and History. International Encyclopedia of Civil Society**., (New York: Springer, 2010), p02.

[4] Dwight F. Burlingame, David C. Hammack**, Dictionary of Nonprofit Terms and Concepts**, (India: Indian university press, 2006), p 154

[5] David Lewis, **The management of non-governmental development organizations: an introduction**, (London: Routledge, 2001), P36

[6] إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، **الموسوعة الاقتصادية والاجتماعية**، (مصر: 2005)، ص469.

[7] غوبات جين، **ماهي البنوك؟**، مجلة التمويل والتنمية، العدد49، (2012)، ص 38.

[8] Sruti Bansal**,"Meaning, Concept and Significance of Banks**", international Journal of Recent Advances in Multidisciplinary Topics Volume 1, Issue 2, October (2020), p11

"البنك هو مؤسسة تتعامل بالنقود، وتستقبلها وديعة من العملاء، وتحتفظ بسحوبات العملاء مقابل هذه الودائع عند الطلب، وتحصيل الشيكات للعملاء، وإقراض أو استثمار الودائع الفائضة حتى يتم المطالبة بها للسداد."[1]

4- الشركات الناشئة startup

وفقًا لستيف بلانكSteve Blank فإن الشركة الناشئة هي "منظمة مؤقتة مصممة للبحث عن نموذج أعمال قابل للتصنيع ومربح يسمح بالنمو". نرى من هذا التعريف أن نموذج الأعمال يكون مربحًا ويسمح بالنمو عندما يكون قابلاً للتكرار والتوسع، وهذا يعني أن معظم الشركات الناشئة تغير نموذج أعمالها عدة مرات حتى تصل إلى النموذج الصحيح. وبالتالي، فإن ما يختلف الشركة الناشئة عما يسمى بالشركات التقليدية (SMEs) هو أن الشركات الصغيرة تعمل وفقًا لنموذج عمل ثابت، بمعنى آخر تصبح الشركة الناشئة شركة تقليدية ذات نموذج اقتصادي راسخ.[2]

وعلى هذا فقد حدد باتريك فريدنسون Patrick Fridenson أربعة شروط يتعين على الشركات الناشئة أن تستوفيها: النمو المحتمل القوي، والتكنولوجيا الجديدة، والحاجة الهائلة إلى التمويل، والتواجد في سوق جديدة يصعب تقييم مخاطرها.[3]

يُعرّفها "بول جراهام" Paul Graham، مؤسس حاضنة الأعمال (Y Combinator)، الشركات الناشئة بأنها "شركة مصممة للنمو بسرعة" (النمو = الشركة الناشئة).[4]

وفي الواقع فإن كلمة "startup" تعني "البدء" بمعنى آخر، يعتبر الكيان بمثابة إنشاء تجاري، ولكنه عمليًا يرتبط بشكل أساسي بشركة مبتكرة لا تزال تجتذب الأفراد والمستثمرين.[5]

يعرفها "رايس أريك" Reis Eric على أنها مؤسسة بشرية مصممة لإنتاج منتج أو خدمة جديدة في ظل ظروف من عدم اليقين الشديد.[6]

5-الشركات المتوسطة والصغيرة:

[1] T.N. Salve, Mulani Fundamental of banking, Babasaheb sangale, , FYB com, university of pune, 2013, p14.
[2] Riadh Beladjine, Khalida Mohammed Belkebir, **Mécanismes de soutien et de financement des startups en Algérie,** journal of economic intergration vol 11, 2023, P361
[3] Lonez Mathilde, comment déterminer le mode de financement le plus adapté pour les start-ups en Belgique lors de la phase de lancement, (en vue de l'obtention du titre de magister en sciences de gestion, 2017-2018, p05)
[4] Taibi boumedyen, Lamri Khadidja, **"Startups d'intelligence artificielle : Une tendance mondiale"**, les cahiers du MECAS, v°17, N°1, (2021), p258
[5] Yahia Djekidjel, et al, **"La startup en Algérie : Caractéristiques et Obligations The startup in Algeria : Characteristics and obligations"**, Revue d'excellence pour la recherche en économie et en gestion, Vol 05, N°01, p419.
[6] Ries, E. The lean startup: **How today's entrepreneurs use continuous innovation to create radically successful,** 1st ed, Crown Business, (2011). P37

هناك من يعرف هذا النوع من المؤسسات بأنها: تلك المؤسسات التي تمتاز بمحدودية رأس مال وقلة العمال، محدودية التكنولوجيا المستخدمة وبساطة في التنظيم الإداري وتعتمد على تمويل ذاتي حيث رأس المال يتراوح بين 5-65 ألف دولار وعدد العمال أقل من 10.[1]

ويستخدم البنك الدولي ثلاثة معايير كمية لتعريف الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم: عدد الموظفين، وإجمالي الأصول بالدولار الأمريكي، والمبيعات السنوية بالدولار الأمريكي. يجب أن تستوفي الشركة المعايير الكمية لعدد الموظفين ومعيارًا ماليًا واحدًا على الأقل لتصنيفها على أنها شركة متناهية الصغر أو صغيرة أو متوسطة الحجم.[2]

الجدول رقم 01: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معايير البنك الدولي

مؤشرات المؤسسة	عدد العمال	إجمالي الأصول	إجمالي المبيعات السنوية
متوسطة (medium)	300≥ ; 50<	3.000.000$ < ; 15.000.000$ ≥	3.000.000$ < ; 15.000.000$ ≥
صغيرة (Small)	50≥ ; 10<	100.000$ < ; 3.000.000$ ≥	100.000$ < ; 3.000.000$ ≥
صغير جدا (micro)	10<	100.000$ ≥	100.000$ ≥

المصدر: Defining Small and Medium Enterprises: a critical review, Gentrit Berisha, Justina Shiroka Pula,p19

أما المفوضية الأوروبية فتحدد من خلال دليل معايير تعريف الشركات: عدد الموظفين، والمبيعات السنوية، والميزانية العمومية السنوية. وتقرر أن استيفاء معيار عدد الموظفين إلزامي، في حين أن استيفاء معيار آخر من المعيارين الماليين هو خيار للمؤسسة.[3]

الجدول رقم 02: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معايير الاتحاد الأوروبي.

مؤشرات المؤسسة	عدد الموظفين	المبيعات السنوية	إجمالي الميزانية العمومية السنوية
متوسطة (medium)	250<	50≤ مليون يورو	50≤ مليون يورو
صغيرة (Small)	50<	10≤ مليون يورو	10≤ مليون يورو
صغير جدا (micro)	10<	2≤ مليون يورو	2≤ مليون يورو

المصدر: Defining Small and Medium Enterprises: a critical review, Gentrit Berisha, Justina Shiroka Pula, p19

[1] آيت عيسى عيسى، "**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أفاق وقيود**"، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد06، ص 273.

[2] Gentrit Berisha, Justina Shiroka Pula, **Defining Small and Medium Enterprises: a critical review**, Academic Journal of Business, Administration, Law and Social Sciences, Vol 1 No 1, Albania, (2015), p19.

[3] Ibid, p19

تعرف المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال الدراسة التي قام بها "بروتش" Bruch و"هيمينز"Himenz في إطار اتحاد شعوب بلاد جنوب شرق آسيا ASEAN اعتمادا على معيار العمال، وقد صنفت وفقا لذلك إلى:[1]

الجدول 03: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معايير بلدان جنوب شرق آسيا ASEAN

عدد العمال	حجم المؤسسة
1 – 9عامل	مؤسسة متناهية الصغر
10 – 49عامل	مؤسسة صغيرة
50 – 99عامل	مؤسسة متوسطة
100 <عامل	مؤسسة كبيرة

المصدر: عبد الرحمان كساب عامر، جسور التنمية... المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ص22

المطلب الثالث: مفهوم الخوصصة ونشأتها

يعد مفهوم الخوصصة باعتباره المفردة الأكثر انتشارا، وهذا راجع لتعدد مفاهيمها بين من ينظر إليها ويتعامل معها على أنها منهج اقتصادي متكامل، يقوم بتحويل النظام الاقتصادي القائم من تصنيف إلى تصنيف بشكل آخر، وبين من ينظر إليها على أنها منهج اقتصادي جزئي يتعلق بتعديل وتغير بعض جزئيات الهيكل الاقتصادي القائم والنظام الاقتصادي المهيمن، من دون أن يترتب عليه تغيير للهيكل وللنظام ككل، فحصر مفهوم الخوصصة ليس بالأمر الهين فتختلف من دولة الى أخرى باختلاف الأسباب المؤدية اليها والاهداف المرجوة منها.

الفرع الأول: تعريف الخوصصة لغة:

ظهر مصطلح "privatization" في قاموس ويبستر Meriam Webster سنة 1948 والذي عرفها كالتالي: " التحول من السيطرة أو الملكية العامة إلى الملكية الخاصة"[2]، ويشير قاموس أكسفورد الإنجليزي Oxford dictionary إلى أن أقدم سجل مكتوب لكلمة "الخصخصة" باللغة الإنجليزية في عام 1942.[3] أما قاموس Larousse الفرنسي فعرفها بأنها:" إجراء تحويل نشاط شركة تابعة للقطاع العام إلى القطاع الخاص "[4]، وفي اللغة العربية ذكرت

[1] عبد الرحمان كساب عامر، **جسور التنمية... المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، (مصر: دار كتاب للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2016)، ص22.

[2] Merriam-Webster. (n.d.). Privatize. In Merriam-Webster.com dictionary. Retrieved September 22, 2024, from https://www.merriam-webster.com/dictionary/privatize.

[3] Oxford English Dictionary, "Privatization, N.", Oxford UP, https://doi.org/10.1093/OED/1065728137 تم الإطلاع عليه يوم 14 سبتمبر 2023

[4] larousse dictionnaire https://bit.ly/4cKDiWP تم الإطلاع عليه يوم : 12 سبتمبر 2023

كلمة "خصخصة" أو "تخاصية قطاعية" بمعنى "إنتقال ملكية الحكومة لمشروع في قطاع معيّن إلى القطاع الخاصّ."[1] غير أنه لا يوجد استعمال موحد لمصطلح الخوصصة في اللغة العربية، ففي مصر مثلا تستعمل لفظة " خصخصة "[2] و في الأردن فيستعمل مصطلح "التخاصية"[3]، أما لفظ "خَوْصَصَةٌ" فهو شائع في الدول المغاربية وهو ما اللفظ الذي سنستعمله في دراستنا فضلا عن استعمال مصطلح ""الخوصصة"" في النصوص القانونية الجزائرية.

1- المفهوم الاقتصادي للخوصصة:

يميل المنظور الاقتصادي إلى تصنيف مبادرات الخوصصة في علاقتها بثلاث قيم رئيسية: الملكية، والمنافسة، ومواءمة الفائدة مع السعر .ويُعَد بيع أصول الدولة ضمناً الشكل الأكثر تطرفاً (وبهذا المعنى "الأفضل") للخصخصة، لأنه يعمل في الوقت نفسه على خفض عجز القطاع العام، وتقليص حجم الجهاز الحكومي، وتحويل القرارات إلى أيدي الجهات الفاعلة الخاصة الأكثر انسجاماً مع إشارات السوق، ومنح المزيد من الناس حصة مباشرة ومادية في تعزيز النمو الاقتصادي[4].

الخوصصة بهذا المفهوم هي: "نقل ملكية الممتلكات والأعمال والأنشطة إلى القطاع الخاص والسيطرة عليها سابقًا في القطاع العام. ويتم هذا النقل في شكل إصدار وبيع أو توزيع مباشر للأسهم لصالح عامة الناس. بالمعنى الواسع، تشمل الخصخصة أيضًا صيغًا أخرى مثل المقاولة الفرعية، والتي تتمثل في تكليف القطاع الخاص بأنشطة يتم تنظيمها وتمويلها من قبل السلطات العامة، على سبيل المثال خدمات تنظيف الطرق، وجمع النفايات المنزلية، والإسكان والتعليم".[5] يقدم هذا التعريف نظرة عامة لمفهوم الخوصصة ويسلط الضوء على كيفية انتقال الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص، ويعطي أمثلة على الأساليب المستخدمة في هذا الانتقال.

التعريف الماركسي يعرفها: "الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج والمنتجات التي تم إنشاؤها اجتماعيا من خلال تعاون الكثيرين".[6] تعتبر هذه النظرة الماركسية للخوصصة نقدًا للنظام الرأسمالي الذي تقوم نظرته على استغلال الطبقة العاملة، حيث يشير التعريف إلى أن وسائل الإنتاج والمنتجات يتم إنشاؤها بشكل جماعي من خلال تعاون العديد من الأفراد أو جماعات.

---

[1] قاموس المعانيhttps://bit.ly/4lBiBRb تم الإطلاع عليه يوم 28 ماي 2022

[2] احمد مختار عمر، **كتاب معجم الصواب اللغوي**، (القاهرة: عالم الكتب، ج02، 2008)، ص351.

[3] طاهر حمدي كنعان، حازم تيسير رحاحلة، **الدولة واقتصاد السوق قراءات في سياسات الخصخصة وتجاربها العالمية والعربية**، (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، 2016)، ص27.

[4] Harvey Feingenbaun, et al, **Shrinking the state, the political underpinnings of privatization**, (UK: Cambridge university press, 1999), p39.

[5] Organisation de coopération et de Développement économique, centre pour la Coopération avec les économies européennes en transition, glossaire d'économie industrielle et de droit de la concurrence, le secrétariat général de l'OCDE, 1993, p150.

[6] duden dictionnaryhttps://bit.ly/4jtB1BJ تم الإطلاع عليه يوم 16 أكتوبر 2022

إن التعريف البريطاني للخصخصة هو نقل الملكية والسيطرة من جانب الدولة (الحكومة المركزية أو المحلية) إلى مالكين من القطاع الخاص .ومن الناحية العملية، يعني هذا بيع ما لا يقل عن 50% من الأسهم، وفي أغلب الحالات بهدف بيع 100%.[1] التعريف البريطاني للخصخصة يشير إلى عملية نقل الملكية والسيطرة من الحكومة إلى مالكي القطاع الخاص، وعادةً ما يتضمن ذلك بيع أكثر من 50% من الأسهم، وأحيانًا يتم بيع 100.% ما يعكس رغبة الحكومات في تحسين الكفاءة وتقليل الأعباء المالية وتعزيز الاستثمارات في المؤسسات العامة من خلال عملية الخوصصة.

إن الخصخصة عملية ديناميكية ترتبط بأنواع مختلفة من التغيرات داخل الاقتصاد. وبالتالي، لا ينبغي النظر إلى الخصخصة في سياق نزع الصفة الوطنية فحسب، بل في إطار أوسع يشمل أشكالاً مختلفة من تسويق عمليات الشركات.[2]

يعرف البنك الدولي الخصخصة بأنها " زيادة مشاركة القطاع الخاص في إدارة ملكية الأنشطة والأصول التي تسيطر عليها الحكومة أو تملكها ".[3] يعكس تعريف البنك الدولي للخصخصة رغبة في تعزيز دور القطاع الخاص في إدارة الأنشطة والأصول الحكومية. يُبرز التعريف أهمية زيادة الكفاءة وتحسين الأداء، ولكنه أيضًا يفتح المجال لمناقشة التحديات المتعلقة بالرقابة وضمان تحقيق المصالح العامة في ظل التحولات الاقتصادية.

2-المفهوم السياسي للخوصصة

أن الخصخصة غالبًا ما تتخذ شكل استراتيجية لإعادة تنظيم المؤسسات وعمليات صنع القرار بحيث تمنح الأولوية لأهداف بعض المجموعات على التطلعات المتنافسة لمجموعات أخرى.[4]

زعم "ستيوارت بتلر" S betler من مؤسسة هيريتيج Heritage foundation أن الخصخصة يمكن أن تعالج عجز الموازنة من خلال تفكيك تحالفات الإنفاق العام التي تصفها نظرية الاختيار العام. ومن هذا المنظور، فإن خصخصة المؤسسات الحكومية والخدمات العامة من شأنها أن تعيد توجيه التطلعات نحو السوق وتشجع على المزيد من الوعي الريادي.[5] يشير تعريف ستيوارت الى ان فكرة الخوصصة قد تكون حلاً لعجز الموازنة من خلال تفكيك التحالفات الإنفاقية (تحالفات تتشكل بين مجموعات متنوعة تهدف إلى زيادة الإنفاق العام على خدمات أو مشاريع

[1] Marko Ko¨thenbu, et al, **Privatization experiences in the European Union**, (USA: MIT press, 2006), p04.
[2] Torp, J. E., Rekve, P. Privatization in Developing Countries: The Political, Cultural and Social Dimension. Institut for Interkulturel Kommunikation og Ledelse, IKL. Copenhagen Business School. Working Paper / Intercultural Communication and Management No. 02-. (1995), p06.
[3] The world bank, PUBLIC-PRIVATE PARTNERSHIP RESOURCE CENTER, https://bit.ly/3BBwfRu تم الإطلاع عليه يوم 16 مارس 2023
[4] Harvey Feingenbaun, et al, **Shrinking the state, the political underpinnings of privatization**, (UK: Cambridge university press, 1999), p41
[5] Paul star, **The meaning of privatization**;, Article was supported by a grant from the Pew Charitable Trust for the study of "Public Sector Reform and Privatization." (1988), p30.

غير ضرورية) وتعزيز التفكير الريادي في السوق، فهذه الفكرة تعكس أهمية الخصخصة في تحسين الكفاءة الاقتصادية، ولكنها تتطلب الحاجة إلى الرقابة الحكومية لضمان تقديم خدمات فعالة ومستمرة.

ويعرفها "بيري" Pirie أن "الفكرة تنطوي على نقل إنتاج السلع والخدمات من القطاع العام إلى القطاع الخاص. وفي أدنى قاسم مشترك لها، تعني الخصخصة القيام بشكل خاص بما تم القيام به بشكل عام ... ".[1] و يعكس تعريف بيري للخصخصة مفهومًا واضحًا يتضمن نقل إنتاج السلع والخدمات من القطاع العام إلى القطاع الخاص، مُشيرًا إلى أن الخصخصة تعني بشكل أساسي تولي القطاع الخاص المهام التي كانت تُدار سابقًا من قبل الحكومة.

وتعتبر الخصخصة هي عملية نقل أصول أو وظائف الحكومة من الملكية العامة إلى الملكية الخاصة. والخصخصة هي عكس التأميم، حيث تستحوذ الحكومات على أصول أو عمليات مملوكة للقطاع الخاص.[2] يشير التعريف كون الخوصصة مفهوم واضح يتعلق بعملية نقل الأصول والوظائف من الحكومة إلى القطاع الخاص، مبينا على كونها عكس عملية التأميم.

يرى عوض شفيق عوض أن " الخوصصة هي عملٌ من أعمال السيادة، ومظهر من مظاهرها، تختص بإجرائها السلطة التشريعية وحدها .وهي عمليةٌ يراد منها نقل ملكية المشروعات العامة المملوكة للدولة كلها، أو بعضها، إلى الملكية الخاصة، ممثلةً في أشخاصٍ اعتبارية؛ وذلك لتحقيق ضروراتٍ اجتماعية وتنميةٍ اقتصادية وسياسية وتعيين المشروع محل الخصخصة وتحديد عناصره يرجع فيه القانون مباشرة، وتكون الخصخصة إما كاملة، أي خصخصة الأصول والإدارة، أو جزئية، أي خصخصة الإدارة دون الأصول."[3]

3- المفهوم الإداري للخوصصة

يعرف "ستيف هانكي" Steve Hanke الخوصصة بأنها: "" نقل الأصول ووظائف الخدمة من أيدي القطاع العام إلى القطاع الخاص. وبالتالي، فهي تشمل أنشطة تتراوح من بيع الشركات المملوكة للدولة إلى التعاقد على الخدمات العامة مع مقاولين من القطاع الخاص"".[4] فهو يحصر عملية الخوصصة في عملية نقل الملكية أو نقل إدارة.

الخوصصة هي: "" الانتقال التام أو الجزئي للملكية العامة لصالح الخواص، أو تمكينهم بموجب عقدٍ من إدارة المؤسسات، مع بقائها مملوكة للدولة "".[5] يوضح هذا التعريف على ان الخوصصة هي عملية انتقال الملكية العامة

---

[1] Stephen King, "**what is privatization**?", economic papers: a journal of applied economics and policy, volume11, issue 03, p59.

[2] Gordon, B.P, et al, **Privatization. Encyclopedia of Law and Economics**, (New York: springer 2016), p01

[3] عوض شفيق عوض، **الخصخصة**، ص 03.

[4] Steve Hanke, **Privatization and development**, Institute for Contemporary Studies, 1987, p04.

[5] عبد المجيد قدي، **مدخل للسياسات الاقتصادية الكلية :دراسة تحليلية تقييمية**، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 02،2005)، ص237.

إلى الملكية الخاصة، سواء بشكل كامل أو جزئي، مع السماح للقطاع الخاص بإدارة المؤسسات بموجب عقود، مع بقاء الملكية الرسمية للدولة.

يبرز المنظور الإداري الخصخصة كخيار متاح أمام المسؤولين الحكوميين الساعين لتحسين أداء الحكومة. في الولايات المتحدة، غالبًا ما ركزت مناقشات الخصخصة على مفهوم "الحكم الرشيد"، الذي ينطوي على وجود مجموعة محددة وواضحة من الأهداف العامة التي تُعتبر شرعية ومعترف بها على نطاق واسع لأنها نابعة من عمليات ديمقراطية، أو نقاشات مطولة بين خبراء معترف بهم، أو أحكام صادرة عن جهات ذات سلطة .مع الاعتراف بهذه الأهداف، تُركز مهمة المسؤولين العموميين على البحث عن أكثر الوسائل فعالية وكفاءة لتحقيقها، فالخوصصة من منظور إداري تمثل "صندوق أدوات "يحتوي على تقنيات متنوعة يمكن اختيار الأنسب منها لتنفيذ المهام المطلوبة . تشمل هذه الأدوات التعاقد الخارجي، فرض رسوم على المستخدمين، استخدام القسائم، بيع الأصول، وتقليص الحملات التشغيلية .فالمنظور الإداري يفترض أن المسؤولين الحكوميين يهدفون لخدمة المصالح العامة بأفضل شكل ممكن، مع مراعاة القيود الناتجة عن المعلومات غير الكاملة وتأثير التحيزات الشخصية والمصالح الخاصة. كما يعترف بأن كفاءة وفعالية مبادرات معينة تعتمد على السياقين التنظيمي والاقتصادي. يهتم مؤيدو هذا المنظور بتحديد الظروف المثلى لاستخدام أدوات الخصخصة المختلفة، ويجادلون بأنه لا توجد طريقة مثلى واحدة يمكن للحكومات تبنيها لتحقيق الصالح الاجتماعي. في بعض الحالات، قد يكون من الضروري أن تتولى الحكومة تمويل وتقديم الخدمة بشكل مباشر .بينما في حالات أخرى، قد تكون الطريقة الأمثل هي دعم المستفيدين ليحصلوا على الخدمات المطلوبة من القطاع الخاص[1].

4- المفهوم القانوني للخوصصة

درس العديد من الباحثين العلاقة بين الخصخصة والإطار القانوني، على سبيل المثال، يزعم "إيجل" Eagle و"كريستنسن" Christensen أن إصلاح الخصخصة في أي بلد يتطلب تدخلات لصالح تطوير إطار مؤسسي وقانوني يتكيف مع اقتصاد السوق .وبالنسبة لهم، فإن تحسين أداء الشركات المخوصصة يعتمد على بناء بيئة مؤسسية وقانونية مناسبة تدعم حماية حقوق المساهمين، ووفقاً لنموذج الوكيل الرئيسي ونظرية حقوق الملكية، فإن وجود حقوق ملكية وملكية عامة غير محددة المعالم في الاقتصادات المخططة يؤدي إلى نظام غير فعال للحوافز والسيطرة . وينبغي لحقوق الملكية الجديدة، الناتجة عن برنامج الخصخصة، أن تخلق نظاماً من الحوافز القادرة على توجيه سلوك مديري الشركة نحو تعظيم أداء وقيمة الشركة، ويؤكد "غيسلان" Guislain أنه عند التحضير لعملية الخصخصة، فمن المهم توضيح كيفية تعريف حقوق الملكية الخاصة وحمايتها؛ وما هي القيود المطبقة على نقل هذه الحقوق؛ وماهي القيود المفروضة على الأجانب فيما يتعلق بممارسة حقوق الملكية الخاصة بهم، وكذلك ما هي سبل المقدمة

[1] Harvey Feingenbaun, et al, **Shrinking the state, the political underpinnings of privatization**, (UK: Cambridge university press 1999), p38.

لحماية حقوق الأفراد، وما هو مستوى كفاءة النظام القضائي؟ أما عندما يكون نظام الملكية في بلد ما غير محدد بشكل جيد وحقوق الملكية ليست آمنة بما فيه الكفاية أو عندما يكون اكتساب الأجانب لحقوق الملكية خاضعا لقيود، ينبغي وضع تشريعات جديدة، متأصلة في الخصخصة، من أجل إزالة هذه العقبات، وعلى نحو فعال. وفي الوقت نفسه، تعظيم فرص نجاح الإصلاح .وبشكل عام، فإن تنفيذ برنامج الخصخصة يعني إصلاح الإطار القانوني.[1]

ووفقا للمادة 03 من قانون التخاصية رقم 25 لسنة 2000 تعني التخاصية: " اعتماد نهج اقتصادي يتمثل في تعزيز دور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي ليشمل مشاريع القطاع العام التي تقتضي طبيعتها ادارتها على أسس تجارية"[2]، وفي الجزائر جاء التعريف القانوني للخوصصة لأول مرة سنة 1995 عبر الأمر 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995المتعلق بخوصصة المؤسسات العامة والذي عدل بالأمر 97-12 المؤرخ في 19 مارس 1997 ليلغى بعد ذلك بأمر 01-04 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها وخوصصتها.

أما في تونس فقد جاء أول تعريف للخوصصة قانونا في المادة 23 من القانون عدد 09 لسنة 1989 المؤرخ في 01 فيفري 1989 والمتعلق بالمساهمات والمنشآت العمومية حيث نصت في الفصل 23 من العنوان الثالث: " تندرج إعادة هيكلة المنشآت ذات المساهمات العمومية ضمن توجهات مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية وهي تخص المنشآت التي يمكن مراجعة نسبة المساهمات العمومية بها اعتبارا لطبيعة القطاع الاقتصادي الذي ينتمي إليه أو لدرجة نموه".[3]

وفي فرنسا تمت صياغة عنوان القانون رقم 86-912 المؤرخ في 6 أوت 1986 المتعلق بشروط تطبيق الخوصصة المقررة بالقانون رقم 86-793 المؤرخ في 2 جويلية 1986 الذي يأذن للحكومة باتخاذ مختلف التدابير الاقتصادية والاجتماعية: "القانون المتعلق بكيفيات الخصخصة[4]" مستخدما عبارة التحول من القطاع العام الى القطاع الخاص: " تنتقل ملكية أغلبية الحصص المملوكة للدولة بشكل مباشر أو غير مباشر من القطاع العام إلى القطاع الخاص إما في الشركات المدرجة في القائمة المرفقة بهذا القانون، أو في أي شركة غرضها الرئيسي الاحتفاظ بحصصها."

ومن خلال ما سبق نستخلص أنه يمكن التمييز بين اتجاهين للخوصصة:

---

[1] Houssem Smaoui, "Privatisation, gouvernance légale et primes de risque", (Thèse doctorat, université Laval, canada, 2006), p12-15.

[2] علي شحادة قندح، **التخاصية أحدث النماذج الاقتصادية تقييم لتجربة الأردن 1986-2003**، (الأردن: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط01، 2003)، ص22.

[3] قانون عدد 09 لسنة 1989 المؤرخ في 01 فيفري 1989 المتعلق ب المساهمات والمنشآت العمومية الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 09 لسنة 1989، ص 204.

[4] Journal officiel de la République française. Lois et décrets n° 0166 du 21/07/1993, p1056

1-المفهوم الواسع للخوصصة

بالمعنى الواسع، تشير الخوصصة إلى نقل الوظائف التي كان يؤديها القطاع العام حصريًا إلى القطاع الخاص. وبعبارة أخرى، هو مصطلح شامل يشمل جميع الأساليب أو السياسات التي يتم تنفيذها لزيادة دور قوى السوق داخل الاقتصاد الوطني.[1] هذا التعريف للخوصصة يعكس منظورًا يتجاوز مجرد نقل الملكية، حيث يركز على إعادة توزيع الوظائف من القطاع العام إلى القطاع الخاص وزيادة دور قوى السوق في الاقتصاد لتحسين الكفاءة والنمو.

2-المفهوم الضيق للخوصصة

يعني انها نقل ملكية المشروعات العامة الى القطاع الخاص، وهي بعض أصول المؤسسة لمنح سيطرة الدولة عليها، او هي عملية ادخال أساليب إدارية مشابهة لأساليب القطاع الخاص دون ضرورة لنقل الملكية.[2]

الفرع الثاني: تطور ونشأة الخوصصة

شهدت حقبة الثمانينيات من القرن العشرين تبني العديد من الدول لسياسة اقتصادية محورية تمثّلت في خصخصة الأصول المملوكة للحكومة. هذا التحرك جاء، في بعض الحالات، كجزء من إستراتيجية مدروسة تهدف إلى تقليل التدخل الحكومي في الاقتصاد، مما يسمح لقوى السوق الحرة بأداء دور أكبر .من خلال هذه المقاربة، سعت الحكومات إلى تحسين الكفاءة الاقتصادية وزيادة جاذبية الاستثمارات الخاصة، وبالتالي تعزيز مسيرة النمو والتنمية الاقتصادية.

تكتنف أصول مصطلح "الخوصصة" الكثير من الغموض، ويبدو أنه ظهر إلى السطح في أواخر سبعينيات القرن العشرين حيث يُنسب هذا المصطلح إلى مجموعة من الأفراد والهيئات، من بينهم الكاتب الإداري "بيتر دراكر" Peter.D[3]، إلا أن المفهوم العام لهذه الفكرة يبدو أقدم في الظهور، لاسيما إذا ما نظرنا إلى تطور الفكر الاقتصادي ودققنا في الأفكار والمحاولات التي ظهرت منذ وقت مبكر، حيث ساد الحديث آن ذاك عن أهمية القطاع الخاص في الإنتاج والمبادرة وأهمية التخصص وتقسيم العمل. وفي التفاتة مهمة ينقل الدكتور عبده محمد فاضل: ""إن ابن خلدون المفكر الإسلامي هو الذي فكر في تطبيق سياسة الخصخصة التي تهدف إلى التحول نحو نمط الإنتاج الخاص، فقد تحدث أبن خلدون منذ العام 1377ميلادية عن أهمية اضطلاع القطاع الخاص بالإنتاج. وهي فكرة تدل على عمق فهم ابن خلدون"".[4]

---

[1] Coskun Can Aktan, "**An introduction to the theory of privatization**", The Journal of Social, Political and Economic Studies, Vol. 20, No:2, (1995), p195.

[2] موسى سعداوي، ""دور الخوصصة في التنمية الاقتصادية-حالة الجزائر-""، (أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر كلية العلوم الاقتصادية، 2007، ص70.)

[3] Paul Starr, **The Meaning of Privatization**, Yale Law & Policy Review, (1998), p14

[4] الخصخصة بين الاقتصاد الاسلامي والاقتصاد وضعي، ص 28.

فهذا المفهوم كغيره من المفاهيم الاقتصادية، انتشر استجابة للتوجهات الاقتصادية والسياسية السائدة آنذاك، ففي السبعينيات شهد الاقتصاد العالمي نهاية فترة ما بعد الحرب التي تميزت بالنمو الاقتصادي المتواصل وانخفاض معدلات البطالة، والسيطرة على التضخم. وقد أدت "صدمات النفط" في أعوام 1973 و 1974و1978 و1979 إلى خلق حالة من "الركود التضخمي" في الدول الغربية، ما أسفر عن تصاعد معدلات البطالة وإغلاق العديد من الصناعات .وكان البحث عن بدائل اقتصادية أمرًا متوقعًا وكان هذا على وجه الخصوص في المملكة المتحدة، التي كانت تُشار إليها في ذلك الوقت غالبًا باسم "رجل أوروبا المريض[1]"، ولم يكتسب مصطلح الخصخصة انتشاراً واسعاً في السياسة حتى أواخر سبعينيات وأوائل ثمانينيات القرن العشرين .ومع صعود الحكومات المحافظة في بريطانيا والولايات المتحدة وفرنسا، أصبح مصطلح الخصخصة يعني في المقام الأول أمرين: (1) أي تحول في الأنشطة أو الوظائف من الدولة إلى القطاع الخاص؛ وبشكل أكثر تحديداً، (2) أي تحول في إنتاج السلع والخدمات من القطاع العام إلى القطاع الخاص[2].

بدأت فكرة الخصخصة خلال القرن العشرين في كتابات عالم الإدارة الأمريكي "بيتر دراكر" في عام 1968م، ثم طبقت في المملكة المتحدة عل يد رئيسة الوزراء مارجريت تاتشر عام 1979م، وخلال النصف الأول من الثمانينات وضعت برنامجا متكاملا وشاملا للتحول نحو القطاع الخاص كان هدفه محدد في نطاق زيادة العائد، وتخفيض الإقراض الى الشركات العامة ثم اتسعت أهداف البرنامج للتخلص من معظم الأنشطة بما فيها الخدمات.

وشرع الاقتصاديون والسياسيون في الولايات المتحدة الامريكية في محاكاة النموذج البريطاني والذي يعد رائد تجارب الخصخصة على المستوى العالمي، ثم انتشرت فكرة الخصخصة في الدول المتقدمة والنامية والدول التي كانت تنتهج المذهب الاشتراكي أي انتشارها في جميع أنحاء الأرض، وعلى حد سواء كأحد أكثر المستجدات في التاريخ الحديث للسياسة الاقتصادية، ويتسع تطبيقها عاما بعد عام حتى أصبحت اهم موضوعات الساعة دوليا. وتبع انجلترا في ذلك العديد من الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، أصبحت بمثابة موجة غطت مختلف بلدان العالم. وقد قام كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بتحفيز الدول وترغيبها في سلوك هذا المسلك.[3] وطبقاً ل تحليل أجراه البنك الدولي على يد "كاندوي سيكسي" **Sekse** -Candoyو"رويج بالمر" Ruig P، (696)عملية خصخصة نفذت بين عامي 1980 و1987، شملت 456 منها في 64 دولة نامية. وشهدت الفترة بين 1988 و 1992زيادة ملحوظة في عدد عمليات الخصخصة السنوية من 62 في عام 1988 إلى حوالي 480 في عام 1992، ما حقق إيرادات إجمالية بلغت 185مليار دولار من أكثر من 1100 صفقة، ورغم بقاء حصة المؤسسات العامة في الناتج القومي الإجمالي

[1] Graeme Hodge**, Privatization and market development: global movements in public policy ideas**, (Australia: 2006), p09.
[2] Paul Starr, ibid, p14.
[3] إسماعيل مجدي محمد، محمود سلامة الهايشة، **الخصخصة وأثرها على التنمية في الوطن العربي – المجلد 1 –** جامع الكتب الإسلامية، ص 10

ثابتة عند حوالي 11% منذ عام 1978، فإن الحماسة للخصخصة استمرت بالنسبة للدول النامية، وارتفعت الإيرادات من عمليات الخصخصة من 2.6مليار دولار عام 1988عبر 26صفقة إلى 23.2 مليار دولار عام 1992 عبر 416صفقة، دون احتساب ألمانيا الشرقية التي خوصصت ما قيمته 25مليار دولار بين عامي 1990و 1992مع تحويل ملكية 11,043شركة. ومنذ الثمانينيات وفقًا ل"كيكري" kirky و"نيليس" Nilis و"شيرلي"Cherly، تم خوصصة حوالي 7000 شركة عالميًا، في البداية كانت معظم الشركات المباعة صغيرة أو متوسطة الحجم، لكن السنوات الأخيرة شهدت اتجاهاً نحو خصخصة الشركات الأكبر حجماً[1]. وخلال التسعينيات، قامت دول أخرى محاكية لتجربة المملكة المتحدة بإدخال برامج خصخصة كبرى، مثل البرتغال واسبانيا وإيطاليا وفرنسا، و على سبيل المثال كان برنامج البرتغال هو الأكبر كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي في التسعينيات، حيث بلغت العائدات ما يعادل 25% من الناتج المحلي الإجمالي، مقارنة بنسبة أصغر كثيراً بلغت 7% في المملكة المتحدة[2].

وتعد بذلك الخوصصة من أبرز التحولات التاريخية المميزة التي شهدتها الاقتصاديات المعاصرة كأحد الدعامات الأساسية التي يقوم عليها برنامج الإصلاح الاقتصادي، ويدور مفهوم الخوصصة الى التحول الكلي او جزئي في إدارة الوحدات الاقتصادية أو تملكها من قبل القطاع الخاص في ظل حرية المنافسة والبيئة الاستثمارية المشجعة، وقد التجأت الدول النامية تحت ضغوط عوامل متعدد الاخذ بسياسة الخوصصة إما استجابة لضغوط البنك الدولي وصندوق النقد الدولي لمعالجة مشكلات المديونية أو للقضاء على المشاكل التي يعاني منها القطاع العام.[3]

المطلب الرابع: مجالات وطرق الخصخصة

يعود تنوع أشكال التخصيص إلى اختلاف طبيعة الخدمات وتباين بيئات العمل والمعطيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية .لذلك، فإن استعراض هذه الأنواع لا يلزم باتباع نمط محدد، بل يمكن اعتبار أحدها كنقطة انطلاق لتصميم نظام يتناسب مع الأهداف المنشودة.

الفرع الأول: أشكال وأنواع الخصخصة

يمكن تلخيص أنواع الخوصصة فيما يلي:

- **التخصيص الكامل**

[1] Boubakri, N., Cosset, J.-C, **"La privatisation tient-elle ses promesses ? Le cas des pays en développement"**,. L'Actualité économique, 74(3), (1998), p364-365.

[2] Graeme H, **Privatization and market development: global movements in public policy ideas**, (Australia: 2006), p09.

[3] مسعود كسرى،"" خوصصة المؤسسات الاقتصادية العمومية في الجزائر. الواقع والآفاق""، (أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص68.)

التحويل الكامل للأصول المملوكة للقطاع العام إلى أفراد أو شركات خاصة، وبعد ذلك لا تتحمل الحكومة أي مسؤولية عن تشغيل الأصول، سواء كانت في شكل شركة إنتاج أو في تقديم الخدمات .وهذا هو الشكل الأكثر وضوحًا والأكثر استحسانًا للخصخصة، ولكنه غالبًا ما يكون الأصعب في التنفيذ[1].

- **التنازل الجزئي**

في هذه الحالة تحتفظ الدولة بالملكية الكاملة أو الجزئية للأصول العامة. وقد يتخذ ذلك عدة أشكال:

1- البيع الجزئي:

قد تبيع الحكومة حصة من الأصول للمشترين الأفراد إما بشكل مباشر أو عن طريق طرح أسهم عامة. وقد تترك النسبة التي يتم التنازل عنها للحكومة حصة الأغلبية أو الأقلية ولكن التأثير العملي هو وضع التشغيل الحالي للشركة أو الخدمة في أيدي مديرين من القطاع الخاص؛ وتظل الحكومة مساهمًا مع تمثيل في مجلس الإدارة.

1- عقود الخدمات:

وهي عقود تبرمها الدولة مع شركات خاصة لتقديم خدمتها الفنية أو الإدارية أو الخدمية، نظير مبلغ متفق عليه، مع احتفاظ الدولة بكامل السلطة على المرفق إداريا وماليا وفنيا، ويكون القطاع الخاص هنا منفذا فقط، وهي توحد على نوعين:[2]

- **التعاقد الجزئي:** وهي عقود لأداء أعمال محدودة ضمن إدارة الدولة للمرفق (كعقود صيانة التكييف او صيانة المضخات أو النظافة أو نقل النفايات...وغيرها)، ويكون الدفع مبنيا أساسا على طبيعة العمل. (نفس الملاحظات شكلا ومضمونا)

- **التعاقد الشامل:** حيث يتولى القطاع الخاص تشغيل وصيانة المرفق مع احتفاظ الدولة بكامل سلطاتها في إدارة المرافق، وأن يكون للدولة في الموقع مهندسين ومراقبين للإشراف على سير التشغيل والصيانة حسب مقتضيات العقد (كعقود التشغيل والصيانة...وغيرها).

2- الإيجار:

بالمقارنة مع التعاقد الشامل في التشغيل والصيانة يتميز الإيجار بمزيد من الاستقلالية مع مزيد من المخاطر بالنسبة للمستثمر، وأنواع الايجار ثلاثة هي:[3]

---

[1] Gray Cowan, Privatization a technical assessment, Office of Policy Development and Program Review, Bureau for Program and Policy Coordination, (Washington, 1987), p06.

[2] السنوسي آمال البوعيشي، **الخصخصة وآثارها الاقتصادية**، (عمان: دار البداية، ط01، 2014)، ص34.

[3] مرجع سابق، ص 35.

- **الإيجار**: يؤجر المستثمر المرفق (كمحطة وقود مثلا) من الدولة، ويقوم بتشغيله وصيانته وتسليمه بعد انقضاء فترة محددة، وفي حالة تشغيلية جيدة، ويقوم المستثمر بتحصيل رسوم الخدمات من المستهلكين بما يفترض أن يغطي كافة تكاليفه مضاف إليها هامشا مجزيا من الربح.
- **البناء والتشغيل والتحويل**: يقوم المستثمر بتصميم وبناء وتشغيل كامل المرفق (محطة توليد الكهرباء مثلا) لمدة معينة ويقوم بتقديم الخدمة مقابل رسوم متفق عليها، ومن ثم تسليم المرفق للحكومة بحالة تشغيلية جيدة، ولا يمتلك المستثمر المرفق، أما بالنسبة لتمويل المشروع فإما أن يموله المستثمر بالكامل أو أن تقوم الدولة بتحمل جزء من التمويل المطلوب وذلك حسب نوع العقد والتزامات الطرفين.
- **تسليم المفتاح**: تقوم الدولة بتحمل كامل التمويل وتقدمه للمستثمر على دفعات(أقساط) وفق جدول زمني متفق عليه بين الطرفين، ومثال لهذا النوع من التعاقد هو بناء الطرق السريعة وبعض المشاريع السكنية.

3- **الامتياز**:

يتطلب من المستثمر تمويل المشروع بالكامل ويمنح له مقابل ذلك حرية كبيرة في أسلوب تقديم الخدمات، وإدارة المرفق، ولكن ضمن اشتراطات وضوابط معينة من قبل الدولة فيما يتعلق بالقوانين والرسوم وحماية البيئة، وهي توجد على نوعين:[1]

- الامتياز: وفيه يوفر المستثمر (صاحب الامتياز) تكاليف الاستثمار بما يشمل تكاليف التطوير والتوسعة ورأس المال في تشغيل المرفق وصيانته، ويتم تحصيل رسوم الخدمة من المستهلكين على أساس جدول أو علاقة حسابية سبق الاتفاق عليها مع الدولة.
- البناء والامتلاك والتشغيل والتحويل: المستثمر يمتلك الأصول خلال فترة التعاقد وهو الممول المباشر للمرفق في التصميم والبناء والتشغيل لمدة (20-30 سنة)، حيث يتم التحصيل نظير أجرة شهرية تغطي رأس المال الثابت، إضافة الى أجرة تتناسب مع كمية المنتج ضمن مواصفات الجودة الواردة في العقد.

الفرع الثاني: طرق الخوصصة

للخصخصة طرق مختلفة، ولكل طريقة من هذه الطرق مزاياها وعيوبها، ويعتبر اختيار الطريقة المناسبة من أهم عناصر نجاح عملية الخصخصة، ولقد تم تلخيص أساليب الخصخصة وطرقها في النقاط التالية:

1- عقود الإدارة Management contracts[2]

[1] مرجع سابق، ص35.

[2] Coskun Can Aktan, **an introduction to the theory of privatization**, The Journal of Social, Political and Economic Studies, Vol. 20, No:2, (1995), p209

يمكن تلخيص الأساس المنطقي لعقد الإدارة على النحو التالي: إن عقد الإدارة سيكون الخطوة الأولى لتحقيق الملكية. بعبارة أخرى، يكون عقد الإدارة أكثر أهمية عندما تريد الحكومة نقل الملكية إلى شركة خاصة، ولكنها تريد أيضًا إعادة المؤسسة الاقتصادية العامة إلى مستوى معقول من الأداء من أجل جذب المستثمرين من القطاع الخاص. من المعروف أن المؤسسات الاقتصادية العامة تعمل في ظل مشاكل مالية وإدارية، وبالتالي فإن الإنتاجية منخفضة جدًا في هذه المؤسسات. في هذا السياق، يعد عقد الإدارة حلاً عقلانيًا لإعادة تأهيل المؤسسة وإعدادها للتخارج الكامل. ثانيًا، قد ترغب الحكومة في القيام بجهود إعادة التأهيل، والتي لا يمكن الحصول على فوائدها إلا من خلال تحسين الكفاءة الإدارية. في هذه الحالة، فإن غرض الحكومة ليس بيع المؤسسة، بل غرضها هو معالجة الصعوبات الإدارية والفنية والمالية من خلال حقن الإدارة المتقدمة والمهارات الأخرى. ثالثًا، سيكون من الضروري تحسين القدرة الإدارية والنظام والخبرة في المؤسسة من أجل الوصول إلى تكنولوجيا جديدة ومتقدمة.

هناك العديد من المبررات والانتقادات لعقد الإدارة، فمن وجهة نظر الحكومة، تكمن الفائدة الأكثر أهمية في أن عقد الإدارة يسمح للحكومة بالاحتفاظ بالملكية. وعلاوة على ذلك، تحل الحكومة الخبرة الإدارية والفنية للمؤسسات من خلال عقد الإدارة. ومن الفوائد الأخرى أنه يمكن الحصول على نقل التكنولوجيا من خلال عقد الإدارة. وعلاوة على ذلك، فإن الخبرة الإدارية والفنية المحسنة تزيد من إمكانات الربح في الأمد البعيد.

أما بعض عيوب عقد الإدارة فإن العيب الأكثر أهمية هو أن الحكومة يجب أن تتخلى عن السيطرة على الإدارة اليومية والتشغيل، على الرغم من الاحتفاظ بالسياسة النهائية والسيطرة على الميزانية عادةً. ثانيًا، يتعين على الحكومة دفع رسوم إدارة متفق عليها حتى لو لم تحقق المؤسسة ربحًا. ثالثًا، تظل الحكومة مسؤولة عن جميع نفقات التشغيل وسداد الديون. رابعًا، تستغرق عقود الإدارة وقتًا طويلاً وقد تكون مكلفة للتنفيذ، سواء بشكل مطلق أو نسبيًا مقارنة بالخيارات الأخرى.

2- عقود التأجير Contracting out:[1]

تتعاقد الحكومة مع المنظمات الهادفة إلى الربح وكذلك المنظمات غير الهادفة إلى الربح لتوصيل السلع والخدمات. بعبارة أخرى، فتشتري الحكومة الخدمات من شركة خاصة أو منظمة غير ربحية. والتعاقد الخارجي شائع بشكل خاص في خدمات مثل الأشغال العامة والنقل، وخدمات السلامة العامة، والخدمات الصحية والإنسانية، وخدمات المتنزهات والترفيه وما إلى ذلك. وتهتم البلديات بشكل خاص بالتعاقد على مثل هذه السلع والخدمات مع الشركات الخاصة، بشكل متزايد.

وقد استعملت هذه الطريقة في عدة دول التي واجهت صعوبات في جذب المستثمرين، ومن المزايا التي يقدمها التأجير للدولة: يعزز المنافسة ويبدأها حيث تعمل المنافسة بين الشركات التي تتقدم بعطاءات للحصول على عقد خدمة على خفض التكلفة، ويوفر أيضًا إدارة أفضل من الإدارة العامة لأن اتخاذ القرار بموجب التعاقد الخارجي يرتبط

[1] ibid, p195

ارتباطًا مباشرًا بالتكاليف والفوائد، كذلك في ظل طريقة التعاقد يمكن معاقبة المقاولين إذا كانت خدماتهم رديئة الجودة وغير مرضية فيتعين على المقاولين تقديم خدمات جيدة من أجل تجديد العقد، ويعتبر التعاقد الخارجي أكثر مرونة من حيث الاستجابة لاحتياجات المواطنين، حيث يمكن تحقيق قدر أعظم من المرونة في استخدام الموظفين والمعدات للمشاريع القصيرة الأجل والعمل بدوام جزئي وما إلى ذلك.

أسلوب الامتياز Franchises:[1]

هو عقد من العقود الإدارية عندما تمنح الدولة امتياز فإنها تحول حقوق التشغيل والتطوير الى الجهة المستفيدة، أي المنشاة المحلية او الأجنبية. وقد يتضمن عقد الامتياز كل مواصفات التأجير بالإضافة الى النفقات الرأسمالية والاستثمارات التي تقع على عاتق صاحب الامتياز وترجع الأصول الى القطاع العام عند نهاية فترة الامتياز التي عادة ما تتراوح بين 15 و30 سنة.

وتكمن الميزة الرئيسية لهذه الطريقة في ان صاحب الامتياز يكون هو المسؤول عن النفقات الرأسمالية والاستثمارات، مما يخفف من الأعباء المالية على الدولة، ولكن –ولنفس السبب– تواجه الكثير من الدول صعوبات في إيجاد المستثمرين، نظرا للحجم الكبير لاستثمارات التي يتطلبها هذا النوع من العقود.

وتوجد في الواقع التطبيقي أشكال مختلفة لهذا الامتياز ومن ضمنها امتياز (بناء–تملك– تشغيل) وامتياز (بناء–تحويل–تشغيل) ويتوقف اختيار الشكل المناسب على اعتبارات خاصة بكل مشروع مثل فترة الامتياز ونوعية المستثمرين (محليين، أجانب، مؤسسات مالية، ...الخ) ودرجة المخاطرة في المشروع.

3– أسلوب البيع

يقوم هذا الأسلوب على أساس قيام الحكومة ببيع بعض المؤسسات العامة بالكامل او بعض موجوداتها وحقوقها والتزاماتها الى القطاع الخاص، وهناك العديد من الوسائل التي يمكن اعتمادها في عمليات بيع المؤسسات العامة، ولكل منها مزايا وحدود ومعايير، ويعزى السبب في اعتماد هذا الأسلوب من أساليب الخصخصة الى وجود أسواق مالية نشطة قادرة على إيجاد التمويل الكافي لبيع هذه المؤسسات، علما أن الإيرادات وفق هذا الأسلوب تفوق وبشكل كبير الأساليب الأخرى بسبب فقدان الحكومة الملكية الكاملة لهذه المؤسسات او جزء منها.

ويتخذ أسلوب البيع للقطاع الخاص صورا متعددة من أهمها:

- **البيع المباشر:**

يشتري القطاع الخاص أسهمًا في شركة مملوكة للدولة. وهنا تتكون المعاملة بشكل أساسي من بيع الأصول، وليس الأسهم في شركة عاملة. وقد تبيع الحكومة الأصول بشكل مباشر؛ وقد تتخلص الشركة المملوكة للدولة من

[1] فرحات صالح شرننة، الخصخصة والشراكة، سالم احمد الفرجاني، (بنغازي: المركز العالمي لدراسات وابحاث الكتاب الأخضر، ط01، 2006)، ص21.

أصول رئيسية. وبشكل عام قد يتم بيع الأصول بشكل فردي أو بيعها معًا ككيان مؤسسي جديد. يمكن أن يتم بيع الأصول على أساس عطاءات تنافسية مفتوحة أو يتم تنفيذه بالمزاد العلني. ويمكن أيضًا إبرامه بعد مفاوضات مباشرة مع طرف محدد مسبقًا. وفي الحالة الأخيرة، غالبًا ما يسبقه بحث معقد عن المستثمرين.[1]

- **البيع عن طريق المزاد العلني:**

قد يستخدم أسلوب المزاد العلني بدرجة كبيرة من الشفافية، كما أنها تمكن الدولة من تعظيم إيراداتها، علاوة على أنها سريعة وغير معقدة، ولكن عيبها أنها لا تسمح للدولة بفرض شروط محددة للبيع، وكذلك على الدولة أن تقوم بالترتيبات اللازمة للتأكد من وجود عدد كاف من المتنافسين في المزاد، وعدم التواطؤ بينهم، وهذا الأسلوب من الأساليب التي يندر استخدامها.

ويفضل ان تعرض أسهم الشركات بقيمتها السوقية او متوسط القيمة السوقية لسعر الأسهم خلال الأشهر الستة التي سبقت عرضها للبيع، وتعطى الأولوية للمساهم القديم للشراء بنسبة مساهمته بالشركة للمحافظة على نسب الملكية في هذه الشركات.

وبعد ذلك تطرح الأسهم التي لم تتم تغطيتها للاكتتاب العام، وفي حالة عدم تغطية هذه الأسهم تطرح في مزاد علني في السوق المالي، على أن يحدد الحد الأدنى لسعر السهم في المزاد بسعر بيع المساهم القديم، وفي هذا الأسلوب محافظة على حقوق المساهم القديم ووضوح في تحديد سعر بيع الأسهم وفي إجراءات البيع.

- **البيع عن طريق عروض العطاءات:**

يتلخص هذا الأسلوب في دعوة عدد من المهتمين بشراء المؤسسة لتقديم عروض لشرائها، وتتم المفاضلة بين مختلف العروض واختيار المشتري الذي يعرض أعلى سعر.

والشفافية هي أهم ميزات هذا الأسلوب حيث إن آلياتها واضحة، وتقديم العروض يكون مفتوحا لكل المستثمرين الذين يرغبون في شراء الشركة، كذلك فإن هذا الأسلوب مناسب لجذب عروض الشراء من مشترين مؤهلين لديهم القدرة الفنية والإدارية على إبقاء المؤسسة، مع رفع مستوى كفاءتها، ومن السلبيات أن يوجد تواطؤ إما بين المشترين أو بين المشترين والبائعين، كذلك يتطلب هذا الأسلوب فترة زمنية ليست بالقصيرة، كما أنها تتطلب نفقات إدارية مرتفعة.

- **البيع لمستثمر أجنبي:**

عندما يتطلب وضع الشركة إدخال تكنولوجيا متطورة لتحسين أداءها ورفع كفاءتها تختار الدولة مستثمرا استراتيجيا يتميز بخبرة عالية في هذه الصناعة، وإمكانات واسعة، حيث ان مواكبة التطور التكنولوجي والتقني تستلزم نفقات كبيرة لا تستطيع الدولة تقديمها او لا ترغب في ذلك لضخامتها.

[1] Charles Vuylsteke, **"techniques of privatization of state-owned enterprises methods and implementation"**, vol 01, world bank technical paper, no 88, (1988), p20.

والبيع لمستثمر أجنبي استراتيجي يجعل هناك خوفا من السيطرة الأجنبية على بعض الأنشطة ذات الأهمية والصلة المباشرة بالمواطن.

والبحث عن شريك استراتيجي يتم من خلال الإعلان عن البيع في وسائل الاعلام المختلفة، كما قد يتم الحصول على شريك استراتيجي عن طريق تعاقد الحكومة مع (بيوت الخبرة العالية) التي تقوم بدورها في البحث عن الشريك الاستراتيجي ضمن الشروط والمواصفات التي تطلبها الحكومة.

ونجاح الشريك الاستراتيجي في المشروعات التي تتم خصخصتها لا يعتمد فقط على قدرته على إدارة مصالحه، وانما يعتمد على عدة مميزات أخرى مثل تحديد هدف استراتيجي بتحسين العلاقة مع البائع، والالتزام بتحسين نوعية الخدمة، وخبرته في المنطقة، ومعرفته باللغة، والثقافة، وكونه على معرفة بالتكنولوجيا، وأن يكون له خبرات سابقة في مجال الخصخصة.

- **بيع الأسهم في الأسواق المالية:**[1]

بموجب هذه الصفقة، تبيع الدولة كل أو جزء من حصتها في شركة مملوكة بالكامل أو جزئيًا لمشترٍ واحد محدد مسبقًا أو مجموعة من المشترين. ومن المفترض أن تكون الشركة المملوكة للدولة شركة مستمرة تم إنشاؤها في شكل شركة ممثلة بالأسهم. يمكن أن تتخذ الصفقة أشكالًا مختلفة، مثل الاستحواذ المباشر من قبل كيان مؤسسي آخر أو طرح خاص يستهدف مجموعة محددة، على سبيل المثال المستثمرين المؤسسيين. يمكن أن تكون الخصخصة كاملة أو جزئية، مع أن الأخيرة تؤدي إلى شركات ذات ملكية مختلطة.[2] وقد لا يجد هذا الخيار الكثير من الدعم في البلدان النامية، ولكن ينبغي للحكومات أن تكون على دراية به لأنه يتمتع بمزايا سياسية فريدة معينة. فهو يخلق وعيًا عامًا فوريًا وواسع النطاق بالنتائج الإيجابية للخصخصة ويحسن الصورة العامة للحكومة، يمكن صياغتها في صورة عودة الناس إلى الاستثمار الذي قاموا به بالفعل من خلال الضرائب التي دفعوها.

كما أنه يلغي بعض التكاليف العامة المرتبطة بطرح الأسهم للاكتتاب العام. ولكن بخلاف هذه الفوائد، فإنه لا يوصي به كثيراً. فهو لا يحقق أي إيرادات صافية للحكومة؛ بل على العكس من ذلك، فإنه يقلل من الأصول "القيمة الصافية" المتضخمة حيث يجب شطب تكلفة الشركة على الفور.

- **البيع للعاملين والإدارة:Sale of an SOE to its employees**

هذا يعني أن تحصل إدارة المشروع او موظفوه على كل الشركة او على حصة من الأسهم بحيث تكون لهم السيطرة على الجزء المتبقي، وتتميز هذه الطريقة بعدة مزايا حيث تعتبر مناسبة لتحويل ملكية الشركات التي يصعب بيعها باي من الطرق الأخرى، وتمثل حافزا كبيرا لرفع الإنتاجية وتخفيض التكاليف لأنها توحد بين مصالح العاملين

[1] Gray Cowan, **Privatization: a technical assessment**, office of development and program review, (Washington: 1987), p33
[2] Charles Vuylsteke, **"techniques of privatization of state-owned enterprises methods and implementation** ,vol 01, world bank technical paper num 88, (1988), p16.

والإدارة، وهي طريقة فعالة لتوسيع قاعدة الملكية، وتتخلص الحكومة من مشكلة وضع الضمانات حول مستقبل العمالة، وتترك هذه القضية للعاملين والإدارة.

أما عيوب هذه الطريقة فتتمثل في ان إعطاء الأفضلية للعاملين والإدارة قد يلغي المنافسة في الخصخصة، نظرا لان المستثمرين الخارجين يكونون– في هذه إحالة– مستبعدين من العملية، وقد يترتب على ذلك سوء تسعير الشركة، مما يسبب خسائر للدولة، كذلك قد يقوم العاملون ببيع اسهمهم في سوق البورصة مقابل ربح بسيط فور ان تفتح السوق أبوابها، وتتركز معظم عمليات الخصخصة من خلال البيع للعاملين والإدارة على الشركات صغيرة الحجم التي تعتمد أساسا على عنصر العمل في العملية الإنتاجية.[1]

4- مقايضة الديون:

تقوم فيها الحكومة بنقل ملكياتها لبعض الأموال الى الدائن، مقابل سداد الدين من خلال عرض الدولة على الدائن ان يأخذ بدلا من دينه اصولا وسلعا، او ان تقدم الدولة عددا من الأسهم في الشركات المحلية للدولة الدائنة.

ومن مميزات هذه الطريقة توفير الوقت والجهد والأموال التي قد تنفق من اجل الدعوة للشراء، كذلك يترتب عليها تخفيف المديونية الخارجية للدولة، وإمكان استقطاب مستثمرين جدد للأسواق المحلية، وتقابل هذه الطريقة بمعارضة تتمثل في ان المعارضين يرون في تمليك الدائن الأجنبي لاستثمارات محلية مقابل ديونه فرصة أكبر لتصدير/تحويل ما يتحصل عليه من أموال نتيجة استثماراته، مما يعود بالسلبية على القدرة المالية للدولة.[2]

5- الإعانات Grants:

المنح أو الإعانات هي مساهمات مالية أو عينية تقدمها الحكومة للأفراد أو الشركات الخاصة. بعبارة أخرى، تُمنح المنح لتشجيع إنتاج فئات أو منتجين معينين. قد تكون المنحة في شكل إعانة نقدية أو حوافز ضريبية أو إعانات منخفضة التكلفة أو ضمانات قروض.

تُستخدم الإعانات في أغلب الأحيان لتوفير السلع الجديرة بالثناء. وعادةً ما تكون المنظمات الربحية وغير الربحية هي المستفيدة من الإعانات. على سبيل المثال، قد تمنح الحكومة إعانة نقدية لمنظمة غير ربحية لتشجيع نشاطها في مجال الثقافة أو الفنون المسرحية، مثل المسرح والأوبرا والأوركسترا السيمفونية وما إلى ذلك. الفائدة الأساسية لاستخدام الإعانات هي أنها قد تكون وسيلة غير مكلفة لتشجيع الشركات الخاصة على تقديم الخدمات التي تخدم المصلحة العامة والتي لا يمكن للحكومة تقديمها بتكلفة زهيدة أو بجودة عالية.[3]

6- نظام القسائم (الكوبونات):

---

[1] امال البوعشيشي السنوسي، **الخصخصة وآثارها الاقتصادية**، (الأردن: دار البداية، ط01، 2015)، ص51.

[2] المرجع نفسه، ص52.

[3] Coskun Can Aktan, **"an introduction to the theory of privatization"**,The Journal of Social, Political and Economic Studies, Vol. 20, No:2, (1995), p203.

يتمثل هذا النظام على أساس تحويل سريع لنسبة من أصول منشآت القطاع العام الى مجموعة واسعة من المواطنين، وتتطلب العملية تجميع المنشآت التي سيتم خوصصتها وفقا لهذه الطريقة بدلا من خوصصة كل منها على حدة، وتأخذ هذه الكوبونات شكل شهادات يمكن لأصحابها تحويلها الى أسهم في منشآت القطاع العام من خلال مزاد علني.[1]ويمكن تنفيذ هذه الطريقة في مجالات مختلفة فمثلا تعد قسائم الطعام والرسوم الدراسية والرعاية الطبية أو الرعاية الطبية ورعاية الأطفال والإسكان والنقل بعض الأدوات المستخدمة لتنفيذ هذا النظام، وعلى سبيل المثال يمكن استخدام قسيمة الإسكان بدلاً من بناء المباني لإيواء الموظفين العموميين وقد تقدم الحكومة قسيمة إسكان لأولئك الذين يحتاجون إلى سكن.

وينبغي الإشارة إلى أن نظام القسائم ليس من السهل تنفيذه، فمن الصعب تحديد الأفراد أو المجموعات التي ستُعرض عليها القسائم ومن بين المتلقين المختلفين للقسائم، من المحتمل أن يشكل الفقراء نسبة كبيرة، ومع ذلك يثار تساؤل حول من هم الفقراء؟ على الرغم من أنه يمكن تحديد الفقراء أو الأسر ذات الدخل المنخفض من خلال مستوى دخل عتبة الفقر، إلا أن الأمر ليس بهذه البساطة.[2]

الفرع الثالث: أهداف الخوصصة:

تتمثل أهداف الخوصصة في مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي تسعى الدول إلى تحقيقها من خلال نقل ملكية وإدارة الشركات أو الخدمات العامة من القطاع الحكومي إلى القطاع الخاص، وأبرز هذه الأهداف تشمل[3]:

1- تأكيد دور الدولة في إدارة الاقتصاد وفقا لاقتصاديات السوق
2- تخفيف الأعباء المالية على الدولة التي تسببها منشآت القطاع العام الخاسرة
3- توسيع قاعدة الملكية الاجتماعية لوسائل الإنتاج بما يحقق مشاركة شعبية في النشاط الاقتصادي.
4- رفع كفاءة أداء الوحدات الاقتصادية على أسس تنافسية.
5- تشجيع الملكية والاستثمار الأهلي سواء الفردي أو الجماعي وبشكل تنافسي بما يؤدي الى إزالة احتكار أي نشاط.
6- ضمان تدفق استثمارات جديدة وتكنولوجيا حديثة ومتطورة تساهم في تقليل التكلفة ورفع الجودة للمنتجات والخدمات.
7- تشجيع قيام سوق نشطة للأوراق المالية التي تصدرها منشآت الاعمال.

---

[1] فرحات صالح شرنتة، سالم احمد الفرجاني، **الخصخصة والشراكة**، (بنغازي: المركز العالمي لدراسات وابحاث الكتاب الأخضر، ط01، 2006)، ص25.

[2], Coskun Can Aktan, ibid, p206.

[3] فرحات صالح شرنتة، سالم أحمد الفرجاني، مرجع سبق ذكره، ص 16.

ويعتمد نجاح اهداف الخوصصة عبر تحديد الهدف من الخوصصة واي غموض في تحديد الهدف هو شهادة مسبقة لفشل البرنامج.

المبحث الثاني: الحوكمة البيئية: مقاربة مفاهيمية

يشكل ازدياد المشاكل البيئية أحد الأسباب التي زادت من الاهتمام العالمي بالقضايا البيئية، حيث تم تبني مفهوم الحوكمة كوسيلة للوصول إلى حلول للمشكلات التي تؤثر على الدول، بهدف تحقيق الحوكمة البيئية.

المطلب الأول: مفهوم الحوكمة البيئية

يعد مفهوم مصطلح الحوكمة البيئية من المفاهيم الحديثة في علم السياسة، فهو يتكون من كلمتي "الحوكمة " و"البيئة" ومن اجل إدراك معناه وفهمه بشكل واضح، فمن الضروري تحليل كل كلمة على حدة.

الفرع الأول: تعريف الحوكمة

1- التعريف اللغوي للحوكمة:

تكمن الجذور الاشتقاقية لكلمة "الحوكمة" من الفعل اليوناني [kubernáo] κυβερνάω، والذي يُعرف بالملاحة وقيادة الدفة (التوجيه) وقد استخدمه أفلاطون لأول مرة بالمعنى المجازي للإشارة إلى توجيه البشر،[1] أما في اللغة اللاتينية فهي مشتقة من الفعلgubernare الذي يعني "توجيه". وقد تبنت اللغة الإنجليزية هذا المصطلح على الأرجح من الكلمة الفرنسية القديمة "governen"، والتي تعود إلى القرن الثاني عشر.[2]

أما وفي اللغة الفرنسية يعرفها قاموس لاروسLarousse "عملية وطريقة الحكم؛ طريقة القيام بذلك".[3]

يمكن إرجاع استخدامه في اللغة الإنجليزية للإشارة إلى "نشاط محدد لحكم بلد ما" إلى أوائل العصر الحديث في إنجلترا، عندما تظهر عبارة "حكم المملكة" في أعمال "ويليام تيندال" W. Tyndale وفي المراسلات الملكية من جيمس الخامس ملك اسكتلندا إلى هنري الثامن ملك إنجلترا[4]، وأقدم دليل لقاموس أكسفورد الإنجليزي على "الحكم" يعود إلى حوالي عام 1384، في الكتاب المقدس "ويكليفيت" Bible de Wyclif، النسخة المبكرة.[5]

وتعد الحوكمة مصطلح جديد في اللغة العربية ولا يوجد اجماع على مصطلح واحد متفق عليه ففي مراجع يستعمل مصطلح (الحكامة) ومراجع أخرى يستخدمون مصطلح (الحكم) و (الحاكمية) و (الرشادة)، فمصطلح الحوكمة لغويا يأتي على وزن (فوعلة)، ويعرفها معجم المعاني الجامع: من الفعل يَحْكُمُ: ويحكم البلاد أي يتولى تسيير شؤونها

[1] Joachim Monkelbaan**, Governance for the Sustainable Development, Goals**, (Singapore: Springer Nature, 2019), p13.
[2] Petr Vymětal, Governance: "Defining the Concept", (Faculty of International Relations Working Papers, University of Economics, Prague, 2007, p05).
[3] lareousse dictionnaire https://bit.ly/4lK93mY تم الإطلاع عليه يوم 07 مارس 2023
[4] King Henry the Eighth, "**Letter of James V to Henry VIII**", State Papers:; Part IV. Murray. 1836. p. 95.
[5] Oxford English Dictionary, s.v. "governance (n.)," September 2024, https://doi.org/10.1093/OED/9912904824.

وإدارتها وجاءت أيضا من الفعل حكَّمَ يحكِّم، تحكيمًا وحكُم الشخص أي صار حكيمًا، وهو أن تصدر أعمالُه وأقوالُه عن رويّة ورأي سديد.[1]

2- التعريف الاصطلاحي للحوكمة:

هناك العديد من التعريفات والاستخدامات لمصطلح الحوكمة. وكما أوضح "هينريش" Heinrich و"هيل" Hill، فإن المصطلح قد يشير إلى "الهياكل التنظيمية، والعمليات الإدارية، والحكم الإداري، وأنظمة الحوافز والقواعد، والفلسفات الإدارية أو مجموعات من هذه العناصر". ويتعلق هذا التعريف بالإدارة والتنظيم، فهو يعكس أهمية فهم البنية التنظيمية والعمليات الإدارية في المؤسسات، و يبين أن الإدارة تتجاوز كونها مجموعة مهام أو وظائف، بل هي نظام مترابط يتطلب التنسيق بين عدة عناصر.

ويعرفها "مارك بيفير" Bevir M " تشير الحوكمة إلى نظريات وقضايا التنسيق الاجتماعي وطبيعة جميع أنماط الحكم وبشكل أكثر تحديدًا، تشير الحوكمة إلى نظريات وممارسات الحكم والمعضلات التي تنشأ عنها" [2]. فالحوكمة، كما يشرحها " بيفير"، تهتم بفهم عميق لآليات التنسيق الاجتماعي وكيف يسعى المجتمع لتنظيم وإدارة نفسه من خلال تنوع أنماط الحكم المختلفة .تتمحور الحوكمة حول استكشاف ودراسة التحديات والآفاق التي تنبثق عند تبني وتنفيذ نظريات وممارسات الحكم على أرض الواقع.

عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) الحوكمة منذ عام 1999م بأنها: "نظام يتم بواسطته توجيه منظمات الاعمال والرقابة عليها، حيث تحدد هيكل وإطار توزيع الواجبات والمسؤوليات بين المساهمين في الشركة مثل مجلس الإدارة والمديرين وغيرهم من ذوي المصالح، وتضع الاحكام والقواعد لاتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة المساهمة".[3] يُوضح هذا التعريف للحوكمة أنها نظام يُعنى بتوجيه ورقابة كيانات الأعمال، حيث تُحدد بوضوح المسؤوليات والواجبات بين الأطراف المختلفة مثل مجلس الإدارة، والمديرين، والمساهمين الآخرين.

وقد عرفها "فرنسيس فوكوياما" F. Fukuyama باعتبارها: " قدرة الحكومة على وضع القواعد وتنفيذها، وتقديم الخدمات، بغض النظر عما إذا كانت تلك الحكومة ديمقراطية أم لا".[4] يتمحور هذا التعريف للحوكمة حول الكفاءة التنفيذية للحكومة في صياغة وتنفيذ اللوائح وتقديم الخدمات العامة. ويرى أن نوع النظام السياسي ليس بالضرورة العامل الأساسي الذي يحدد جودة الحوكمة. بل ترتبط بمدى قدرة الحكومة على إدارة شؤون المجتمع بكفاءة وفعالية.

---

[1] معجم المعاني الجامع، https://bit.ly/47Fspmz تم الإطلاع عليه يوم 6 مارس 2023

[2] Mark Bevir, **The SAGE Handbook of Governance**, (London: SAGE Publications Ltd, 1st published 2011), p65.

[3] صبري أحمد شبلي، **مبادئ الحوكمة وتطبيقاتها في دول مختارة الدنمارك ولبنان**، (بيروت: الدار العربية للموسوعات، 2014) ص35.

[4] Francis Fukuyama, "What is Governance?", CGD Working Paper, Center for Global Development, Washington, (2013), p03.

يعرفها البنك الدولي على انها: "مجموعة من التقاليد والمؤسسات التي يتم بموجبها ممارسة السلطة في بلد ما. ويشمل ذلك (1) العملية التي يتم بموجبها اختيار الحكومات ومراقبتها واستبدالها؛ (2) قدرة الحكومة على صياغة وتنفيذ سياسات سليمة بشكل فعال، و(3) احترام المواطنين والدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية فيما بينهم.[1] يشمل هذا التعريف أبعاداً سياسية وإدارية وقانونية فهو يعكس الكيفية التي تُدار بها السلطة في الدولة، فيركز التعريف على اختيار الحكومات ومتابعة أدائها، ومدى قدرة الحكومة على وضع وتنفيذ سياسات فاعلة.

تعرفها المفوضية الأوروبية:" إن الحوكمة تشير إلى "القواعد والعمليات والسلوكيات التي يتم بموجبها تحديد المصالح وإدارة الموارد وممارسة السلطة في المجتمع، والطريقة التي يتم بها تنفيذ الوظائف العامة وإدارة الموارد العامة وممارسة السلطات التنظيمية العامة هي القضية الرئيسية التي يجب معالجتها في هذا السياق، فالحوكمة مفهوم ذو معنى وعملي يتعلق بالجوانب الأساسية للغاية لعمل أي مجتمع وأنظمة سياسية واجتماعية. ويمكن وصفها بأنها مقياس أساسي لاستقرار وأداء المجتمع"".[2] يركز التعريف على الجوانب العملية لتنظيم وإدارة السلطة في المجتمع من خلال وضع القواعد والعمليات والسلوكيات التي تحدد كيفية تحديد المصالح وإدارة الموارد وممارسة السلطة. معتبرا الحوكمة مؤشراً مهماً لاستقرار وأداء المجتمع.

ومن خلال مختلف هاته التعريفات يمكننا ان نعرفها بأنها: " الحوكمة هي منظومة متكاملة من المؤسسات والقواعد والعمليات التي تنظّم كيفية صنع القرار وممارسة السلطة وإدارة الموارد، بما يضمن تنسيق أدوار الفاعلين وتحقيق فعالية الأداء واستقرار النظام السياسي والاجتماعي".

الفرع الثاني: مفهوم البيئة

بقدر مواكبة المؤسسات الاقتصادية للتطورات الصناعية وطرحها لمخلفات الصناعية فهي ملزمة بأن تحافظ على البيئة التي تعمل بها وقد شهدت العقود الخيرة اهتماما دوليا واضحا بقضايا البيئة والمشكلات المرتبطة بها، إذ أدركت دول العالم خطورة التلوث والأضرار التي يمكن أن يسببها على الموارد الطبيعية والبشرية.

1- مفهوم البيئة، تطورها وأهميتها

مصطلح البيئة "Environnement" قد يشير إلى أكثر من معنى أو بعبارة أدق إلى أكثر من نوع حسب وجهة نظر المتلقي أو حسب طبيعة دراستها، فدراستنا هذه تهتم بالبيئة الطبيعية حيث سنذكر بعض المفاهيم التي تعددت نظرا لتباين وجهة نظر المختصين.

أولا: البيئة لغة:

[1] World bank, worldwide governance indicators, https://bit.ly/3EA8TxB تم الإطلاع عليه يوم 05 أفريل 2023

[2] European commission, Communication on Governance and development, 2003, p03.

يعود الأصل اللغوي لكلمة (البيئة) في العربية، إلى لفظ (بوّأ)، الذي اخذ من الفعل الماضي (باء) و(أباء) والاسم (البيئة)، والمباءة بمعنى (المنزل)، قال ابن منظور في مجمعه (لسان العرب): (اباءه منزلا) أي هيأه له وانزله فيه.[1]وجاء في قاموس (القاموس المحيط) بَوَّأَهُ وبَاءَ فيه: أنزله، كأَباءَهُ والاسْمُ :البيئة.[2]

أما في اللغة الفرنسية Environnement فيعرفها قاموس لاروس Larousse بأنها: "مجموعة من العناصر الموضوعية (جودة الهواء، والضوضاء، وما إلى ذلك) والعناصر الذاتية (جمال المناظر الطبيعية، وجودة الموقع، وما إلى ذلك) التي تشكل البيئة المعيشية للفرد".[3]

وفي اللغة الإنجليزية تستخدم مصطلح Environment للدلالة على المنطقة المحيطة بمكان أو شيء؛ البيئة المحيطة أو السياق المادي، كما يستخدم للتعبير عن البيئة المادية أو الظروف التي يعيش فيها شخص أو كائن حي آخر، أو يتطور فيها، وما إلى ذلك، أو التي يوجد فيها شيء؛ الظروف الخارجية بشكل عام التي تؤثر على حياة أو وجود أو خصائص كائن حي أو شيء.[4]

يمكن أن نستنتج من هذه المفاهيم بأن المعنى اللغوي لمصطلح ""بيئة"" في مختلف اللغات يتمتع بتشابه كبير، إذ يُشير بصورة أساسية إلى المكان أو المنزل أو الوسط الذي يحيا فيه الكائن الحي، ويشمل الظروف الطبيعية والاجتماعية والبيولوجية المحيطة التي تؤثر على حياة ذلك الكائن ونموه وتكاثره.

ثانيا: مفهوم البيئة اصطلاحا:

ولا يختلف المعنى الاصطلاحي للبيئة عن معناها اللغوي كثيراً

2-مفهوم البيئة في الأدبيات الغربية:

يعتبر العالم "هنري ثورو" H,Thoreaux سنة 1885م، أول من قام بصياغة كلمة ايكولوجيا لكنه لم يتطرق إلى تحديد معناها وأبعادها[5].

أما العالم الألماني "ارنسيت هيجل"،Ernest Heagel فقد وضع كلمة ايكولوجي Ecology بدمج كلمتين يونانيتين(Olkos) التي تعني المنزل أو مكان الوجود، و(Logos) أي علم، حيث عرفها بدراسة العلاقات بين الكائن الحي والوسط الذي يعيش فيه، ويهتم هذا العلم بالكائنات الحية وتغذيتها، وطرق معيشتها وتواجدها في مجتمعات أو تجمعات سكنية أو شعوب، كما يتضمن أيضا دراسة العوامل غير الحية مثل خصائص المناخ، الحرارة، الرطوبة،

---

[1] جمال الدين محمد بن مكرم، **ابن منظور الافريقي المصري، – لسان العرب – ج1**، (بيروت: دار الفكر)، ص36-39

[2] قاموس المحيط،https://bit.ly/4cCmwZC تم الاطلاع عليه يوم 20 جويلية 2022

[3]Dictionnaire Larousse, https://bit.ly/3EDEn5S تم الإطلاع عليه يوم 15 جويلية 2022

[4] Oxford English Dictionary, s.v. "environment (n.),", https://doi.org/10.1093/OED/4811513730. تم الإطلاع عليه يوم 21 جويلية 2023

[5] عامر محمد طرف، **أخطار البيئة والنظام الدولي**، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،1998)، ص13.

الإشعاعات، غازات الهواء ... الخ. والخصائص الفيزيائية والكيمائية للأرض والماء والهواء[1]. خلال هذا التعريف، يتضح لنا ان الإيكولوجيا تُعنى بدراسة الحيز الطبيعي للكائنات الحية، أو بشكل أوسع، دراسة العلاقات المتبادلة بين الكائنات الحية والبيئة التي تحتضنها.

يشير أستاذا القانون "ألكسندر كيس" Alexandre Kiss و"دينا شيلتون" Dinah Shelton الى أن الاتفاقية الأوروبية بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن الأنشطة الخطرة على البيئة تصف "البيئة" بأنها تشمل ما يلي[2]:

- الموارد الطبيعية بشقيها اللاأحيائي والحيوي، مثل الهواء والماء والتربة والحيوانات والنباتات، وتفاعلاتها.
- الممتلكات التي تشكل جزءاً من التراث الثقافي.
- الجوانب المميزة للمناظر الطبيعية.

بحسب "كيس" و"شيلتون"، البيئة تعتبر مفهومًا شاملاً يضم الجوانب الطبيعية والثقافية، مع التركيز على تفاعل المكونات الحية وغير الحية، بالإضافة إلى الممتلكات التراثية والمناظر الطبيعية. ويعزز هذا التعريف من الفهم العميق للبيئة، حيث يتطلب حمايتها ليس فقط الحفاظ على الموارد الطبيعية، بل أيضاً العناية بالتراث الثقافي والجوانب الجمالية التي تشكل هوية المناظر الطبيعية.

يطرح "باسمور" Passmore نقطة أخرى مغايرة مفادها أن "الطبيعة" ليست مرادفة لـ "البيئة"، فبوسعنا على سبيل المثال أن نقارن بين "البيئة الطبيعية" و"البيئة المبنية"، ويشير مصطلح "البيئة" بهذا المعنى الضيق إلى بيئة لبعض المخلوقات أو مجموعة من المخلوقات، سواء كانت نباتات أو حيوانات، ف "البيئة" هي "بيئة" لشيء ما ولكننا كثيراً ما نستخدم مصطلح "البيئة" على نطاق أوسع للإشارة إلى العالم الطبيعي بأكمله من النظام البيئي إلى المحيط الحيوي الذي يعيش فيه البشر وجميع الأجزاء الأخرى من عالم النبات والحيوان، وبالتالي فإن "البيئة" ليست مرادفة لـ "الطبيعة"، و"الطبيعة" نفسها لها معان عديدة، ليست كلها ذات صلة مباشرة بالحفاظ على البيئة[3].

أما "بيير جورج" George.P في تعرف البيئة الجغرافيا يشبر بأنها: "علم البيئة الإنسانية، فهي تشمل كافة أشكال العلاقات المتبادلة بين الجماعات البشرية ومجالها المكاني، ويؤكد المؤلف على العلاقات المتبادلة التي تربط المجتمعات والبيئة التي توجد فيها".[4] وهذا التعريف يربط البيئة في إطار علم الجغرافيا بوصفها "علم البيئة الإنسانية"،

---

[1] ساجد احميد عبل الركابي، **التنمية المستدامة ومواجهة تلوث البيئة وتغير المناخ**، (برلين: المركز الديمقراطي العربي، ط01، 2020)، ص09

[2] Peter P. Rogers, Kazi F. Jalal, John, development A (UK: London, Boyd Glen Educational Foundation, Inc., 2008), p185.

[3] James Connelly, Graham Smith, **Politics and the environment: from theory to practice**, Routledge, 1st published, 1999, p08.

[4] Yvette Veyret, Richard Laganier, **Environnement : approche géographique**, (édition Eclipse, 2023), p05.

حيث يُبرز التركيز على دراسة العلاقات المتبادلة بين الجماعات البشرية وبيئتها المكانية أو المحيط الذي تعيش فيه. ويشير جورج إلى أهمية التفاعل بين الإنسان والبيئة، موضحًا أن البيئة ليست مجرد موقع مادي، وإنما هي نظام معقد من العلاقات المتشابكة بين الإنسان والعالم الطبيعي. ويؤكد أندريه دوفينيAndré dauphiné، الذي يتميز تفكيره المبتكر في هذا المجال على أن البيئة تتوافق مع اعتبار البيئة المادية في إطار اجتماعي.[1] فيوضح الباحث هنا على ان البيئة هي وسط فيزيائي يتم ادراكه من طرف الانسان والمجتمعات البشرية.

ويشير أستاذا القانون "ألكسندر كيس" Alexandre Kiss و"دينا شيلتون" Dinah Shelton إلى أن (الاتفاقية الأوروبية بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن الأنشطة الخطرة على البيئة) تصف "البيئة" بأنها تشمل ما يلي[2]:

- الموارد الطبيعية بشقيها اللاأحيائي والحيوي، مثل الهواء والماء والتربة والحيوانات والنباتات، والتفاعل بين بعضها.
- الممتلكات التي تشكل جزءاً من التراث الثقافي.
- الجوانب المميزة للمناظر الطبيعية.

عرف "ريكاردو" Ricardo مؤسس جمعية أصدقاء الطبيعة البيئة على أنها:" مجموعة من العوامل الطبيعية التي تؤثر على الكائن الحي، أو التي تحدد نظام حياة مجموعة من الكائنات الحية المتواجدة في مكان وتؤلف وحدة ايكولوجية مترابطة."[3] يُركِّز تعريف ريكاردو للبيئة على الروابط المتداخلة بين العوامل الطبيعية والكائنات الحية التي تعيش في بيئة معينة، ويعكس هذا المفهوم الدور الأساسي لكل عنصر في البيئة في تحقيق التوازن البيئي والمحافظة عليه.

3-مفهوم البيئة في الأدبيات العربية:

وعلى الرغم من أنه لم يكن هناك اتفاق بين الباحثين على تحديد معنى البيئة اصطلاحا بشكل دقيق، إلا أن معظم التعريفات تشير الى المعنى نفسه فيشير الأستاذان رشيد الحمد ومحمد صباريني الى ان البيئة هي "ذلك الإطار الذي يحيى فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته، من غذاء وكساء ودواء ومأوى، ويمارس فيه علاقاته مع أقرانه من بني البشر".[4]

---

[1] France Guérin-Pace, Philippe Collomb**, Les contours du mot « environnement » : enseignements de la statistique textuelle**, L'Espace géographique,1998 27-1 p42.

[2] development / Peter P. Rogers, Kazi F. Jalal, John A. Boyd Glen Educational Foundation, Inc., 2008 UK London p185

[3] مصطفى يوسف كافي، **اقتصاديات البيئة والعولمة**، (دمشق: دار مؤسسة رسلان، 2013)، ص12.

[4] رشيد الحمد، محمد صباريني، **البيئة ومشكلاتها**، (الكويت: عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ط2، 1984)، ص22.

ويرى الأستاذ الدكتور عبد العزيز طريح شرف بان الشائع ان المقصود بالبيئة هو " كل ما يحيط بالإنسان أو الحيوان أو النبات من مظاهر وعوامل تؤثر في نشأته وتطوره ومختلف مظاهر حياته، وهي بدورها ترتبط بحياة البشر في كل زمان ومكان، وخصوصاً فيما يؤثر في هذه الحياة من سلبيات، أهمها الأخطار الصحية الناتجة عن التلوث بمختلف أشكاله ودرجاته في الهواء والماء والبحار والتربة والغذاء، وفي كل مناطق التجمعات البشرية بمختلف نشاطاتها الزراعية والرعوية والتعدينية والصناعية والعمرانية وغيرها".[1]

وذات الشيء يراه الأستاذ محمد السيد أرناؤوط، بقوله: "بأنها الوسط الذي يعيش فيه الإنسان والأحياء الأخرى، يستمدون منه زادهم المادي وغير المادي، ويؤدون فيه نشاطهم، إنها الوسط المحيط بالإنسان الذي يشمل كافة الجوانب المادية وغير المادية البشرية منها وغير البشرية. ويضيف بان البيئة تعني كل ما هو خارج عن كيان الإنسان، وكل ما يحيط به من موجودات فالهواء الذي يتنفسه الإنسان، والماء الذي يشربه والأرض التي يسكن عليها ويزرعها، وما يحيط به من كائنات حية أو من جماد، هي عناصر البيئة، التي يعيش فيها والتي تعتبر الإطار الذي يمارس فيه حياته ونشاطاته المختلفة".[2]

والبيئة هي:" منظومة تضم جميع العناصر الطبيعية والحياتية التي توجد حول الكرة الأرضية وعلى سطحها، وفي باطنها والهواء ومكوناته الغازية المختلفة، الطاقة ومصادرها، مياه الامطار والانهار والبحار والمحيطات، وسطح التربة وما يعيش عليها وبداخلها من نبات وحيوان، والإنسان بثقافته المختلفة وعلاقته الاجتماعية وأهمية التفاعل بين تلك الثقافات والعلاقات، وأن كل هذه العناصر مجتمعة هي مكونات منظومة البيئة بصفة عامة" [3].

الفرع الثالث: تعريف الحوكمة البيئية

تشير الحوكمة البيئية الى " القوانين والممارسات والسياسات والمبادئ والمعايير التي تشكل كيفية تفاعل الافراد مع البيئة من جهة، وتسعى الى تنظيم عمل المؤسسات والمنظمات المعنية بقضايا البيئة من جهة أخرى".[4] فالحوكمة البيئية في هذا التعريف تمثل إطارًا شاملاً ينظم العلاقة بين الأفراد والبيئة، وتعزيز دور المؤسسات في القضايا البيئية من خلال القوانين والسياسات والممارسات، وتهدف إلى تحقيق تفاعل بين الإنسان وبيئته.

تشير الحوكمة البيئية إلى"" مجموعة العمليات التنظيمية والآليات والمنظمات التي من خلالها يؤثر الفاعلون السياسيون على الإجراءات والنتائج البيئية"".[5] يظهر هذا التعريف للحوكمة البيئية الطبيعة الديناميكية والمعقدة لهذه العملية، حيث تتضمن مجموعة متنوعة من العمليات التنظيمية والآليات والكيانات المؤثرة في اتخاذ القرارات والنتائج

---

[1] عصام عباس بابكر كرار، **الجغرافيا الحيوية والايكولوجية**، (الخرطوم: الدار العالمية للنشر والتوزيع، 2015)، ص 42.

[2] محمد السيد أرناؤوط، **الإنسان وتلوث البيئة**، (مصر: الدار المصرية اللبنانية،1993)، ص07.

[3] رعد حسن الصدن، **نظم الإدارة البيئية والايزو 14000**، (سوريا: دار الرضا للنشر، 2001) ، ص27.

[4] Harvard business review, https://bit.ly/4cH3IIE 20223 تم الاطلاع عليه يوم 10 نوفمبر

[5] Lemos.M. C., A. Agrawal, **"Environmental Governance"**, Annual Review of Environment and Resources., 31 (2006): p 298.

البيئية، ويتعين على الباحثين فهم كيفية تفاعل الفاعلين السياسيين مع هذه العمليات لتقدير كيفية تشكيل النتائج البيئية وإدارتها بشكل فعّال.

يجب فهم الحوكمة البيئية على نطاق واسع بحيث " تشمل جميع الحلول المؤسسية لحل النزاعات حول الموارد البيئية".[1] يعكس هذا التعريف كيف أن الحوكمة البيئية تتعدى الحدود القانونية والسياسات الحكومية التقليدية، فهي تعتبر عملية تتطلب التنسيق بين مؤسسات متعددة والنظر في جميع الحلول الممكنة لإيجاد حلول للنزاعات المتعلقة بالموارد البيئية.

ويعرفها البعض بأنها " النظام المترابط والمتكامل بشكل متزايد من القواعد الرسمية وغير الرسمية، وأنظمة وضع القواعد، وشبكات الجهات الفاعلة على جميع مستويات المجتمع البشري (من المحلي إلى العالمي) التي تم إنشاؤها لتوجيه المجتمعات نحو منع التغير البيئي العالمي والمحلي، والتخفيف منه، والتكيف معه، وخاصة تحويل نظام الأرض ضمن السياق المعياري للتنمية المستدامة".[2]

مجموعة العمليات التنظيمية والآليات والمنظمات التي من خلالها يؤثر الفاعلون السياسيون على الإجراءات والنتائج البيئية[3]. تشير مجموعة العمليات التنظيمية والآليات والمنظمات إلى الطريقة التي يتم بها إدارة القضايا البيئية من قبل مختلف الفاعلين السياسيين، مثل الحكومات، المنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، بفضل تفاعل هذه العناصر، يتمكن الفاعلون السياسيون من التأثير في كيفية التعامل مع القضايا وتحقيق استدامة بيئية.

تتعلق الحوكمة البيئية بكيفية تعامل المجتمعات مع المشاكل البيئية. وهي تهتم بالتفاعلات بين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية والجهات الفاعلة داخل المجتمع. وتؤثر هذه التفاعلات على كيفية تحديد المشاكل البيئية ومعالجتها.[4] يقدم هذا التعريف للحوكمة البيئية فهماً شاملاً لكيفية تعامل المجتمعات مع القضايا البيئية من خلال التفاعل بين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية. من خلال تعزيز هذه التفاعلات والمشاركة الفعالة بين جميع الجهات المعنية.

إن "الحوكمة البيئية" تعني ببساطة هيكلاً يمكِّن المجتمع من إدارة البيئة، تماما كما يعمل قائد الأوركسترا على توحيد وتعديل الأداء العام للأوركسترا[5]. يُبرز هذا التعريف دور الحوكمة البيئية كإطار تنظيمي يمكّن المجتمع من إدارة البيئة بشكل فعال .عبر تمكين الأفراد وتنسيق الجهود بين جميع الأطراف المعنية، يصبح من الممكن تحقيق أهداف الاستدامة البيئية .يُشبه هذا الدور بقائد الأوركسترا الذي يدل على أن النجاح في إدارة البيئة يتطلب تنسيقاً فعالاً وتنظيماً دقيقاً بين الأنشطة البشرية ومتطلبات البيئة.

---

[1] Paavola, J, **"Institutions and environmental governance: a reconceptualization"**. Ecol Econ 63(1), (2007), p97.
[2] Biermann, F,. et al. Earth system governance: people, places and the planet. science and implementation plan of the earth system governance project, ESG Report No. 1. Bonn, IHDP: The Earth System Governance Project, (2009), p04.
[3] Lemos, M.C. & Agrawal A, **"Environmental governance".** Annu Rev Environ Resour, (2006), p298.
[4] Hisakazu Kato, Environmental Governance, Report of the First Phase Strategic Research, Institute for Global Environmental Strategies, 2001, p03.
[5] Yoshida, Fumikazu **The Theory of Environment Governance**, Lecture on Envireonmenal Economics, 2012, p77

ومن خلال هاته التعريفات يمكننا ان نعرف الحوكمة البيئية بأنها:"» الحوكمة البيئية هي الإطار الذي ينظّم صنع القرار البيئي عبر شبكة من الفاعلين الحكوميين وغير الحكوميين، من خلال قواعد وآليات تنسيق تهدف لإدارة الموارد، ومعالجة المشكلات البيئية، وضمان استدامة النظم الطبيعية."

المطلب الثاني: مضامين وأهداف الحوكمة البيئية

سنركز في هذا المطلب على تحليل مفهوم الحوكمة البيئية من خلال تناول ستة إشكاليات بهدف الوصول إلى فهم أكثر دقة ووضوحًا لهذا المفهوم.

الإشكالية الأولى: الحوكمة كمشكلة الحجم

تعتبر الحوكمة البيئية من القضايا الأساسية التي تركز عليها العديد من الدراسات الحديثة، حيث تعمل على إعادة تفكيك وتشكيل العلاقات المعيارية في سياقاتها المختلفة، وتشير الظواهر البيئية الحديثة إلى حدوث إعادة صياغة عميقة للمجال الجغرافي، حيث تقوم الحكومات المحلية مثل المدن والمقاطعات بتولي الدور الريادي الذي كان تقليديًا من اختصاص الدول القومية عند تطوير مبادرات ذات طابع عالمي مثل التجارة العادلة والتغير المناخي .كما تتزايد التدفقات عبر الحدود للمواد المرتبطة بالتلوث وحركة النفايات الخطرة والبلدية، إلى جانب المساعي الرامية لصياغة أطر تنظيمية جديدة للطبيعة "العالمية"، مثل المحيطات والقارة القطبية الجنوبية والتنوع البيولوجي، والتي تقع خارج إطار التنظيم الدولي التقليدي.[1]

الإشكالية الثانية: الحوكمة كسلسلة تنسيق السلع

إن أحد المحاور الأساسية للبحث في مجال الحوكمة يتعلق بتنسيق عمليات التبادل داخل الشركات وفيما بينها والتوزيع النسبي للسلطة بين الجهات الفاعلة المتنافسة (على سبيل المثال، بين المنتجين والمستهلكين) على طول سلسلة الإنتاج. على سبيل المثال، تصف مجموعة كبيرة من الأدبيات في مجال الجغرافيا الاقتصادية تنظيم سلاسل الإنتاج (المعروفة أيضًا باسم filières) وتميز بين نوعين مثاليين من الحوكمة: التسلسل الهرمي (حيث يتم استيعاب التبادلات مع شركة) والأسواق (حيث تتم عمليات التبادل من خلال عقود بين الشركات). يصف مصطلح الحوكمة في هذا العمل "أنماط السلطة وعلاقات القوة التي تنظم المعايير التي يعمل بموجبها الجهات الفاعلة، بما في ذلك ما يتم إنتاجه، وكيف ومتى يتم إنتاجه، وكم يتم إنتاجه وبأي سعر". وعلى الرغم من وجود مجموعة واسعة من الأعمال حول سلاسل السلع الصناعية والغذائية الزراعية التي تدرس آثار أشكال مختلفة من الحوكمة على التنمية الإقليمية، والترقية الصناعية وممارسات العمل، إلا أن الآثار البيئية لهذه العلاقات من الحوكمة على طول سلاسل السلع وعبر شبكات الإنتاج لم تبدأ إلا مؤخرًا في التحقيق.[2]

الإشكالية الثالثة :الحوكمة كعمل جماعي لإدارة الموارد

[1] Noel Castree, et al, **A companion to environmental geography,** (Blackwell Publishing Ltd, 2009), p477.
[2] Stringer, C, **"Forest certification and changing global commodity chains"**, Journal of Economic Geography, 6, (2006), p22.

أتاح الاعتراف بنجاح الأنماط الجماعية للحوكمة البيئية دعماً قوياً للتوجه نحو إدارة الموارد الطبيعية بطريقة لامركزية تشاركية تعتمد على المجتمع المحلي، مع الاستفادة من ترتيبات الإدارة المختلطة التي تجمع بين الدولة والجماعات المحلية. أصبح من الشائع اليوم اعتماد مثل هذه الأنظمة الإدارية المشتركة المتناغمة، بفضل الأدلة المتزايدة التي تدل على نجاح الإدارة الذاتية على نطاق محلي صغير من جهة، والإخفاقات المتكررة لإدارة الدولة التقليدية من جهة أخرى. كما أن التعقيدات المرتبطة بالإدارة المحلية تظهر جلياً عندما تكون الأنظمة البيئية مشمولة بعوامل اجتماعية تتطلب التنسيق عبر معدلات إقليمية ومحلية مختلفة. [1]

الإشكالية الرابعة: الحوكمة كمشاركة سياسية

تواجه الحوكمة في الوقت الراهن جملة من التحديات التي ترتبط بتوسّع النفوذ السياسي إلى ما يتجاوز الهياكل التقليدية للديمقراطية التمثيلية، ليشمل طيفًا واسعًا من الجهات الفاعلة والمساحات السياسية التي يصفها "بيك" Peak بـ"السياسات الفرعية". ويبرز المجال البيئي بوضوح ضمن هذا التحوّل، بالنظر إلى النشاط المكثف للمنظمات غير الحكومية ودورها المتنامي. فقد شهدت العقود الثلاثة الماضية توسعًا ملحوظًا في عدد المنظمات غير الحكومية البيئية وتنوعها، إلى جانب اتساع المساحات التي تُمارَس فيها الأنشطة السياسية المرتبطة بالشأن البيئي. وقد أسهم هذا التطور في انتقال جزء معتبر من التحكم السياسي من الدولة نحو هذه الفواعل الجديدة، بما يعيد تشكيل خارطة السلطة بعيدًا عن النموذج التقليدي للدولة. وتتجلّى هذه الدينامية بوضوح في الأدبيات المتعلقة بـ"الحوكمة المدنية" وفي بروز الحركات الاجتماعية الجديدة التي تحمل أجندات "بيئية" أكثر تمايزًا [2]..يُثير هذا التحوّل نقاشًا واسعًا حول التأثيرات المحتملة للجهات غير الحكومية وغير المنتخبة على السياسات الرسمية، بما يفتح المجال أمام تساؤلات تتعلق بمدى إسهام الأنماط الحديثة للحكم البيئي في تفكيك الأدوار والمسؤوليات البيئية التي كانت سابقًا ضمن صلاحيات الدولة، وبمدى مساهمة هذه التحولات في "خصخصة" عملية اتخاذ القرارات البيئية. ورغم تنامي دور الفاعلين غير الحكوميين، ما تزال الحكومات تحتفظ بسلطات محورية في تنظيم الشؤون البيئية؛ إذ تؤكد استمرارية وجود "طبائع الدولة" المتنوعة— مثل المتنزهات الوطنية وموارد الطاقة—أن الدولة ما زالت تشكل عنصرًا أساسياً في هذا المجال. كما أن بروز "الدولة البيئية" منذ أواخر الخمسينيات في اقتصاديات الدول الصناعية، من خلال القدرة على تنظيم الأضرار البيئية وتخصيصها الناتجة عن التلوث وتدهور الموارد، يكشف أن دور الدولة لم يتراجع، بل ظل فاعلًا وضروريًا حتى في المراحل اللاحقة لما بعد الحقبة الصناعية[3].

الإشكالية الخامسة: الحوكمة كمشكلة لتنظيم وإعادة تنظيم الدولة

[1] Ibid, pp 480-481.

[2] Howitt, R. **Rethinking Resource Management: Justice, Sustainability and Indigenous Peoples**. (London: Routledge,2001), p48

[3] Bickerstaff, K, Walker, G, **Shared Visions, Unholy Alliances: Power, Governance and Deliberative Processes in Local Transport Planning,** Urban Studies, 42 (2002), p-p. 21–44.

بالنسبة للباحثين المنتمين إلى منهج الماركسية الجديدة، يُنظر إلى الحكم البيئي بوصفه قضية جوهرية ترتبط بتنظيم التراكم الرأسمالي داخل هياكل اجتماعية محددة. وينطلق هذا التوجّه من نظرية التنظيم التي تركز على كيفية تفاعل المؤسسات—مثل الدولة والسوق والمجتمع المدني—مع النظام الرأسمالي من أجل تثبيت أنماط التراكم المختلفة سياسيًا واجتماعيًا. ويُعدّ صعود الأنظمة الإدارية البيئية امتدادًا للتطورات التي شهدتها دول الرفاه في الاقتصادات الصناعية بعد الحرب العالمية الثانية، بحكم أنّ كلا النموذجين يسعى إلى معالجة التوترات الاجتماعية والبيئية الناتجة عن تسليع العمل واستغلال الموارد الطبيعية. وفي هذا السياق، تُفهم عملية "إضفاء الطابع البيئي" على الدولة بوصفها ظاهرة تاريخية تتخذ مسارات متعددة تبعًا للخصوصيات المحلية؛ فمن الاهتمامات الاستعمارية بإدارة الغابات والحفاظ على الأراضي، وصولًا إلى اللوائح المعاصرة الخاصة بالملوثات الدقيقة، تتجه الأشكال المرتكزة على الدولة في الحكم البيئي إلى التعامل مع الأزمات المرتبطة بنقص الإنتاج الطبيعي ومشكلات الصحة العامة، وذلك من خلال تحسين الظروف البيئية التي تضمن استمرارية التراكم الرأسمالي.

.[1]

الإشكالية السادسة: الحوكمة كحكم وإنتاج النظام (اجتماعي – طبيعي)

تشير الإشكالية السادسة، الكامنة في صميم بعض اتجاهات الحوكمة، إلى تعقيدات علاقات القوة في سياق يفتقر إلى سلطة مهيمنة واحدة. ففي حقل العلاقات الدولية، يرتبط مفهوم الحوكمة ارتباطًا وثيقًا بالخلافات الجوهرية التي ميزت نظرية النظام منذ صياغتها في أوائل تسعينيات القرن الماضي، والتي قدّمت إطارًا منهجيًا لتحليل العلاقات بين الدول في غياب سلطة قيادية واضحة. وكما يوضح "كونكا" Conca ، فإن نظرية النظام تبرز أهمية "التعاون القائم على المساومة" بوصفه محاولة لتجاوز العوائق التي تعترض العمل الجماعي بهدف تلبية مسؤوليات جماعية، وإن كانت متفاوتة.

ومن جهة أخرى، تناقش الأدبيات في مجالات السياسة الدولية، والإدارة العامة، والإدارة—خصوصًا تلك التي تُنتج خارج السياقات الجغرافية التقليدية—أساليب الحوكمة الدولية فيما يتعلق بالموارد العالمية المشتركة وإدارة التلوث العابر للحدود. وتعتمد العديد من هذه الدراسات على فرضية مفادها أن التعامل مع "الأزمات البيئية" المتنوعة على المستوى الدولي، على غرار تغيّر المناخ أو فقدان الأنواع، يستلزم مستوى غير مسبوق من التعاون بين الدول، إلى جانب إنشاء منابر جديدة لتعزيز آليات التعاون الدولي.[2]

الفرع الأول: أهداف الحوكمة البيئية

[1] Hudson, R. et al, **Governance in Global Value Chains, IDS Bulletin**. *(*New York: Guilford Press. Humphrey,2001), p-p. 19–29.

[2] Conca, K, **Ecology in an age of Empire: A Reply to (and Extension of) Dalby's Imperial Thesis**, Global Environmental Politics, 4(2004): p-p. 12–19.

استنادًا إلى دراسات "بينيت" Bennett و"ساترفيلد" Satterfield فإن أساس النموذج والإطار المقترح للحوكمة البيئية يعتمد على أربعة أهداف عامة: أن تكون فعالة وعادلة ومتجاوبة وقوية. يتم تعريف فلسفة هذه الأهداف الأربعة على النحو التالي[1]:

(1) حوكمة فعالة

أحد الأهداف الأساسية للحوكمة البيئية هو الحفاظ على قدرة الأنظمة البيئية على العمل أو تحسينها وتوفير خدمات النظم الإيكولوجية من خلال استمرار الأنواع، أو التنوع البيولوجي، حيث تتضمن الأهداف الحاسمة للحوكمة البيئية الفعالة على التوجيه، التنسيق، القدرة، الوعي، المساءلة والكفاءة. يتمثل التوجيه الواضح في تحديد الرؤية والأهداف والغايات بدقة ووضع حدود واضحة للعمل ونطاقه .يساعد هذا في تحديد ماهية العمل الفعال ووضع معالم لتحقيق النجاح.

(2) العدالة البيئية

تشير العدالة البيئية إلى التوزيع العادل للمخاطر البيئية والأعباء والفوائد بين السكان، فضلاً عن المشاركة الهادفة لجميع الناس فيما يتعلق بتطوير وتنفيذ وإنفاذ السياسات والقوانين البيئية[2] تبدأ الحوكمة البيئية العادلة بسياسات وعمليات تعترف بوجهات نظر وأنظمة المعرفة والقيم والثقافات وحقوق أصحاب المصلحة المتنوعين وتحترمها وتشتمل عليها، بما في ذلك آراء المجموعات المهمشة غالبًا (مثل النساء أو الشعوب الأصلية أو الأقليات) أو المعرضة للخطر (مثل المجتمعات الفقيرة[3]

(3) الاستجابة

الهدف من هذه الاستجابة يتمثل في ضمان قدرة الحوكمة البيئية على مواكبة التحولات البيئية والاجتماعية ضمن سياقات متنوعة، وتعتبر ترتيبات الحوكمة البيئية المسؤولة انعكاساً لمجموعة من المبادئ تشمل :التعلم، والتوقع، والقدرة على التكيف، والابتكار، والمرونة.

(4) حوكمة قوية

إن الهدف النهائي للحوكمة البيئية هو أن تكون المؤسسات قوية، أي مؤسسات عاملة تستمر على مر الزمن، وتحافظ على الأداء، وتتعامل مع الاضطرابات والأزمات، والمؤسسات القوية للحوكمة البيئية شرعية ومترابطة ومتداخلة ومتعددة المراكز، وتسترشد المؤسسات برؤية جماعية، وتكتسب الشرعية الرسمية (على سبيل المثال، من خلال القانون

[1] Amin Padash, **Implementing an Effective and Excellent Governance Framework toward Sustainability**, Environmental Energy and Economic Research 2018 2(4), (2018), p357.
[2] Morin, Jean-Frédéric, Orsini, Amandine, **Essential concepts of global environmental governance**, (Routledge, 2nd edition, 2021), p88.
[3] Nathan J. Bennett, Terre Satterfield, **Environmental governance: A practical framework to guide design, evaluation, and analysis**, Conservation Letters. 2018, p07.

أو السياسة) وينظر إليها الناخبون وأصحاب المصلحة على أنها شرعية، وهذا يضمن كلاً من التبرير السياسي القوي والدعم المحلي[1].

الشكل رقم 01: أهداف الحوكمة البيئية حسب "بينيت" Bennett و"ساترفيلد" Satterfield

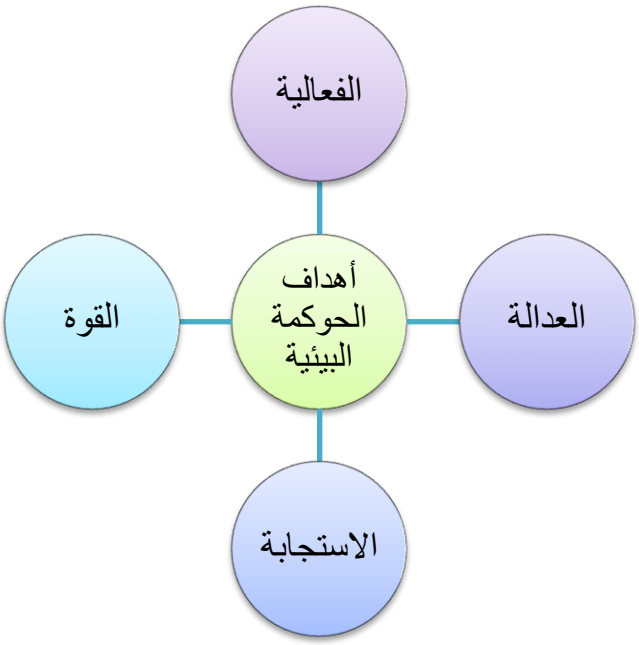

المصدر: Implementing an Effective and Excellent Governance Framework toward Sustainability, Amin Padash,p375.

المطلب الثالث: فواعل الحوكمة البيئية

يشارك في تنفيذ الحوكمة البيئية مجموعة متنوعة من الفاعلين الذين يعملون معًا أو بشكل مستقل لتحقيق أهداف بيئية مستدامة، وتختلف الأدوار والمسؤوليات باختلاف طبيعة الفاعلين، والبيئة القانونية والسياسية. ومنه توجد أربع اقطاب تشكل فواعل مهمة للحوكمة البيئية:

1- الدولة

تقوم الدولة بوضع المنهجيات والسياسات والاعمال البيئية وتعمل على تنفيذها، فمنذ أواخر القرن التاسع عشر، لعبت الدولة القومية دورًا رئيسيًا في حماية البيئة الطبيعية، حيث شاركت فيما أطلق عليه "صمويل هايز" " Samuel Hays" "الجمال والصحة والدوام "Beauty, Health and Permanence"، وفي حين ركزت أنشطة الدولة القومية في البداية على حماية الطبيعة وإدارة الموارد الطبيعية، وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية، أصبحت حماية البيئة

[1] Ibid. p09.

مهمة أساسية للدولة القومية، وقد أدى هذا إلى ظهور وانتشار المنظمات والمؤسسات والممارسات البيئية المتخصصة التابعة للدولة.[1]

2- القطاع الخاص:

يسعى القطاع الخاص إلى تبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال فرض التزامات محددة اتجاه البيئة وامتثالها للمعايير البيئية المعترف بها.

تم تسليط الضوء على دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية في قمة الأرض التي عقدت في ريو عام 1992، فقد شكلت الشركات والصناعات واحدة من المجموعات التسع الرئيسية المحددة في جدول أعمال القرن 21، وتتطلب حوكمة القطاع الخاص أكثر من مجرد انسحاب جزئي للدولة والتعاون المخصص بين القطاع الخاص . ممثلين؛ فهو يعتمد على التطوير الواعي للتفاعلات المؤسسية بين كيانات قطاع الأعمال، على أساس الاعتراف بشرعية نموذج حوكمة جديد يضمن ديمومة القواعد

حدد "كينجسبري" Kingsbury و"كريش" Krisch و"ستيوارت" Stewart في مقالتهم حول ظهور القانون الإداري العالمي، اتجاهين في تطوير دور الكيانات الخاصة في الحوكمة الدولية، يتم تأطير التنظيم العالمي على نحو متزايد من خلال هياكل تضم كلاً من الجهات الحكومية والكيانات الخاصة فيما وصفه المؤلفون بـ "الإدارة الهجينة بين الحكومية والخاصة ."بالإضافة إلى ذلك، كينجسبري يشير إلى أن الجهات الفاعلة في القطاع الخاص قد اغتنمت أيضًا العديد من الفرص لسد الثغرات في الحوكمة الحكومية الدولية من خلال القيام بالمهام التنظيمية بنفسها .وفيما يتعلق بالقضايا البيئية، يتضمن هذا النهج الثاني بشكل أكثر تحديدًا خطط إصدار الشهادات غير الحكومية واعتماد أنظمة التنظيم الذاتي من قبل الجهات الفاعلة الخاصة .وقد اكتسب إنشاء خطط إصدار الشهادات الخاصة كأداة للإدارة البيئية زخماً، على سبيل المثال، في مجال الإدارة المستدامة للغابات، عندما فشلت الدول في مؤتمر ريو عام 1992 في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تنظيم استغلال الغابات والاتجار بالأخشاب؛ أدى الغياب الناتج عن الإطار المعياري إلى خلق الظروف الملائمة لظهور شكل جديد من التنظيم مع تطوير شهادة مجلس رعاية الغابات (Forest Stewardship Council).

فمجلس رعاية الغابات عبارة عن آلية طوعية قائمة على السوق وتعتمد في تنفيذها الفعال على مشاركة كل من الشركات والمنظمات غير الحكومية .وأظهرت هذه التجربة قدرة القطاع الخاص على تقديم المخططات التنظيمية في المجالات التي فشلت العمليات الحكومية الدولية في معالجتها من خلال صكوك ملزمة قانونا. وتثير مثل هذه الأنظمة ذاتية التنظيم تساؤلات بشأن المفاهيم الكلاسيكية للشرعية، والمساءلة، والفعالية في السياسة الدولية .ولا تعتمد

[1] Boström, M., et al, **The Environmental State and Environmental Governance Environment and Society**. Palgrave Studies in Environmental Sociology and Policy. (Palgrave Macmillan, 2018), p119.

هذه الجهات التنظيمية الخاصة على آليات المساءلة المماثلة لتلك التي تعتمدها الحكومات الوطنية، كما أن المعايير التي تتبناها تفتقر إلى شرعية موافقة الدولة، التي كانت تقليديا بمثابة المصدر الرئيسي لشرعية المعايير الدولية[1].

3- المجتمع المدني:

شهدت الأشكال الجديدة لمشاركة المنظمات غير الحكومية تحوّلاً ملحوظاً في طبيعة صنع السياسات البيئية على المستوى الدولي، حيث أصبح واضحاً أنّ العمل البيئي العالمي الفعّال يتطلب انخراطاً فعلياً لمختلف أصحاب المصلحة في مراحل صياغة السياسات وتنفيذها. وتظهر الأدبيات الحديثة أنّ مشاركة هذه المنظمات تتخذ عدة أنماط، لكل منها أثره الخاص في دعم الإدارة البيئية العالمية.

وتشمل هذه المشاركة في تقديم الخبرة والتحليل المتخصص الذي يسهم في تسهيل المفاوضات الدولية عبر توفير رؤى بديلة خارج القنوات البيروقراطية التقليدية. كما تشكل المنظمات غير الحكومية مصدراً مهماً لـ التحليل التقني السريع بفضل امتلاكها مهارات وقدرات قد تتفوق في بعض الأحيان على الكفاءات الحكومية، وهو ما يعزز من جودة المعطيات المتاحة لصنّاع القرار.

وتضطلع هذه المنظمات كذلك بدور فاعل في تعبئة الرأي العام عبر حملات التوعية واسعة النطاق، إضافة إلى دورها في تمثيل الفئات الأقل حضوراً في عمليات صنع السياسات. كما يمكنها تقديم خبرات وخدمات تقنية متخصصة عند الحاجة، والمشاركة في الأنشطة البيئية التشغيلية.

أما على مستوى المتابعة، فتساهم المنظمات غير الحكومية في الرصد والتقييم عبر مراقبة تنفيذ الاتفاقيات الدولية ومستوى الامتثال الحكومي لها، مما يدعم الشفافية ويقوّي آليات الحوكمة. وإلى جانب ذلك، تعمل هذه المنظمات على توسيع قاعدة المعلومات المتاحة للمؤسسات الدولية، بما يعزز جودة وشرعية الخيارات السياسية المطروحة.

ويُلاحظ أن مشاركة المجتمع المدني أسهمت في تطوير العملية البيئية العالمية، حيث أضفت عليها طبيعة أكثر انفتاحاً وتعدداً في وجهات النظر، الأمر الذي مكّن من الانتقال من مقاربة "دولية" تقليدية إلى مقاربة أكثر شمولاً ذات طابع "عالمي"."[2]

4- المنظمات الدولية :

تشكل المنظمات غير الحكومية قوة بارزة في السياسة البيئية العالمية. على سبيل المثال، في مجال دبلوماسية القمة، شاركت أكثر من 900 منظمة غير حكومية في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام 2012. ويستخدم علماء الحوكمة البيئية العالمية مصطلح "المنظمات غير الحكومية" في إشارة إلى مجموعة واسعة من المنظمات غير الربحية الرسمية المستقلة عن الحكومات والملتزمة بتوفير السلع العامة العالمية. وفي حين يستبعد هذا المصطلح بوضوح الأحزاب السياسية والمنظمات التي تدعو إلى العنف، فضلاً عن الشركات والمؤسسات، فإن الجمعيات غير

[1] Rebecca Pincus & Saleem H. Ali, **Diplomacy on Ice: Energy and the Environment in the Arctic and Antarctic**, Yale University Press (2015). P16

[2] Barbara Gemmill, Abimbola Bamidele-Izu, **The Role of NGOs and Civil Society in Global Environmental Governance,** 2002, p 7 - 9.

الربحية التي تمثل قطاعات صناعية معينة تحتل منطقة رمادية. والمنظمات غير الحكومية متنوعة وتعمل على مستويات مختلفة من التنظيم الاجتماعي والسياسي (غالباً في تحالفات أو شبكات مع منظمات غير حكومية أخرى)، وتركز على مجموعة واسعة من القضايا، وتشارك في مجموعة متنوعة من الأنشطة من البحث إلى الضغط إلى تطوير المشاريع.[1] ويزعم علماء الحوكمة العالمية أن الجهات الفاعلة غير الحكومية (بما في ذلك المنظمات غير الحكومية) تمثل شكلاً جديداً من أشكال السلطة التي تشكل تفاعلاتها مساحات عامة بديلة لمواجهة القضايا العالمية. واليوم، يُنظر إلى المنظمات غير الحكومية على أنها شركاء قيمون في معالجة المشاكل البيئية العالمية، وخاصة في ضوء عمليات العولمة التي تتحدى قدرة الدول القومية على التعامل مع هذه المشاكل بنفسها.[2]

المطلب الرابع: أبعاد ومستويات الحوكمة البيئية:

تعد الحوكمة البيئية إطارًا متكاملًا لتنظيم العلاقة بين الأنشطة البشرية والبيئة بهدف ضمان الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية، حيث تشمل هذه الحوكمة عدة أبعاد التي تلعب فيها دورًا رئيسيًا في تحقيق الأهداف البيئية المنشودة وتشمل مستويات مختلفة بدءًا من المستوى المحلي وصولًا إلى المستوى الدولي وتسهم هذه الأبعاد في صياغة سياسات فعالة تضمن تحقيق التنمية المستدامة.

الفرع الأول أبعاد الحوكمة البيئية

يقدّم "ثيس"" Theysتصوراً لتفعيل مفهوم الحوكمة البيئية من خلال تقسيمه إلى أربعة أبعاد رئيسية. وتستند هذه المقاربة إلى أن الحوكمة تمثل بنية معقدة تتكوّن من مبادئ وأدوات ومؤسسات وإجراءات قد تبدو، للوهلة الأولى، غير مترابطة بشكل واضح. ورغم هذا التعقيد، يحدد "ثيس" Theysأربعة عناصر أساسية تشكّل جوهر الحوكمة البيئية.

ويتمثل البعد الأول في إعادة الشرعية وتحديث العمل العام مع تعزيز الشفافية. أمّا البعد الثاني فيرتكز على تطوير أشكال جديدة ومتعددة للتنسيق غير الهرمي للإجراءات الجماعية، مثل استخدام العقود والآليات المستندة إلى السوق. ويشير البعد الثالث إلى اعتماد أشكال بديلة للعقلانية من خلال الانتقال من العقلانية الأداتية قصيرة الأجل إلى المبدأ الوقائي. بينما يركز البعد الرابع على نقل جزء من السلطة إلى المجتمع المدني أو المجتمعات المحلية أو القطاع الخاص.

وتوفّر هذه الأبعاد الأربعة إطاراً تحليلياً يساعد في دراسة الحالات البيئية المختلفة، كما تقدّم مرجعاً معيارياً لتحديد موقع العملية قيد التحليل. ورغم أن الحوكمة، وفقاً لـ "ثيس" Theys، لا تُختزل في كونها مجرد "مجموعة

[1] Morin, Jean-Frédéric, Orsini Amandine**, Essential concepts of global environmental governance**, (New York: Routledge, 2nd edition 2021), p166.
[2] Ibid, p166

أدوات إدارية"، فإن هذه الأبعاد التحليلية تسهم في تفعيل مفهوم الحوكمة البيئية وجعله قابلاً للتطبيق بشكل عملي وتجريبي.[1]

الجدول رقم 04: أبعاد الحوكمة البيئية

1- تحديث العمل العام وزيادة شرعيته ومصداقيته)إدارة الثقة والقبول - إصلاح القطاع العام - الشفافية - التقييم والرقابة والمساءلة - السلطات المستقلة - منظم / فصل المشغل - المشاورات والمناقشات العامة - دمقرطة الإجراءات - تنفيذ أكثر فعالية (إنفاذ)	2- تطوير آليات غير استبدادية لتنسيق وتنظيم العمل الجماعي (إدارة التعددية والتعبئة) - •تمديد العقد - الشراكة بين القطاعين العام والخاص - الحوافز الاقتصادية (التصاريح القابلة للتفاوض والضرائب) والتعويضات - الاتفاقات الطوعية •الاتفاقيات والبروتوكولات المرنة ("الاتفاقات الإطارية") - السياسات التأسيسية - السلطات التنظيمية - آليات الوساطة - التكامل والتقاطع - التنفيذ التفاوضي - الشبكات غير الرسمية
3- تمديد العقلانية الانعكاسية أو الإجرائية (إدارة عدم اليقين والتعقيد) • - المبدأ الوقائي •التنمية المستدامة - تقييم المخاطر، دراسات الأثر، الانعكاسية - الحساب الاقتصادي وإصلاحات المحاسبة - الوصول إلى المعلومات والشفافية وإمكانية التتبع والمؤشرات وعمليات التدقيق ... - مؤتمرات التوافق - تعددية الخبرات والهيئات المستقلة - علم "ما بعد العادي " - لجان علم الآداب والأخلاق	4- تغيير القوة (إدارة علاقات القوة) - عمليات نقل السيادة (إلى المؤسسات فوق الوطنية) - اللامركزية - التبعية النشطة - حقوق الملكية - التوحيد الطوعي (المتطلبات الأساسية، الشهادة الذاتية) - الإيفاد إلى القطاع الخاص أو المنظمات غير الحكومية - " الإدارة الذاتية" للسلع العامة من قبل مجتمعات المستخدمين

[1] Jean-Christophe Dissart, Emmanuelle Marcelpoil, **"Gouvernance environnementale dans les Alpes françaises. Le cas des stations moyennes"**, Mondes du Tourisme, no 3, (2011), p69.

	– تجميع المؤسسات

المصدر: Gouvernance environnementale dans les Alpes françaises. Le cas des stations moyennes, Jean-Christophe Dissart et Emmanuelle Marcelpoi, p69

الفرع الثاني: مستويات الحوكمة البيئية

بينما تلعب الحكومات الوطنية وفوق الوطنية دورًا محوريًا في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، فإن الحكومات المحلية تحتل كذلك مكانة حاسمة في هذا السياق. إذ تُعد السلطات المحلية وكلاء أساسيين لتنفيذ السياسات الوطنية والدولية، كما يمكنها أن تكون محرّكًا للمبادرات والأفكار الجديدة. وعلاوة على ذلك، تمتلك هذه السلطات القدرة على تسهيل ودعم جهود المجتمع المحلي ومبادراته الرامية إلى تعزيز الاستدامة البيئية.[1]

وتوجد أربع مستويات للحوكمة البيئية:

1- الحوكمة البيئية المحلية:

فيما يتعلق بمفهوم "الحوكمة البيئية المحلية"، فقد نجح "هيمبل" Hempel في تحديد النقاط الرئيسية للحوكمة البيئية مثل تمكين المجتمعات المحلية، وزيادة مشاركة المنظمات غير الحكومية، وإعادة توزيع الموارد المالية، وتعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص في وضع إطار للأسواق الخضراء، والإصلاح التعليمي وتنمية المواطنين المتعلمين بيئيًا، وما إلى ذلك. فإن الفهم الشامل للحوكمة البيئية (المحلية) يمكن أن يعوض عن عدم اليقين بشأن فعالية الأنظمة الدولية، وحدود المؤسسات الدولية والوطنية، وحدود الوكالات والمنظمات البيئية المحلية. بالنسبة ل"بونفيجليولي" Bonfiglioli ، فإن ما هو مهم في إطار مفهوم الحوكمة البيئية المحلية هو "التفاعلات بين المؤسسات والجهات الفاعلة الرسمية وغير الرسمية في المجتمع، وتأثيرها على تحديد المشاكل البيئية وتأطيرها."

وبأخذ كل هذه الجوانب بعين الاعتبار، فإن أول محاولة لتفسير "الحوكمة البيئية المحلية" كمفهوم يؤدي إلى الرأي القائل بأن "الحوكمة البيئية المحلية تتجسد من خلال وجود ترتيب مؤسسي دائم نسبيا يتألف من الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص بمشاركة مباشرة أو غير مباشرة لاتخاذ القرار بشأن المسائل البيئية المحلية والإقليمية وإدارة الموارد الطبيعية على أساس مبادئ التنمية المستدامة والعقلانية والإدارة البيئية".[2]

وتختلف تقاليد الحكم الذاتي المحلي بشكل كبير بين البلدان، بل وحتى داخل البلدان في بعض الأحيان، وتتجلى هذه التقاليد في الاختلافات الديموغرافية الكبيرة، والاختلافات في الثقافة السياسية، والاختلافات في القدرات الإدارية بين الحكومات المحلية. وحتى داخل البلدان يمكن للسلطات المحلية أن تطور ممارسات بيئية متباينة، ويمكن أن يكون

[1] Susan Buckingham, Kate Theobald, **Local environmental sustainability**, (Woodhead Publishing Ltd. 2003), p03.
[2] , Ismar Borges de Lima, Leszek Buszynski, "Management of Environmental Quality": An International Journal Vol. 22 No. 3, (2011), p302.

للتعقيد في البنية الإدارية والسياسية على المستوى المحلي تأثير كبير إن لم يكن حاسمًا على تنفيذ السياسة الوطنية.[1]فمثلا تسع ولايات في شمال شرق الولايات المتحدة ومنطقة وسط المحيط الأطلسي تعمل على الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من خلال جهد تعاوني يسمى مبادرة غازات الاحتباس الحراري الإقليمية*، (the Regional Greenhouse Gas Initiative) وهو أول برنامج إلزامي متعدد الولايات قائم على السوق للحد من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في الولايات المتحدة. وتشترط ولايات كونيتيكت وديلاوير وماين وميريلاند وماساتشوستس ونيوهامبشاير ونيويورك ورود آيلاند وفيرمونت خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من محطات الطاقة بنسبة 45% عام 2020 مقارنة بمستويات عام 2004. والولايات المتحدة ليست الدولة الوحيدة التي تجري فيها أنشطة على مستوى الولايات والمقاطعات. ففي شهر ماي 2008، أعلنت ولاية نيو ساوث ويلز،(New South Wales) الولاية الأكثر اكتظاظاً بالسكان في أستراليا، أن جميع العمليات الحكومية، بما في ذلك المدارس والمستشفيات ومراكز الشرطة التي تديرها الدولة، سوف تكون خالية من الكربون بحلول عام 2020. وتعهد قادة المجالس البلدية من أكثر من ثلاثين مدينة في بريطانيا العظمى في عام 2015 بالحصول على 100% من الكهرباء من مصادر متجددة بحلول عام 2050. وفي كندا، فرضت مقاطعة كولومبيا البريطانية ضريبة على الكربون، وتخطط ألبرتا للقيام بنفس الشيء. وكانت جميع المستشفيات والمدارس والكليات والجامعات والوكالات الحكومية في كولومبيا البريطانية خالية من الكربون منذ عام 2010 فيما يتصل بانبعاثاتها من الورق وأسطول النقل والمباني[2].

ورغم أن العديد من المشاكل البيئية ذات طبيعة وطنية أو حتى عالمية، فإن تنفيذ السياسة البيئية يعتمد إلى حد كبير على الحكومة المحلية، ويمكن تبرير ذلك بحقيقة مفادها أن البلدية أو المجتمع المحلي هي المستوى الإداري الأقرب جغرافياً وسياسياً إلى المواطن، فتخطيط استخدام الأراضي وبناء البنية الأساسية المحلية مثل الطرق، وإمدادات المياه والصرف الصحي، والخدمات الصحية، وإمدادات الطاقة المحلية، ومرافق الترفيه، وحماية البيئة الثقافية والطبيعية، كلها جوانب يمكن التعامل معها بشكل أكثر فعالية على المستوى المحلي مقارنة بالمستوى الوطني[3].

2- الحوكمة البيئية الوطنية :

[1] Ibid, p126.

[2] Pamela S. Chasek, et al, **Global Environmental Politics**, (USA: Routledge, 7th edition, 2018), p58.

* مبادرة غازات الاحتباس الحراري الإقليمية (RGGI) "هي أول برنامج إلزامي قائم على السوق في الولايات المتحدة للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري" (RGGI 2016). وقد تم إنشاؤها في عام 2003 من قبل حكام تسع ولايات أمريكية (كونيتيكت، ديلاوير، مين، ماريلاند، ماساتشوستس، نيو هامبشاير، نيويورك، رود آيلاند، وفيرمونت) بهدف الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من محطات الطاقة الكهربائية.

[3] Mats Rolen, et al, **"International governance on environmental issues"**, Springer Science+Business Media Dordrecht, volume09, (1997), p126.

إن الحوكمة البيئية على المستويات دون الوطنية والوطنية والإقليمية والعالمية تشكل أهمية بالغة لتحقيق الاستدامة البيئية والتنمية المستدامة. ومن أجل وضع السياسات والخطط موضع التنفيذ، استجابت الحكومات الوطنية بإنشاء مؤسسات على مستويات مختلفة لإنفاذ القوانين ومراقبتها، وتم تشكيل مؤسسات لإدارة الموارد (المنبع) والمخلفات أو الجداول الملوثة (المصب). وركزت وزارات البيئة عمومًا على إدارة المخلفات، وكانت إدارة الموارد تتم من قبل الوزارات المختصة مثل وزارات المياه والطاقة والزراعة والمواد الكيميائية والأسمدة والتعدين، إلخ[1].

واستجابت معظم البلدان للتحديات البيئية من خلال صياغة السياسات والقوانين لمنع ومكافحة تلوث الموارد مثل المسطحات المائية أو الأرض أو الهواء، ومشاريع الصحة البشرية والنظم البيئية. وعلى الرغم من تضمين جانب الوقاية، إلا أن النهج الذي تبنته وزارات البيئة ركز بشكل أساسي على إدارة المخلفات. وقد أصدرت هذه الحكومات تصاريح أو تراخيص للأنشطة التنموية في شكل موافقة أو ترخيص للتلويث ضمن حدود مقبولة[2].

وقد اتبعت بلدان قليلة نهجًا متقدمًا لمعالجة استهلاك الموارد بالإضافة إلى إدارة المخلفات. وقد وجه هذا النهج الاستخدام الحكيم للموارد مثل الأنهار والبحيرات والغابات والأراضي والمعادن والوقود الأحفوري. وهنا، لعبت الوزارات المعنية دورًا رئيسيًا في التنسيق مع وزارات البيئة. وتم إصدار موافقة الموارد لمطور المشروع لتقييد استخدام الموارد الطبيعية لضمان الاستدامة المحلية. وبالتالي، فإن الحوكمة البيئية في أي بلد تُدار من قبل كل من وزارات البيئة والوزارات المختصة، ثم من قبل الإدارات والمؤسسات على المستويات دون الوطنية والمحلية. وهذا يجعل الحوكمة معقدة إلى حد ما مع تداخل الاختصاصات والإجراءات، مما قد يؤدي إلى غموض أثناء التنفيذ[3].

3- الحوكمة البيئة الاقليمية :

تعتبر المنظمات البيئية الإقليمية منظمات حكومية دولية تضم دولاً من منطقة واحدة بين أعضائها ويتم إنشاؤها من خلال اتفاقية دولية، يمكن العثور على المنظمات البيئية الإقليمية في جميع أنحاء العالم وتتخذ أشكالاً مختلفة عديدة تم إنشاء بعض المنظمات البيئية الإقليمية خصيصًا للتعامل مع القضايا البيئية مثل اللجنة الدولية لحماية نهر الدانوب(ICPDR) ، في حين ركزت منظمات أخرى في البداية على التكامل الاقتصادي أو الأمني ولكنها بدأت تدريجيًا في تطوير الأنشطة في المجال البيئي، مثل الاتحاد الأوروبي (EU) أو رابطة دول جنوب شرق آسيا (ASEAN)يمكن للمنظمات الإقليمية أن تكون منتدى للسياسة البيئية وفاعلاً في السياسة البيئية العالمية، فقد قامت منظمات مثل الاتحاد الأوروبي أو إلى حد أقل رابطة دول جنوب شرق آسيا أيضًا بتوحيد السياسات أو الممارسات البيئية للدول الأعضاء فيها، في حين يتميز التعاون البيئي في منظمة إقليمية مثل رابطة دول جنوب شرق آسيا بالاتفاقيات غير الملزمة وعدم التدخل في السياسة الداخلية للدول الأعضاء والتعاون القائم على المشاريع فقد تبنى الاتحاد الأوروبي مجموعة واسعة من السياسات البيئية الملزمة قانونًا والتي لها تأثير عميق على استقلالية السياسة

[1] Prasad Modak, **Environmental Management towards Sustainability**, CRC Press, 2008, p59.
[2] Ibid.p59.
[3] Ibid.p59.

للدول الأعضاء، وبعد أن تبنت مئات التشريعات البيئية، أصبحت تتمتع بأقوى وأشمل إطار تنظيمي بيئي إقليمي في العالم يغطي كل القضايا البيئية تقريبا بما في ذلك المواد الكيميائية، والتنوع البيولوجي، والنفايات، والضوضاء، وتغير المناخ .وفي حين اتسمت السياسة البيئية في الاتحاد الأوروبي لفترة طويلة بنهج تنظيمي من أعلى إلى أسفل، ولكن أيضا مع مشاكل التنفيذ في الدول الأعضاء، يمكن ملاحظة التطور تدريجيا نحو المزيد من الحرية للدول الأعضاء ونحو أدوات أكثر ليونة للحوكمة البيئية[1].

4- الحوكمة البيئية العالمية

- **دور الدولة في الحوكمة البيئية العالمية:**

تظل الدولة الفاعل الرئيسي في العلاقات الدولية، ولا يتمتع أي فاعل آخر بنفس السلطة لتمرير وإنفاذ القوانين وإنشاء القانون الدولي بالتعاون مع دول أخرى، وكثيراً ما تفوض الدول السلطة إلى منظمات دولية مثل الأمم المتحدة لتسهيل التعاون وتنفيذ الاتفاقيات المتعددة الأطراف وقد تسمح هذه المنظمات للجهات الفاعلة غير الحكومية بالمشاركة بطرق معينة، ولكن الدول هي الأعضاء الأساسيين في هذه المنظمات. وفي المناقشات حول المشاكل البيئية، غالباً ما يختلف الفاعلون حول طبيعة وخطورة المشكلة وحول من ينبغي له أن يتخذ الإجراءات، وحول نوع الإجراءات التي ينبغي لهم اتخاذها.[2]

فالدولة تظل تشكل موقعاً أساسياً وفاعلاً مهماً في الحوكمة البيئية، وكما يزعم "باري" Barry و"إيكرسلي" Eckersley و"شتاينبرج" Steinberg و"فان ديفير" Van Deveer، فإن الدول لا تزال متورطة بشكل عميق في إدارة الموارد الطبيعية أو سوء إدارتها وفي الحد من أو زيادة انبعاثات المواد الضارة في الهواء والماء والتربة، وتلعب الدول دوراً مهماً في تحفيز أو قمع السلوكيات المفيدة للبيئة بين مواطنيها وكذلك التأثير على تعبئة الحركات الاجتماعية الخضراء.[3]

- **دور المجتمع المدني في الحوكمة البيئية العالمية:**

حققت المنظمات غير الحكومية نجاحاً كبيراً في حملات المناصرة ومبادرات الحفاظ على البيئة، فعلى سبيل المثال نجحت حملة Biogems التي أطلقها مجلس الدفاع عن الموارد الطبيعية في الضغط على شركة ميتسوبيشي Mitsubishi، مما أجبرها على سحب خططها لإنشاء منشأة للملح من شأنها أن تلحق الضرر بمنطقة ولادة الحيتان في المكسيك، وعلى شركات الأخشاب في كولومبيا البريطانية، مما أدى إلى وقف خططها لقطع الأشجار على مساحة

[1] Morin, Jean-Frédéric, Orsini Amandine**, Essential concepts of global environmental governance**, (New York: Routledge, 2nd edition, 2021), p214.
[2] Hayley Stevenson, **Global Environmental Politics problems, policy, and practice**, (UK: Cambridge University Press, 2018), p08.
[3] Andreas Duit, **State and environment: the comparative study of environmental governance**, (USA: The MIT Press, 2014), p04.

3.5 مليون فدان من الغابات، وتعمل المنظمات غير الحكومية اليوم على إنقاذ المناظر الطبيعية المهددة على نطاق غير مسبوق حيث تقود مجموعات الحفاظ على البيئة الكبرى مثل صندوق الحياة البرية العالمي، ومنظمة الحفاظ الدولية، ومنظمة الحفاظ على الطبيعة، بالتعاون مع العديد من المجموعات المحلية، جهوداً لحماية مناطق كبيرة من الأمازون، وممر من يوكاتان إلى يوكون عبر سلاسل الجبال الغربية، وسلسلة من 34 نقطة ساخنة للتنوع البيولوجي في مختلف أنحاء العالم. وباختصار، تساعد منظمات المجتمع المدني في التعويض عن العديد من العيوب في الإدارة الحكومية، وتساعد كذلك في حشد الجهات الفاعلة المحلية والعابرة للحدود الوطنية حول القضايا الرئيسية، وتشجع على وضع الأجندات والامتثال لها. ويمكنها أيضا وضع أهداف ومعايير غير رسمية ولكنها فعّالة[1].

- **دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية العالمية:**

تم التركيز على دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية خلال مؤتمر قمة الأرض الذي عُقد في ريو عام 1992، حيث تُعتبر الشركات والصناعات جزءًا من المجموعات الرئيسية التسع المذكورة في أجندة 21. الحوكمة الخاصة تتجاوز مجرد انسحاب الدولة الجزئي والتعاون المؤقت بين الجهات الخاصة؛ فهي تعتمد على تطوير مدروس للتفاعلات المؤسسية بين كيانات القطاع الخاص، مع الاعتراف بشرعية نموذج حوكمة جديد يضمن استمرارية المعايير. في مقالهم حول بروز القانون الإداري العالمي، أشار "كينجزبيري" Kingsbury و"كريش" Krisch و"ستيوارت" Stewart, إلى اتجاهين لتطوير دور الكيانات الخاصة في الحوكمة الدولية. التنظيم العالمي يتشكل بشكل متزايد من خلال هياكل تشمل الجهات الحكومية والكيانات الخاصة، ما وصفه المؤلفون بـ "الإدارة الهجينة بين الحكومات والخاص[2]."

إن الشركات التجارية الخاصة وخاصة الشركات المتعددة الجنسيات، تشكل جهات فاعلة مهمة ومهتمة بالسياسات البيئية العالمية. ورغم أن أنشطتها الأساسية غالباً ما تكون ضرورية، فإنها تستهلك الموارد وتنتج التلوث، ومن الممكن أن تؤثر اللوائح البيئية بشكل مباشر على مصالحها الاقتصادية. وتتمتع الشركات أيضاً بأصول مهمة للتأثير على السياسات البيئية العالمية. فهي تتمتع بقدرة جيدة على الوصول إلى صناع القرار في أغلب الحكومات والمنظمات الدولية، ويمكنها نشر خبرات فنية مثيرة للإعجاب في القضايا التي تهمها. ولديها جمعيات صناعية وطنية ودولية تمثل مصالحها في القضايا السياسية، فضلاً عن موارد مالية وفنية كبيرة مهمة لتطوير الحلول.[3]

ويقوم القطاع الخاص في تحقيقه للحوكمة البيئية بعدة أدوار أهمها:

*** تحمل المسؤولية الاجتماعية البيئية**

[1] James Gustave Speth, Peter M. Haas, **Global environmental governance**, (London: Island press, 2006), p124.
[2] Duyck, Sébastien. "**Diplomacy on ice: energy and the environment in the Arctic and Antarctic.**", (Yale university press, 2015), p18.
[3] Pamela S. Chasek, et al, **Global environmental politics**, (Colorado: 6th edition, 2014), p144.

يبدو أن المسؤولية في الأنشطة البيئية التي يقوم بها الأفراد بالدرجة الأولى تقع على المشغل وكذلك على الهيئات أو الوكالات الحكومية، وكذلك فيما يتعلق بمبادئ المسؤولية والتعويض التي تنطبق على المشغلين الحكوميين هي نفس ما ينطبق على مشغلي القطاع الخاص، وقد تكون حماية مصلحة الأطراف المتضررة أحد أسباب المساواة في تطبيق مبادئ المسؤولية على المنشغلين من الحكومة والقطاع الخاص على حد سواء.[1]

منحت مجلة هارفارد بيزنس ريفيو Harvard Business Review في أوائل عام 2007 جائزة ماكينزي McKinsey لعام 2006 لأهم مقال في ذلك العام إلى "مايكل بورتر" Michael Porter و"مارك كرامر" M. Kramer، اللذان وصفا سلوك المسؤولية الاجتماعية للشركات في مقالهما "الإستراتيجية والمجتمع: الرابط بين الميزة التنافسية والمسؤولية الاجتماعية للشركات" باعتباره مورداً استراتيجياً للشركات، ويقترح "بورتر" Porter و"كرامر" Kramer أن تعمل الشركات على تقليص التأثيرات السلبية لعملياتها وبناء علاقات إيجابية مع أصحاب المصلحة الرئيسيين في المجتمع. ويؤكدان أن مثل هذه الإجراءات الاستراتيجية من شأنها أن تعمل على تحسين الميزة التنافسية من خلال توفير التكاليف وبناء السمعة.[2]

ويظهر مسح الاستثمار المسؤول في الملكية الخاصة لعام 2019 الذي أجرته شركة PwC والذي شمل 162 مشاركًا في الصناعة أن 91 ٪ قد تبنوا أو يعتمدون حاليًا سياسة الحوكمة البيئية والاجتماعية، و83 ٪ قلقون بشأن مخاطر المناخ على محفظتهم، و81 ٪ تقرير حول الحوكمة البيئية والاجتماعية على مستوى مجلس الإدارة مرة واحدة على الأقل في السنة، و72٪ يستخدمون أو يطورون مقاييس لتتبع أداء الحوكمة البيئية والاجتماعية والمؤسسية. وتؤكد الشركة أن هذه الإحصائيات كانت في ارتفاع مستمر منذ أن بدأت لأول مرة في استطلاع آراء المستجيبين حول هذا الموضوع في عام 2013.[3]

*** المساهمة في الابتكار البيئي**

تعد الصناعات البيئية (على سبيل المثال، التحكم في تلوث الهواء، وإدارة مياه الصرف الصحي، وإدارة النفايات الصلبة، ومعالجة التربة، والطاقات المتجددة وإعادة التدوير) من بين أكثر الصناعات نموًا في العالم، فعلى سبيل المثال الصناعات البيئية الأوروبية هي جزء صغير ولكنه سريع النمو من اقتصاد الاتحاد الأوروبي أي يمثل 2.1٪ من الناتج المحلي الإجمالي للاتحاد الأوروبي، فتدعم الصناعات والخدمات البيئية في الاتحاد الأوروبي 3.5 مليون وظيفة بدوام كامل وحوالي 75٪ من هذه الوظائف في قطاعات كثيفة العمالة مثل إدارة المياه والنفايات الصلبة وبالتالي، يمكننا أن نتوقع أنه مع زيادة الوعي بالقضايا البيئية ستخلق الصناعات البيئية فرصًا أكبر للتوظيف الجديد.[4]

---

[1] نوال علي تعالبي، **الحوكمة البيئية العالمية ودور الفواعل الغير رسمية فيها**، (عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2013)، ص74.

[2] Paul F. Steinberg, Stacy D. VanDeveer, **Comparative environmental politics: theory, practice, and prospects**, (USA: Massachusetts Institute of Technology, 2012), p145.

[3] Esty, et al, **values at work sustainable investing and ESG reporting**, (Switzerland: Palgrave Macmillan, 2020), p132.

[4] Ozusglam, Serdal, environmental innovation : a conscise review of the literature, univeristé de strasbourg, France, 2012, p32.

*** التمويل والاستثمار في مجال البيئة**

يلعب القطاع الخاص دوراً مهماً في توفير مستقبل منخفض الكربون، يقول "بيتر داربي" رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي ورئيس شركة PG&E Corporation: "يعتمد مستقبلنا الاقتصادي على إنشاء نظام طاقة منخفض الكربون. نحن بحاجة إلى زيادة استثماراتنا بشكل كبير في كفاءة الطاقة والطاقة المتجددة وتقنيات الشبكة الذكية وغيرها من الابتكارات. ستضمن هذه الاستثمارات أن مستقبلنا ليس مستدامًا فحسب، بل ومزدهرًا أيضًا". وتذهب "ميندي إس. لوبر" Mendey.S.L، رئيسة شركة سيريس syrus(التي أسسها المستثمرون لجعل الاستراتيجيات والممارسات المستدامة جزءًا رئيسيًا من عملية صنع القرار من قبل الشركات والمستثمرين وغيرهم من اللاعبين الاقتصاديين الرئيسيين) إلى أبعد من ذلك، قائلة: "إن الشركات بارعة في حل المشاكل، والعديد من أكبر التحديات العالمية التي نواجهها اجتماعية وبيئية، نتيجة لذلك فإن الشركات هي التي يجب أن تقود الطريق من خلال تحويل هذه التحديات إلى فرص، وهذا يعني دمج اعتبارات الاستدامة بشكل كامل في الحوكمة والأداء والمساءلة والبحث والتطوير والاستراتيجية التجارية الشاملة.[1]

*** أسلوب الضغط على الحكومات:**

إن الضغط على الحكومات المحلية قبل إرسال الوفود إلى المفاوضات البيئية الدولية كان تقليدياً استراتيجية أساسية للجهات الفاعلة في الصناعة، وبهذه الطريقة تتمكن من ممارسة نفوذ كبير على مواقف الحكومات من وراء الكواليس. وقد اتبعت العديد من الشركات سواء على المستوى الوطني أو العالمي، مثل هذه الاستراتيجية في التعامل مع مجموعة واسعة من القضايا البيئية العالمية مثل الانحباس الحراري العالمي، واستنزاف الأوزون، وتجارة النفايات السامة. وفي حين لا تزال هذه الاستراتيجية مهمة، فإن الجهات الفاعلة في مجال الأعمال التجارية تمارس الضغط بشكل متزايد على المستوى الدولي أيضاً.[2]

المبحث الثالث: المقاربات النظرية

يعد احترام التنظيمات السارية المفعول شرطا ضروريا لضمان استمرارية ونمو المؤسسة، وذلك من خلال علاقة الثقة التي تنشأ بين هذه الأخيرة والسلطات العمومية، المسؤولية البيئية للمؤسسة الصناعية تهدف بالأساس إلى التوعية ومنع حدوث الآثار الخارجية للإنتاج والتي تضر بالثروة الطبيعية، وهي تتشكل من مجموع التدابير المؤسسية التي تمنع أو تحد من بعض الأنشطة، الطرائق أو المنتجات التي تشكل تهديدا لتوازن الوسط الطبيعي.

وهنالك جملة من المقاربات والنظريات التي تناولت موضوع المسؤولية البيئية في المؤسسة، وأهمها:

[1] Simon Anderson**, How can the private sector contribute to delivering climate justice?** , International Institute for Environment and Development (2013), p02.

[2] Jennifer Clapp, **Transnational Corporations and Global Environmental Governance**., Handbook of Global Environmental Politics (London: Edward Elgar Publishing, 2005), p285.

المطلب الأول: مقاربة بيقو (Arthur Cecil Pigou)

يرى بيقو أن المسؤولية البيئية للمؤسسة تبرز في شكلها الاقتصادي من الرسوم والإتاوات والإعانات التي تفرضها الحكومات على المؤسسات، حيث إن الجباية (الرسوم) شبه الجباية (الإتاوات) والإعانات (وهي أموال تقدم للمؤسسة الصناعية لتشجيعها على اعتماد "الممارسات النظيفة" (Les pratiques propres)، فلسفة هذه الأدوات تستند إلى مبدأ الملوث – الدافع (Principe pollueur- payeur) " والذي يقضي بضرورة دفع الملوث تكاليف إزالة الأضرار التي تسبب فيها وتقوم السلطات العمومية بتحديد مستوى هذه الأدوات وتتدخل باستعمالها من خلال تعديل أسعار وتكاليف الأعوان الاقتصاديين.

كما يرى بيقو أنه يتم فرض الإتاوات في مجال جمع ومعالجة النفايات، أما الرسوم، فهي تستعمل لمحاربة التلوث، ويمكن أن تفرض مباشرة على المخلفات (وهو الإجراء الأكثر تحفيزا)، أو تفرض على المنتجات المتأتية من استعمال أساليب إنتاج ملوثة، كما إن استعمال الإعانات من قبل الدولة يتم بحيطة وحذر بالنظر إلى إمكانية التعسف في منحها وإمكانية تحويلها عن الوجهة الأصلية لها .[1]

المطلب الثاني: مقاربة كواز (Ronald Harry Coase)

ويستند فيها إلى إنشاء حقوق ملكية على السلعة البيئية (Biens environnementaux) أي خصخصة موارد طبيعية، وإنشاء أسواق لتداول هذه السلع، هذا التداول له سعر وقيمة، وينظم استغلالها، ومن أمثلة ذلك لدينا "رخص التلويث" (Droits à polluer) والحصص الفردية للصيد القابلة للتداول، يؤدي إنشاء مثل هذه الأسواق إلى تحويل "الآثار الخارجية" للمؤسسة إلى سلعة جديدة وهي "الحق في التلويث" والذي يمكن تداوله بين مختلف الأعوان الاقتصاديين.

تهدف حقوق التلويث إلى توزيع جهود مقاومة التلوث بين الفاعلين المختلفين، في حين تتيح للسلطات العمومية الإبقاء على أقصى إجمالي للانبعاثات الملوثة ،إذ يتجزأ إلى عدد ثابت من حقوق الانبعاثات الفردية القابلة للتداول، وتعمل السلطة العمومية على هذه الحقوق عن طريق بيعها بسعر ثابت أو بيعها بالمزاد أو عن طريق توزيعها على المؤسسات المعنية حسب إنتاجها، في هذه يسمح لكل مؤسسة أخرى أكثر نظافة منها لم تستنفذ بعد حقوقها في التلويث، عندئذ، وفي منطقة معينة، يمكن تعويض ارتفاع درجة تلويث مؤسسة بانخفاض درجة تلويث مؤسسة أخرى عن طريق تداول رخص التلويث أي أن السلطة العمومية تقوم بتحديد معيار جماعي شامل (حد أقصى لانبعاث الملوثات) يجب تحقيقه، لكن توزيع الأعباء على مختلف الأطراف المعنية يتم من خلال السوق الذي يتم فيه تداول حقوق التلويث، وقواعد التوزيع الأولي لحقوق التلويث هي من اختصاص السلطة العمومية، وفي هذا الإطار فإن القيمة المقدمة لنيل "رخص التلويث" تهدف إلى تعديل السلوك البيئي للمؤسسة الصناعية ليس فقط من خلال معاقبة

[1] سفيان ساسي، "المسؤولية البيئية في المؤسسة الصناعية (حالة الجزائر)"، مجلة جيل حقوق الإنسان، العدد02، (2014)، https://bit.ly/4jUwZlC

المؤسسة الملوثة فحسب ، ولكنها تمنح أفضلية لتلك المؤسسات التي تدمج الاعتبارات البيئية في سياساتها الإنتاجية والتسويقية، ونتيجة لذلك يتم تغيير قواعد المنافسة لصالح المؤسسات التي تحترم البيئة والتي تتحصل على ميزة تفضيلية أمام المؤسسات الملوثة.[1]

المطلب الثالث: المقاربات الطوعية:

لقد حظيت الأساليب الطوعية باهتمام كبير من جانب صناع السياسات والصناعة وغيرها من الهيئات. وتشمل المزايا المحتملة للأساليب الطوعية تحسين العلاقات بين الحكومة والصناعة، وتمكين تحقيق تحسينات الأداء (في مجالات مثل البيئة وحقوق الإنسان) بتكلفة أقل وبسرعة أكبر من التنظيم التقليدي القائم على "القيادة والسيطرة"، وتطوير المعايير داخل الصناعة وتزويد الصناعة بالمرونة اللازمة للاستجابة للقضايا.[2]

المقاربات الطوعية هي الجيل الثالث من أدوات السياسة البيئية، وهي عبارة عن مبادرات من قبل المؤسسات في مجال حماية البيئة، فهي تسمح للمؤسسة بإظهار أدائها البيئي الفعال، كما تشجع "التنظيم الذاتي" (Auto-organisation) للقطاعات الاقتصادية، هذا النوع من الأدوات يثمن التفاوض والتفاهم بين القطاعات الاقتصادية من جهة والسلطات العمومية من جهة أخرى، يمكننا التمييز بين أربعة أنواع أساسية للمقاربات الطوعية:[3]

- البرامج العامة الطوعية التي تقترحها السلطة العامة وتقوم بوضع التزامات يمكن للشركات، إذا رغبت في ذلك، الاشتراك فيها منفردة .ولذلك فهي تقدم نفسها على أنها "لائحة اختيارية ."وفي هذا الشكل من النهج الطوعي، تحتفظ السلطات العامة بدور مهم لأنها تحدد بنفسها محتوى الالتزام .ويمكننا أن نذكر كمثال برنامج EMAS (خطة الإدارة البيئية والمراجعة)، الذي تم تنفيذه في أوروبا منذ عام 1993. ويمكن أيضًا تنفيذ البرامج العامة التطوعية بالاشتراك مع أدوات أخرى .وهذه هي حالة برنامج التحكم في انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وثاني أكسيد الكربون الذي تم تنفيذه في الدانمرك في عام 1996 لتكملة الضريبة القائمة.
- الاتفاقيات البيئية المتفاوض عليها بين السلطات العمومية والصناعة (Les accords environnementaux négociés) الاتفاقيات الطوعية المتفاوض عليها تحدد الالتزامات المحددة بعد التفاوض بين الهيئة المسؤولة عن السياسة البيئية والصناعة، ويمكن توقيع هذه الاتفاقيات على مستوى قطاع النشاط أو مع شركات معينة. هذا هو الشكل الأكثر انتشارًا للنهج التطوعي في أوروبا. يتم التفاوض على معظم الاتفاقيات وإبرامها على المستوى الوطني، بين السلطات العامة ومجموعة من الشركات ممثلة بجمعية صناعية. ويتم ضمان امتثالها في أغلب الأحيان من خلال التهديد بوضع أحكام تنظيمية جديدة، والتي سيتم اعتمادها في حالة عدم تحقيق الاتفاق المتفاوض عليه أهدافه. وفي هولندا، يشكل هذا الشكل من الاتفاق،

[1] مرجع سبق ذكره، https://bit.ly/4jUwZlC

[2] Rory Sullivan, Voluntary approaches: an assessment and overview, Presentation at the Royal Institute of International Affairs Conference, Corporate Social Responsibility: From Words to Actions, Chatham House, London, 15-16 October 2001, p01.

[3] Maia David. ""Economie des Approches Volontaires dans les Politiques Environnementales en Concurrence et Coopération Imparfaites"", (thèse Doctorat en économie, Ecole Polytechnique X, 2004), p19.

الذي يسمى "الاتفاقية" حجر الزاوية في السياسة البيئية، ومثال آخر هو برنامج في فرنسا بشأن معالجة المركبات المستعملة أنشئ في عام 1993 مع اثنتين من شركات تصنيع السيارات الكبرى وخطوط إعادة تدوير المواد، ويعد هذا البرنامج مثالاً جيدًا على الاتفاقية المتفاوض عليها والتي لعبت فيها كل من الحكومة والصناعة دورًا نشطًا.

- الالتزامات أحادية الجانب للمؤسسات (Les engagements unilatéraux) الالتزامات الأحادية تتم من قبل الشركات بشكل مباشر، دون تدخل الدولة. تقوم الشركة أحيانًا بتفويض مراقبة الامتثال لالتزاماتها إلى طرف ثالث. هذا هو الشكل الأكثر انتشارًا للنهج التطوعي في أمريكا الشمالية. وقد قدمت جمعية مصنعي المواد الكيميائية الكندية هذا النوع من الالتزام في برنامج الرعاية المسؤولة بعد فقدان ثقة الجمهور في هذا القطاع. يمكن أن يتخذ هذا النوع من النهج التطوعي أيضًا شكل النشر الطوعي للمعلومات من قبل الشركات حول خصائصها البيئية وأدائها (التدقيق البيئي الذاتي أو إعداد التقارير).
- الاتفاقيات الخاصة بين الشركات الملوثة وضحايا التلوث (Les accords privés) هناك مفاوضات مباشرة بين الملوثين ومختلف أصحاب المصلحة، مثل الضحايا المحتملين، مما يؤدي إلى التزامات يمكن تفسيرها على أنها عقود خاصة.

المطلب الرابع: نظرية أصحاب المصالح

تشير نظرية أصحاب المصلحة إلى أن المساهمين، أو المستثمرين الماليين، هم إحدى المجموعات العديدة التي يجب على الشركة أو المنظمة خدمتها، فبموجب نظرية أصحاب المصلحة يُعتبر أي شخص يتأثر بالمنظمة أو عملها بأي شكل من الأشكال من أصحاب المصلحة، بما في ذلك الموظفون والعملاء والموردون والمجتمعات المحلية والمجموعات البيئية والمجموعات الحكومية. وتنص نظرية أصحاب المصلحة على أن المنظمات والشركات يجب أن تسعى جاهدة لمعاملة جميع أصحاب المصلحة هؤلاء بشكل صحيح، وأنه من خلال القيام بذلك، ستحقق المنظمة نجاحًا حقيقيًا ودائمًا، وتتعارض تمامًا مع نظرية المساهمين، فوفقًا لنظرية المساهمين يجب أن يكون الدافع الوحيد للشركة هو تعزيز مصالح مساهميها نظرًا لأن المساهمين مهتمون في المقام الأول بالنمو النقدي، فإن نظرية المساهمين تترجم بشكل أساسي إلى نهج "تحقيق المزيد من الربح بأي ثمن" للأعمال.

يعرفها فريمان بانها: "أي فرد أو مجموعة يمكنها التأثير على أداء الشركة أو تتأثر بتحقيق أهداف المنظمة" أو "تلك المجموعات التي تعتبر حيوية لبقاء ونجاح الشركة"، ويعرف "كارول" Caroll أصحاب المصلحة على أنهم "تلك المجموعات أو الأفراد الذين تتفاعل معهم المنظمة أو تترابط معهم" ويصفهم "سافاج" Savage على أنهم "مجموعات أو أفراد لديهم مصلحة في تصرفات المنظمة و... القدرة على التأثير عليها".[1]

[1] Mathilda van Niekerk, Donald Getz, Event Stakeholders: Theory and Methods for Event Management and Tourism, (UK: Goodfellow Publishers limited), p04

وهناك مجموعات مختلفة من أصحاب المصلحة بعضها مرتبط مباشرة بالشركة مثل الموظفين ومقدمي الائتمان والموردين والعملاء، وهناك أطراف أخرى مرتبطة بالشركة بشكل غير مباشر مثل المجتمعات المحلية في البلدات أو المدن التي تعمل فيها، والجماعات البيئية، والحكومة، وبالنظر إلى كل من هذه الأطراف على التوالي يمكننا توضيح المصلحة التي قد تكون لدى كل مجموعة كأصحاب مصلحة:[1]

1/مقدمو الائتمان يشمل مقدمو الائتمان البنوك والمؤسسات المالية الأخرى حيث يريد مقدمو الائتمان أن يكونوا على ثقة من أن الشركات التي يقرضونها ستكون قادرة على سداد ديونها، وسيسعون إلى الحصول على ضمانات من التقرير السنوي والحسابات، ومن حسابات الإدارة المختلفة والتوقعات التي تنتجها الشركات من مصلحة الشركة الحفاظ على ثقة مقدمي التمويل لضمان عدم وجود مطالبات بسداد الأموال، وأنهم على استعداد لإقراض الشركة في المستقبل، وأن الشركة قادرة على الاقتراض بأفضل سعر ممكن.

2/الموردون لدى الموردين مصلحة في الشركات التي يزودونها لسببين: أ ولاً، بعد تزويد الشركة بالسلع أو الخدمات يريدون التأكد من أنهم سيحصلون على ثمنها وفي الوقت المناسب، ثانياً، سيكونون مهتمين باستمرار الشركة لأنهم يرغبون في الحصول على منفذ مستدام لسلعهم وخدماتهم، و في بعض الأحيان يقوم الموردون بتوريد معدات أو خدمات متخصصة، وإذا كانت الشركة التي يزودونها تواجه صعوبات مالية فقد يكون لهذا تأثير شديد على المورد أيضًا.

3/العملاء سيحاول عملاء الشركة التأكد من قدرتهم على شراء نفس المنتج مرارًا وتكرارًا من الشركة، ومن المفترض أن تقوم الشركة نفسها ببناء ولاء عملائها من خلال تمارين تسويقية مختلفة، وسيعتاد العملاء أنفسهم على منتج مألوف سيرغبون في شرائه في المستقبل، وفي بعض الأحيان يصبح المنتج الذي يتم شراؤه من شركة ما جزءًا من منتج يصنعه العميل، ومرة أخرى سيكون من المهم للعميل التأكد من أنه يمكنه الاستمرار في شراء هذا المنتج ودمجه في إنتاجه الخاص، وبشكل متزايد أصبح العملاء أكثر وعيًا بالجوانب الاجتماعية والبيئية والأخلاقية لسلوك الشركات وسيحاولون ضمان أن الشركة التي تزودهم تعمل بطريقة مسؤولة اجتماعيًا وبيئيا.

4/المجتمعات المحلية للمجتمعات المحلية عدد من المصالح في الشركات التي تعمل في منطقتها، أولاً ستوظف الشركات أعدادًا كبيرة من السكان المحليين وسيكون من مصلحة مستويات التوظيف المستدامة أن تعمل الشركات في المنطقة بطريقة فعالة، وإذا بدأت ثروات الشركة في الانحدار فقد ترتفع معدلات البطالة وقد تؤدي إلى انتقال جزء من القوة العاملة بعيدًا عن المنطقة للبحث عن وظائف في أماكن أخرى، وهذا بدوره من شأنه أن يؤثر على المدارس المحلية التي سينخفض عدد التلاميذ فيها، وسوف يتضرر سوق الإسكان أيضًا، حيث سينخفض الطلب على المساكن في المنطقة .

[1] Ibid., pp83-85.

عالج هذا الفصل الإطار المفاهيمي والنظري للدراسة، اين تم التركيز على مفهوم القطاع الخاص ثم الحوكمة البيئية وما يرتبط به من اشكاليات، ثم تطرقنا الى مفهوم التنمية المستدامة وما تتضمنه من أبعاد ومحددات مقاربات، ليتم في الاخير التوصل لجملة من الاستنتاجات أهمها:

- يشمل القطاع الخاص الأنشطة الاقتصادية التي تُدار أو تُملك من قبل الأفراد والشركات الخاصة بهدف تحقيق الربح.
- يعد القطاع الخاص بمثابة الركيزة الأساسية لقيام وتطور النشاط الاقتصادي أي في دولة، إذ يقوم بدور هام في التأسيس لاقتصاد ديناميكي ومزدهر، في ظل توافر من جملة الشروط التي تعتبر بمثابة الإطار المتكامل لنشاط القطاع الخاص وتفعيل أدائه في الحياة الاقتصادية.
- يعد ظهور القطاع الخاص كاستجابة لفشل آليات الحكومة في مواجهة التحديات الاقتصادية.
- تشكل الحوكمة البيئية جزءاً لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، حيث ترتبط بمجموعات من المبادئ والقواعد والآليات التي تضمن الإدارة الرشيدة للموارد الطبيعية واستخدامها بطريقة تضمن استدامتها، مع الأخذ في الاعتبار التأثيرات البيئية والاجتماعية والاقتصادية.
- تهدف الحوكمة البيئية إلى بناء مستقبل مستدام للأجيال القادمة من خلال تبنيها ممارسات وقوانين وتشريعات عبر مختلف مستوياتها (المحلية الى العالمية)

الفصل الثاني

سياسات الحوكمة البيئية للقطاع الخاص في الجزائر (2020-2024)

تشكل الحوكمة البيئية في القطاع الخاص في الجزائر أحد الدعائم الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة والحفاظ على الموارد الطبيعية، إذ تسعى الشركات إلى تبني سياسات وإجراءات تساهم في تقليل الآثار البيئية وتعزيز استخدام التقنيات النظيفة من خلال أطر تنظيمية وقانونية تضمن الالتزام بالمعايير الدولية، مما يعزز الشفافية والمساءلة في إدارة الموارد. في ذات الوقت، يُعتبر القطاع الخاص دعامة أساسية لتنويع الاقتصاد الوطني خاصةً في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة، إذ يساهم في خلق فرص العمل وتحفيز الابتكار. ومع تزايد الاهتمام العالمي بالاستدامة، بدأ هذا القطاع يتبنّى مبادئ الحوكمة البيئية كجزء من مسؤولياته الاجتماعية، عبر اعتماد معايير بيئية صارمة في العمليات الإنتاجية مثل تقليل الانبعاثات وترشيد استهلاك الموارد. وتدعم الحكومة الجزائرية هذه الجهود من خلال سياسات ومشاريع متعلقة بالطاقات المتجددة وتشريعات تلزم المؤسسات بمراعاة الأثر البيئي، رغم التحديات القائمة مثل ضعف الوعي البيئي لدى بعض المؤسسات الصغيرة ومحدودية التمويل المخصص للتكنولوجيا النظيفة.

ومن خلال هذا الفصل سنتطرق الى المبحث الأول الذي جاء بعنوان واقع التنمية البيئية، والمبحث الثاني سنتطرق الى دور القطاع الخاص الجزائري في الحوكمة البيئية، والمبحث الأخير، نتناول فيه تحديات القطاع الخاص الجزائري في الحوكمة البيئية.

المبحث الأول: التنمية البيئية المستدامة في الجزائر

يلعب القطاع الخاص الجزائري دورًا متناميًا في تعزيز الحوكمة البيئية من خلال تبنيه ممارسات مستدامة تسهم في الحد من الآثار البيئية السلبية لأنشطته، ويظهر هذا الدور من خلال الالتزام بالمعايير البيئية، والمشاركة في تنفيذ السياسات العامة المتعلقة بالاستدامة، فضلاً عن الدخول في شراكات استراتيجية مع القطاع العام لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

المبحث الاول: واقع التنمية البيئة في الجزائر

إن الحديث عن البيئة في الجزائر والاثار السلبية للتلوث يجعلنا أمام اختلال كبير تعاني منه مختلف مكونات البيئة كالماء والهواء والتربة والتي تعاني من التدهور، والموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة والتي تعاني من سوء الاستغلال.

الفرع الأول: المؤشرات البيئية

اظهرت مجموعة من الدراسات والتقارير البيئية تدهور كبير تعاني منه مكونات البيئة في الجزائر من هواء وماء وتربة وبيئة بحرية. ونبين ذلك من خلال المؤشرات البيئية التالية:

أولا: الماء

تُبيّن المعطيات الحديثة أن منظومة إمدادات مياه الشرب في الجزائر تعتمد بصورة أساسية على الموارد الجوفية وتحلية مياه البحر، حيث يضم الشريط الساحلي 21 محطة للتحلية موزعة عبر 14 ولاية ساحلية، توفّر نحو 2.6 مليون متر مكعب يوميًا لفائدة ما يقارب 6 ملايين نسمة. وفي القطاع الزراعي، تُعدّ المياه الجوفية المورد المحوري لعمليات الري، تُكمّلها مياه السدود، في حين يظل استخدام المياه المُعالجة محدودًا للغاية. وقد كشفت دراسة أُنجزت سنة 2021 بتكليف من المكاتب الزراعية التابعة للسفارتين الهولنديتين بالجزائر العاصمة والرباط أن الاستغلال المفرط للمياه الجوفية بات يشكّل أحد أبرز التحديات الهيكلية؛ إذ يجري اللجوء إلى المخزون الجوفي بكثافة عبر مختلف المناطق، في ظل غياب تنظيم فعّال، مما أدى إلى تسارع نضوب الطبقات الجوفية وتراجع نوعية المياه.[1]

وتعكس بيانات سنة 2022 الصادرة عن الوزارة المكلفة بالموارد المائية حجم الضغوط الواقعة على الموارد المائية الوطنية؛ إذ تُقدَّر الإمكانات الإجمالية بحوالي 18 مليار متر مكعب سنويًا، منها 11.2 مليار متر مكعب قابلة للتعبئة والاستخدام. ويتوزع هذا الحجم كما يلي: 6.60 مليار متر مكعب من المياه الجوفية (نحو 59٪)، 3.80 مليار متر مكعب من المياه السطحية (34٪)، 0.76 مليار متر مكعب من المياه المحلاة (7٪)، و0.05 مليار متر مكعب من المياه المُعالجة (0.4٪). وتُبرز هذه المؤشرات حاجة الجزائر إلى تعزيز إدارة الموارد المائية وتوسيع اعتمادها على الحلول غير التقليدية، لا سيما التحلية والمعالجة، بما يسهم في الحد من الاستنزاف الجوفي وضمان استدامة الإمدادات المائية على المدى الطويل.[2]

---

[1] Green Works Consultancy, Greenhouse Horticulture Algeria, Francis Hoogerwerf, Haoua Amrouni, 2023, p14.

[2] Ibid, p15.

الشكل رقم 02: التغير في كفاءة استخدام المياه بمرور الوقت في الجزائر، حسب القطاع (2020)

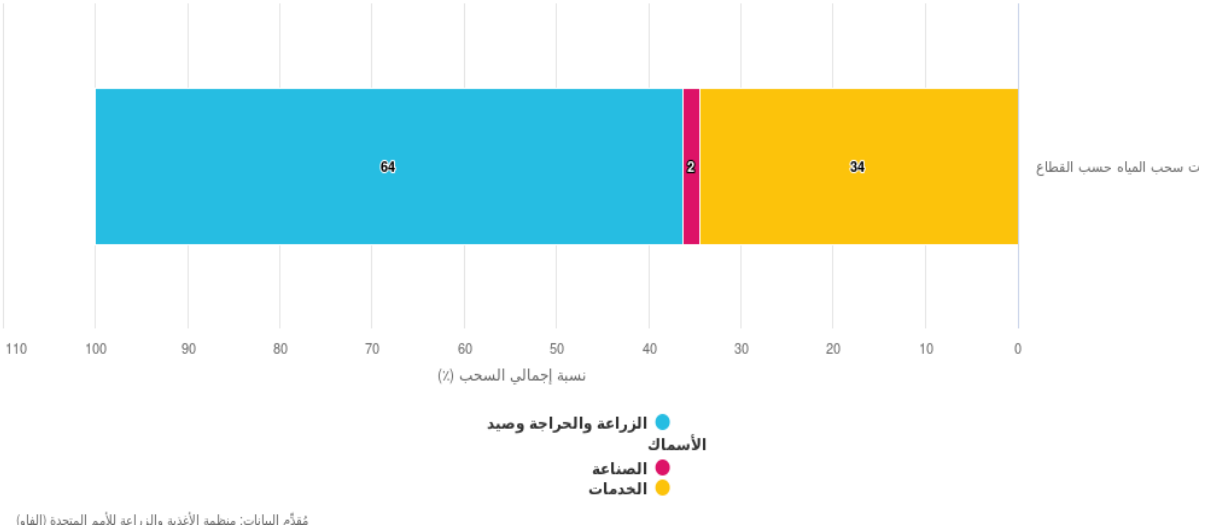

المصدر: مبادرة الرصد المتكاملة للهدف 6 من أهداف التنمية المستدامة، https://www.sdg6data.org تم الاطلاع عليه يوم 28 ديسمبر 2023

تعطي الإستراتيجية الوطنية الجزائرية لتنمية الموارد المائية مكانةً مهمة لاستغلال الموارد المائية غير التقليدية، ومن المتوقع أن يصل إنتاج المياه غير التقليدية إلى حوالي 3 مليار متر مكعب في عام 2030، والغرض من هذه المياه هو استخدامها لسقي المساحات الخضراء والميادين الرياضية وتطوير الري حول المناطق الحضرية، إلا ان هذا المورد الحيوي يتم تضييعه ويستخدم بشكل غير عقلاني وهو عرضة الى عدة ملوثات، وتعد تلوث المياه السطحية والجوفية مثال عن تلوث الموارد المائية بالاسمدة، ولاسيما مركب النيترات حيث قد تم الإبلاغ عن وجود خطر جارف للمسطحات المائية والاكبر مسؤول عن هذا هو دعم أسعار المواد الكيماوية الزراعية التي طبقت على نطاق واسع،[1]

ثانيا: الهواء

في الجزائر نتج عن إنشاء التجمعات الكبرى الساحلية ارتفاع نسبة التلوث البيئي نتيجة ارتفاع عدد السيارات، حيث تصل في التجمعات الحضرية 52ن / سيارة سياحية، مع العلم أن 40% منها تجاوزت مدة سيرها سنتين، ما أدى إلى انبعاث نسب عالية من الغازات السامة التي تعود إلى رداءة محركات السيارات ونوع البنزين الذي يحتوي على كمية كبيرة من الرصاص، فمعدل الرصاص في بعض شوارع العاصمة تجاوز ما يتراوح 6-1 مرات المعايير الدولية المحددة من طرف المنظمة العالمية للصحة.[2]

[1] فريد عبة، ""**إشكالية التلوث البيئي في الجزائر وآليات حمايتها**""، مجلة العلوم الإنسانية""، المجلد22، العدد02، (2022)، ص392.

[2] جويدة عميرة، "المشاكل البيئية المترتبة عن النمو السكاني في الجزائر"، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد05، العدد 02، (2005)، ص110

الشكل رقم 03: كمية انبعاثات غاز أكسيد الكربون CO2

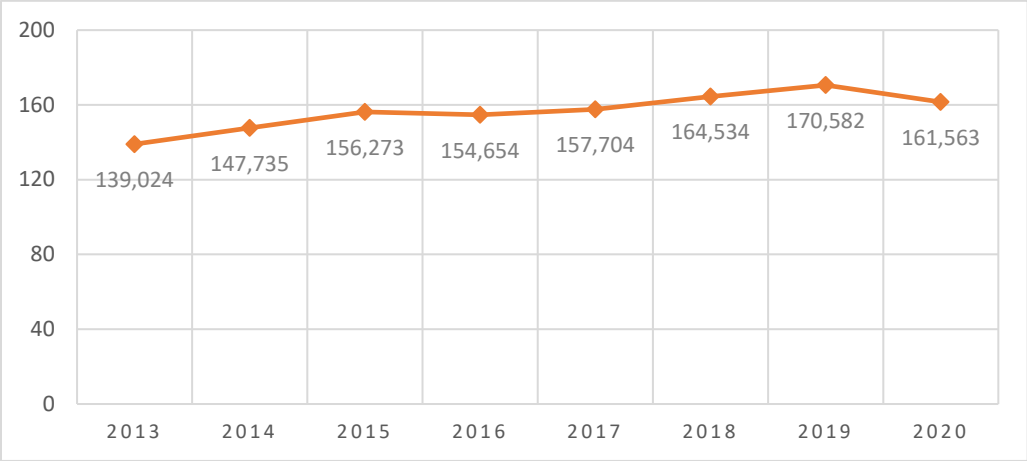

المصدر: تم الاطلاع عليه يوم 03 ديسمبر 2023 macrotrends, https://www.macrotrends.net/global-metrics/countries/DZA/algeria/carbon-co2-emissions

يُظهر الرسم البياني تطور انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون في الجزائر خلال الفترة من 2013 إلى 2020. يمكن ملاحظة اتجاه عام نحو الزيادة التدريجية في الانبعاثات خلال هذه السنوات، مع تسجيل بعض التغيرات الطفيفة بين الأعوام. في عام 2013، بلغت كمية الانبعاثات حوالي 139 ألف طن، واستمرت في الارتفاع لتصل إلى أعلى مستوى لها في عام 2019، حيث وصلت إلى 170 ألف طن. ومع ذلك شهد عام 2020 انخفاضًا ملحوظًا في الانبعاثات إلى 161 ألف طن، وهو ما قد يكون مرتبطًا بتراجع النشاط الصناعي والاقتصادي بسبب جائحة كوفيد-19. يعكس هذا التطور أهمية تبني سياسات بيئية للحد من الانبعاثات وتحقيق الاستدامة البيئية.

الشكل رقم 04: انبعاث الغازات المسببة للاحتباس الحراري

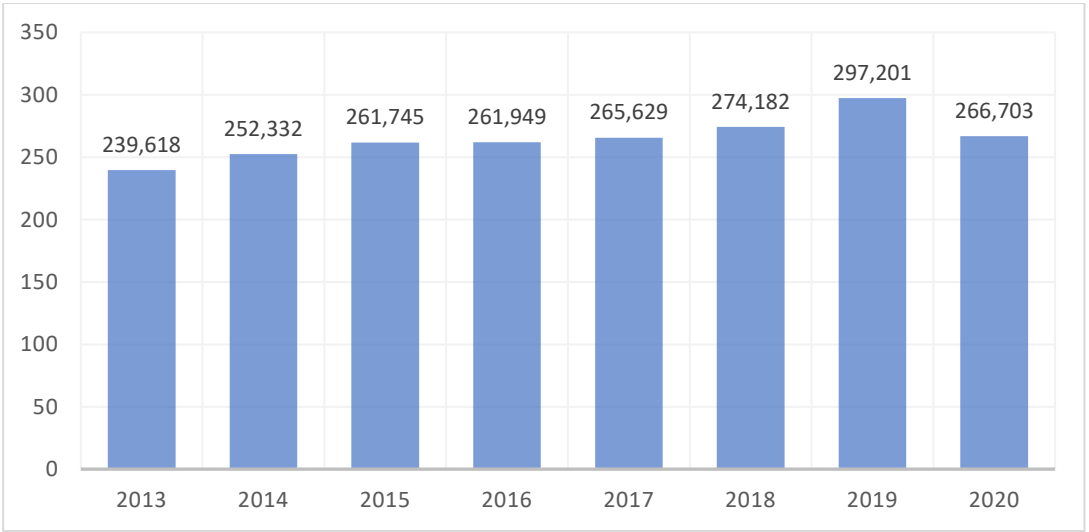

المصدر: تم الاطلاع عليه يوم 03 ديسمبر 2023 the global economy, https://www.theglobaleconomy.com/Algeria/greenhouse_gas_emissions/

يشير الرسم البياني إلى تطور انبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري في الجزائر خلال الفترة من 2013 إلى 2020، حيث يظهر اتجاه تصاعدي ملحوظ في إجمالي الانبعاثات حتى عام 2019، يتبعه انخفاض في عام 2020. في عام 2013، سجلت الانبعاثات حوالي 239ألف طن، وارتفعت بشكل تدريجي خلال السنوات اللاحقة لتصل إلى ذروتها عند 297ألف طن في عام 2019. ومع ذلك، انخفضت الانبعاثات بشكل ملحوظ في عام 2020 إلى 266ألف طن، ويُرجح أن هذا التراجع مرتبط بتباطؤ الأنشطة الاقتصادية والصناعية نتيجة لجائحة كوفيد-19. يعكس هذا التطور أهمية تعزيز السياسات البيئية وتنفيذ استراتيجيات مستدامة للحد من الانبعاثات المسببة للاحتباس الحراري وتحقيق التنمية المستدامة.

ثالثا: التربة

تبلغ المساحة الكلية للأراضي الزراعية في الجزائر نحو 41 مليون هكتار[1]، في حين تُقدَّر المساحة المستغلة فعلياً في الزراعة (الأراضي المزروعة) بحوالي 8.5 مليون هكتار[2].

وتغطي الثروة الغابية في الجزائر مساحة إجمالية تقدر بحوالي8.189.888هكتار، وهي تمثل2%من المساحة الإجمالية للوطن، و11%عمن مساحة الشمال الجزائري.[3]فهي تتوزع في الشرق ب 43%، وفي الغرب29%، وفي الوسط27%، والاطلس الصحراوي1%.

وتعد الأنشطة الصناعية أهم مصادر التلوث البيئي في الجزائر كون أغلبيتها تنجز بدون القيام بدراسة تأثيرها على المحيط الايكولوجي، حيث يفضل المقاولون ورواد الاعمال المواقع سهلة التهيئة، مما جعل المصانع تبتلع مساحات شاسعة من الأراضي الزراعية، ولهذه الوضعية آثار سلبية جدا على البيئة والصحة العمومية، فتدفقات مركب المنظفات لسور الغزلان على سبيل المثال قام بتلويث سد لكحل، وتدفقات المنطقة الصناعية بتيارت لوثت سد نجدة، بالإضافة الى انتاج النفايات كالإسمنت والجبس والغازات الناجمة عن مصانع التكرير، والتسممات التي تحدث بسبب الرصاص ومركبات صناعات الطلاء.[4]

[1] Statista , 2025, https://bit.ly/3XP7b1a , تم الإطلاع عليه يوم 22 نوفمبر 2025

[2] Sipsa filaha, 2025, https://bit.ly/48bMLo9 , تم الإطلاع عليه يوم 22 نوفمبر 2025

[3] آمنة بلعياضي، ياسمينة بوطالبي، ""**الثروة الغابية في الجزائر: واقع وتحديات "حالة غابات برج بوعريريج**""، مجلة القانون العقاري والبيئة، المجلد11، العدد01، (2023)، ص283

[4] ملياني حكيم، حمادي مراد، ""**واقع التلوث البيئي في الجزائر، سبل محاربته، ومدى ارتباطه بظاهرة الفقر**""، مجلة تنمية الموارد البشرية، المجلد 08، العدد01، ص137

الشكل رقم 05: مساحة الأراضي الزراعية

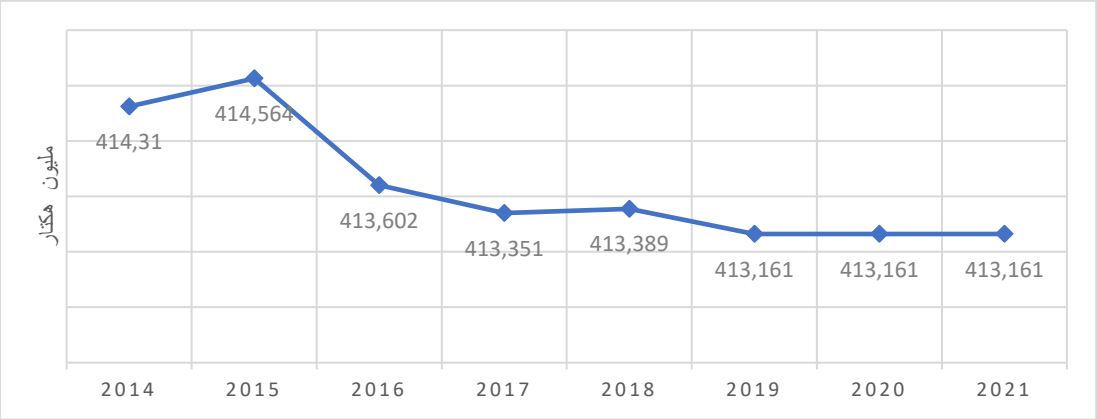

المصدر: تم الاطلاع عليه يوم 02 ديسمبر 2023 ,the global economy

https://www.theglobaleconomy.com/Algeria/agricultural_land/

الشكل رقم 06: مساحة الغابات

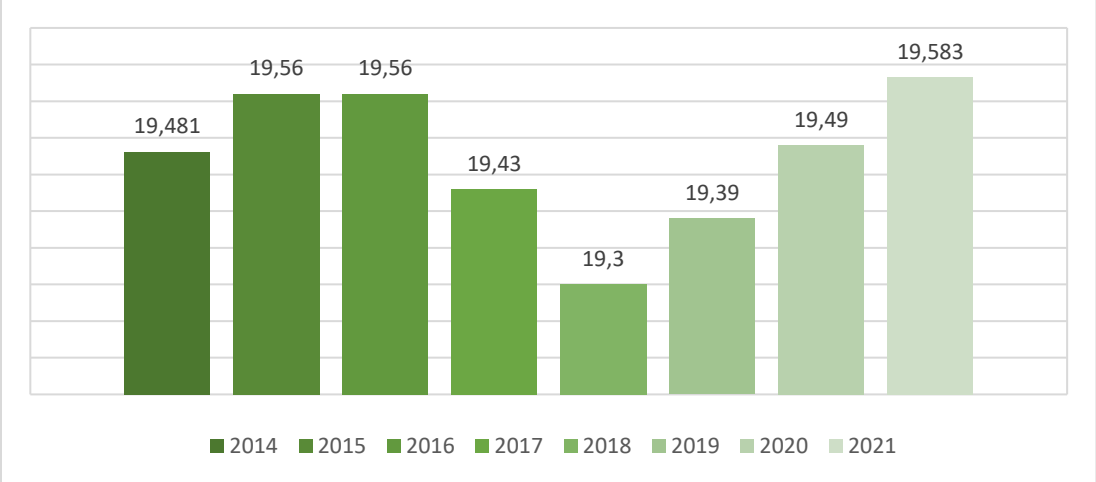

المصدر: تم الاطلاع عليه يوم 02 ديسمبر 2023 ,the global economy

https://www.theglobaleconomy.com/Algeria/forest_area_sq_km/

يُبرز الرسم البياني تطور مساحة الغابات في الجزائر خلال الفترة الممتدة من عام 2014 إلى عام 2021، حيث شهدت هذه المساحة تغيرات طفيفة على مدار السنوات. في عام 2014، بلغت مساحة الغابات حوالي 19.481 مليون هكتار، ثم ارتفعت بشكل طفيف إلى 19.56مليون هكتار في عام 2015، لتصل إلى أعلى مستوى لها عند 19.58مليون هكتار في عام 2021. يعكس هذا التغير تأثير العوامل البيئية والأنشطة البشرية على الغابات، ويؤكد الحاجة إلى تعزيز سياسات الاستدامة البيئية وحماية الغطاء النباتي لضمان استمرارية هذا المورد الحيوي.

رابعا: النفايات

تُنتج الجزائر معظم النفايات المنزلية من المنازل بنسبة 90%، بينما تساهم المتاجر الصغيرة والأسواق والمطاعم والمنشآت الصناعية بنسبة 10%.

للتعامل مع هذه الكميات، تتبع الجزائر منهجية قانونية للتقييم الكمي للنفايات المنزلية وما شابهها، والتي انطلقت في نوفمبر 2019، تليها عملية تصنيف النفايات حسب نوعها. وفي هذا الإطار، أجرت وكالة النفايات الوطنية حملتين حيث أظهرت النتائج أن المادة العضوية تمثل 53% من النفايات، تليها البلاستيك بنسبة 15%، الحفظات 11%، الورق والكرتون 9%، النسيج 4%، الزجاج 1%، المعادن 2%، النفايات الخاصة 0.29%، النفايات الخطرة 1%، والنفايات الهامدة 0.83%.

تشمل عملية التسيير مراحل متكاملة تبدأ بـ الجمع والنقل، التي تقوم بها البلديات باستخدام معدات متخصصة، وصولًا إلى منشآت المعالجة أو مراكز التحويل. يلي ذلك تثمين النفايات عبر عمليات الاسترجاع أو إعادة التدوير، حيث تصل الكميات المثمنة سنويًا إلى حوالي 915,628 طن من الحديد و321,304 طن من البلاستيك والورق.[1]

الجدول رقم 05: حالة المكبات العشوائية (2017-2019)

المكبات العشوائية	إحصاء المكبات العشوائية			المجموع
	النفايات المنزلية	النفايات الخاصة	النفايات الخاملة	
المجموع	747	07	14	768

المصدر: Ministère de l'environnement et des énergies renouvelables Premier Rapport Biennal Actualise De L'Algérie, 2023, p122.

أما وضعية تسيير النفايات الخاصة والخاصة الخطرة فتتميز بخطورتها على البيئة و/أو الصحة العامة ويخضع تسييرها للأنظمة الخاصة، فال يمكن تسييرها مثل النفايات المنزل وما شابها بسبب طبيعتها وتركيبة المواد التي تحتويها وقدر إنتاجها السنوي325000طن، من قبل السجل العقاري الوطني للنفايات الخاصة، ويمكن التخلص منها عن طريق الحرق أو التخزين في مراكز الردم التقني من "الفرقة1" ويمكن توجيهها لفروع التثمين، ويجب على كل منتج نفايات أن يميز نفايته ويصنفها.[2]

المطلب الثاني: التنمية المستدامة في الجزائر:

لقد جعلت الجزائر تطوير مصادر الطاقة المتجددة أولوية وطنية من خلال الخطة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة، والتي تسعى إلى جعل المصادر المتجددة تمثل ما يصل إلى 27٪ من مزيج الطاقة الوطني بحلول عام 2030. وكانت الأهداف السابقة قد ذكرت 40٪. لا تزال الطاقات المتجددة غير مستغلة إلى حد كبير، حيث تظل الاستثمارات متواضعة على الرغم من الإمكانات الكبيرة. ووفقًا للخبراء، فإن إمكانات الطاقة الشمسية يمكن أن تلبي الطلب الداخلي، فضلاً عن توليد الصادرات. ومع انخفاض تكاليف الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، يمكن أن يكون هذا

[1] ايمان بغدادي، منى طيار، ""**المشكلة البيئية جراء النفايات في الجزائر-دراسة في التشريع الجزائري**-""، مجلة الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة، المجلد 05، العدد01، (2022)، ص46

[2] نفس المرجع، ص46

جذابًا بشكل متزايد. إن التوليد الحالي من الطاقة الشمسية البالغ 340 ميجاوات بعيد كل البعد عن بلوغ إمكاناته الكاملة. وبالمثل، فإن طاقة الرياح غير مستغلة بشكل كافٍ، حيث تبلغ قدرتها التوليدية 10 ميجاوات، من مزرعة رياح واحدة في أدرار.

دعم البنك الدولي الجزائر في مساعيها لتعزيز القدرة على مواجهة تحديات التغير المناخي، فالجزائر معرضة لطيف واسع من المخاطر الطبيعية كالفيضانات والزلازل وحرائق الغابات، التي تهدد الأرواح وسبل العيش وتكبد الاقتصاد خسائر فادحة. وقد تعاون البنك مع المندوبية الوطنية للمخاطر الكبرى، مما أثمر عن دراسة مشتركة حول تشخيص إدارة مخاطر المناخ والكوارث في الجزائر، ونظراً لكون حرائق الغابات تمثل تهديداً متكرراً، عمل البنك مع المديرية العامة للغابات على تعزيز المعرفة والقدرات والاستشارات، مما أسفر عن دراسة مشتركة حول الإدارة المستدامة للغابات لمكافحة حرائق الغابات في الجزائر، كما برز إنجاز آخر للجزائر من خلال تقرير البنك الدولي لتتبع حرق الغاز العالمي الصادر في جوان، إذ أظهر التقرير أن الجزائر حققت أكبر انخفاض في حرق الغاز على الصعيد العالمي في عام 2023، مسجلةً بذلك العام الثالث على التوالي من التراجع في انبعاثات حرق الغاز. بالإضافة إلى انخفاض إنتاج النفط بنسبة 2%، نجحت البلاد في تحقيق انخفاض إجمالي بنسبة 3% في كثافة الحرق.[1]

ووضعت الجزائر عدة توصيات في سبيل تحقيق التنمية المستدامة من بينها:[2]

- ادخال البعد البيئي في الخطط والسياسات وكذلك في الثقافة الإدارية للمؤسسات الاقتصادية.
- الاعتماد على أدوات الاقتصاد البيئي في إدارة الاقتصاد الوطني كبديل عن أدوات الاقتصاد الرأسمالي الذي يعتمد على مؤشرات النمو ويتجاهل الاضرار البيئية والاجتماعية.
- مواجهة التحديات البيئية الحضرية مثل نوعية الهواء في المناطق الحضرية وادارة النفايات المنزلية والصناعية.
- التقليل من أنماط الاستهلاك المفرط، وتطوير أساليب انتاج نظيفة بحيث تقلص من النفايات.
- ضرورة المصادقة على الاتفاقيات البيئية التي تم اعتمادها.
- تحديث طرق وإدارة الموارد الطبيعية بحيث تركز على حقوق المجتمعات والقطاعات المختلفة في الوصول العادل الى الموارد الطبيعية.

الفرع الاول: أداء الجزائر في أهداف التنمية المستدامة (SDGs) حسب مؤشر أهداف التنمية The SDG index

سيتم من خلال هذه الجزئية، التعرف على التصنيف والتقييم الاولي لأداء الجزائر في مؤشرات التنمية المستدامة من خلال مؤشر تم تطويره يدعى " مؤشر أهداف التنمية المستدامة".

[1] الجزائر: مسيرة طموحة نحو التنمية، البنك الدولي، https://bit.ly/3XlV4bV تم الاطلاع عليه يوم: 06 سبتمبر 2024

[2] عمارة هدى، البيئة والتنمية المستدامة تجربة الجزائر، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد12، ص517.

1-مكانة الجزائر في مؤشر أهداف التنمية المستدامة 2023

احتلت الجزائر المركز 71 من ضمن 167 دولة في العالم في مؤشر أهداف التنمية المستدامة العالمي بحسب تقرير مؤشر أهداف التنمية المستدامة ولوحات المتابعة لسنة 2023 كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل 07: مكانة الجزائر في أهداف التنمية المستدامة لعام 2023

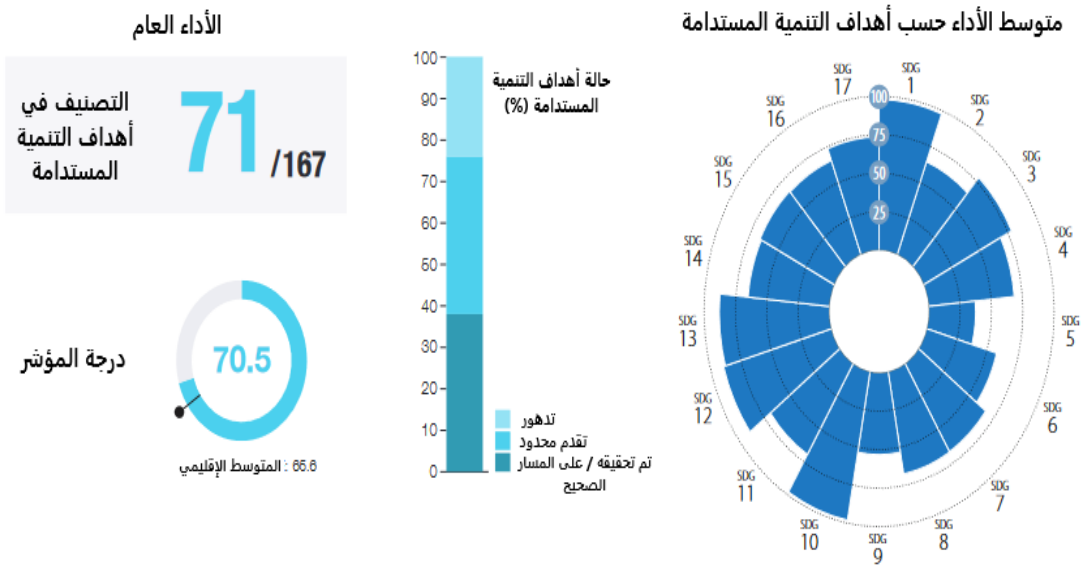

المصدر: Jeffrey D. Sachs, Guillaume Lafortune and Grayson Fuller, The SDGs and the UN Summit of the Future. Sustainable Development Report 2024, 2024, p84.

فكما يوضحه الشكل أعلاه، قد بلغت الجزائر بالنسبة للأداء العام بدرجة 70.5 في مؤشر SDGs العالمي سنة 2024، بارتفاع قدره .... بالنسبة للدرجة المتحصل عليها على الصعيد الإقليمي 65.6 وبالتالي تبقى ما نسبته 29.5 من الطريق اللازم لبلوغ أهداف التنمية المستدامة في الجزائر.

سجلت الجزائر أفضل أداء في الهدف 01 والهدف 10 بينما أضعف آداء تم تسجيله فيما يتعلق ب الهدف 03 المتعلق بالصحة و الهدف 04 المتعلق ب نوعية وجودة التعليم والهدف 05 المتعلق بالمساواة بين الجنسين والهدف 07 المتعلق ب الطاقة المتجددة والنظيفة والهدف 08 المتعلق ب تعزيز النمو الاقتصادي المستدام، والعمل اللائق للجميع، والهدف 15 المتعلق ب الحياة البرية والهدف 16 المتعلق ب تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة من أجل التنمية المستدامة، وبالنسبة للوحة متابعة تطور هذه الأهداف ال 17 في الجزائر؛ فالشكل الموالي يوضحها كالتالي:

الشكل08 أداء الجزائر ضمن أهداف التنمية المستدامة (2024)

المصدر: Jeffrey D. Sachs, Guillaume Lafortune and Grayson Fuller, The SDGs and the UN Summit of the future. Sustainable Development Report 2024, 2024, p84.

تظهر لوحة متابعة الاتجاهات أن الجزائر لازالت امامها تحديات كثيرة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ففي سنة 2024 حققت هدفين فقط من أصل 17 (القضاء على الفقر، والحد من التفاوت) والمشار اليها بالسهم الأخضر المتجه نحو الأعلى، غير أن هناك أهداف مازالت تواجه تحديات المشار اليها بالأصفر، (الهدف 12، 13، 17)، وهناك أهداف مازالت تواجه تحديات كبيرة لتحقيقها والمعبر عنها باللون البرتقالي، (الهدف 02، 06، 09، 11، 14) أما الأهداف التي تواجه تحديات رئيسية والمعبر عنها باللون الأحمر والتي هي من أضعف آداء و في تناقص حيث تشكل 07 أهداف من أصل 17 وهي (الهدف 03، الصحة الجيدة والرفاهية ضمان حياة صحية وتعزيز الرفاهية للجميع في جميع الأعمار و الهدف 04،المتعلق ب ضمان التعليم الجيد الشامل والمنصف وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع، والهدف 05، المتعلق ب تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، والهدف 07 المتعلق ب الطاقة المتجددة والنظيفة والهدف الثامن المتعلق ب تعزيز النمو الاقتصادي المستدام والشامل والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، والعمل اللائق للجميع، والهدف 15 المتعلق ب الحياة البرية وحماية النظم البيئية الأرضية واستعادتها وتعزيز الاستخدام المستدام لها، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي والهدف 16 المتعلق ب تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة من أجل التنمية المستدامة، وتوفير الوصول إلى العدالة للجميع وبناء مؤسسات فعّالة وخاضعة للمساءلة وشاملة على جميع المستويات)، و للإشارة، تشكل الأهداف المتعلقة بالبيئة الطاقة النظيفة والحياة البرية والبحرية مازال هناك حالة ركود في تحقيق هذه الأهداف، أما الهدف المتعلق بالمناخ بالرغم من أنه في خانة الأهداف التي تواجه تحديات إلا أنه في تحسن معتدل.

2- أهداف التنمية المستدامة بالنسبة للمنطقة العربية

رغم الإمكانات الهامة التي تمتاز بها الدول العربية والقدرات التي تتوفر عليها من حيث الثروات الطبيعية والحياة البرية والأيكولوجية المتنوعة الا انها لا تزال تعاني من التبعية الخاصة لقطاع النفط، فمعظم الدول العربية مازالت حتل مراتب متأخرة في مجال التنمية بجميع اشكالها، ما يستلزم إرادة سياسية تسمح بإعطاء دفعة وتحفيز للقوى الشريكة في مجال تطوير الاقتصاد والتنمية المستدامة.[1]

الجدول06: تصنيف الدول الأولى في مؤشر أهداف التنمية المستدامة للمنطقة العربية 2024

المرتبة	البلد	النقاط
01	تونس	72.53
02	المغرب	70.85
03	الامارات	70.52
04	الجزائر	70.47

المصدر: sustainable development report, https ://dashboards.sdgindex.org/rankings

كما نلاحظ من خلال المعطيات أعلاه فقد تم تصنيف الجزائر في المرتبة الرابعة برصيد 59.8 أي انها في طريقها نحو بلوغ اهداف التنمية المستدامة بنسبة 60%، كما يتبين أن الدول المغاربية المنتمية لمنطقة شمال إفريقيا هي من الدول التي قدمت أفضل آداء في إطار مؤشر أهداف التنمية المستدامة في المنطقة العربية سنة 2024، وتتمتع بأعلى متوسط درجات على المؤشر بمقدار 71، مقارنة بباقي الدول العربية.

[1] بلعابد أحمد، كروش نورالدين، التنمية المستدامة في الدول العربية بين حتمية التطور وواقع الإمكانيات، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة المجبد06، العدد02، 2023، ص332.

الشكل09: متوسط آداء الجزائر حسب أهداف التنمية المستدامة بالنسبة للمنطقة العربية (2023)

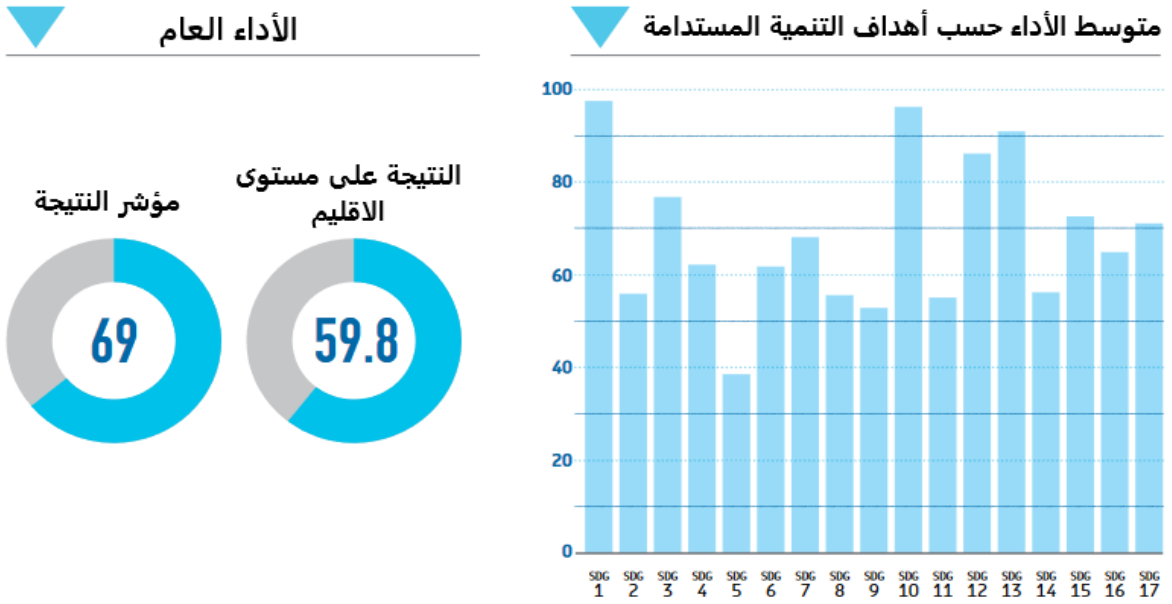

المصدر: Zakzak, L., Subramani, K., Luomi, M., Fuller, G.,Salem, F. and Lafortune G. (2023). Arab Region SDG Index and Dashboards Report 2023. Dubai and Paris: Mohammed bin Rashid School of Government (MBRSG) and UN Sustainable Development Solutions Network (UN SDSN), p26.

3- أداء الجزائر حسب مؤشر الأداء البيئي Environmental Performance Index (EPI)

مؤشر الأداء البيئي (EPI) هو مشروع بحثي مشترك بين جامعتين أمريكيتين بارزتين (مركز ييل للسياسة البيئية والقانون، نيو هافن ومركز شبكة معلومات علوم الأرض الدولية (CIESIN) / جامعة كولومبيا، نيويورك) وبتكليف من المنتدى الاقتصادي العالمي / دافوس، بهدف إنشاء مؤشر بيئي مركب دولي سليم علميًا، والذي من شأنه أن يسمح بقياس سليم للمقارنة الكمية بين البلدان للأداء البيئي. يهدف مشروع البحث أيضًا إلى تعزيز التحليل فيما يتعلق بشروط نجاح السياسات البيئية.[1]

يدمج مؤشر الأداء البيئي لعام 2024 البيانات المتعلقة بـ 58 مؤشر أداء مجمعة في 11 فئة من القضايا البيئية، وثلاثة أهداف سياسية رئيسية، حيث يتم تجميع البيانات من مصادر موثوقة، مثل المنظمات الدولية والوكالات الوطنية، وتصنيفها في شكل مؤشرات فرعية يتم دمجها لإنتاج درجة إجمالية (تتراوح من 0 إلى 100)، تعكس الأهداف الرئيسية الثلاثة لمؤشر الأداء البيئي الطريقة التي يصنف بها صناع السياسات والباحثون القضايا البيئية غالبًا، على الرغم من أن فريق مؤشر الأداء البيئي يدرك التداخل والارتباطات المهمة بينها. يقيس مؤشر الصحة البيئية آثار التلوث البيئي على رفاهية الإنسان ويتضمن أربع فئات من القضايا: جودة الهواء والصرف الصحي ومياه الشرب

[1] Thomas Haberland, Analysis of the Yale Environmental Performance Index (EPI), Federal Environment Agency (Umweltbundesamt), 2008, p04.

والمعادن الثقيلة وإدارة النفايات. يقيم مؤشر حيوية النظام البيئي استدامة استخدام الموارد الطبيعية والحفاظ على النظم البيئية الطبيعية، بما في ذلك ست فئات من القضايا: التنوع البيولوجي والموائل والغابات وتلوث الهواء والزراعة ومصايد الأسماك والموارد المائية. يركز مؤشر تغير المناخ على تتبع انبعاثات البلدان من الملوثات المناخية ويتضمن حاليًا فئة واحدة فقط من القضايا: التخفيف من آثار تغير المناخ.[1]

احتلت الجزائر المركز 114 من ضمن 180 دولة في العالم في مؤشر الأداء البيئي بحسب تقرير مؤشر الأداء البيئي لسنة 2024 كما يوضحه الشكل التالي:[2]

الشكل10: مؤشر الأداء البيئي للجزائر سنة 2024

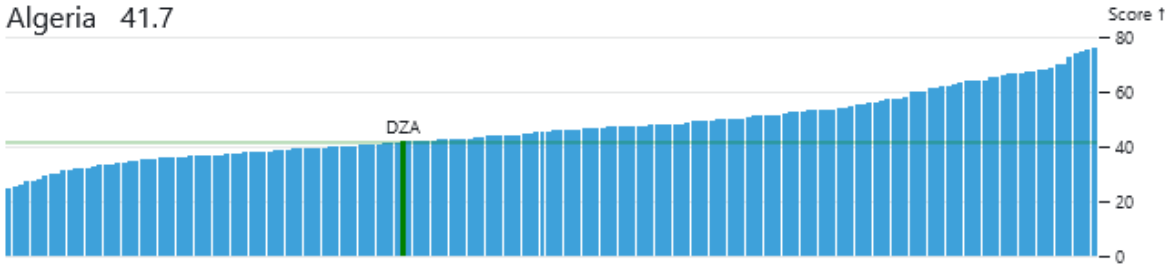

المصدر: environmental performance index, https ://epi.yale.edu/country/2024/DZA

يعد ترتيب الجزائر في مؤشر الأداء البيئي العالمي لسنة 2024 باعتباره دون المتوسط حيث تحصلت على معدل 41.7 درجة، وهذا يشير إلى مشاكل كبيرة في تحقيق الاستدامة البيئية. وتعزى هذه النتيجة إلى سياسات غير كافية فيما يتعلق بإدارة النفايات ومعالجة المياه وحماية البيئة، فضلاً عن التحسن العام في مجالات مثل جودة الهواء والصرف الصحي. وعلى النقيض من البلدان ذات الأداء العالي مثل إستونيا وليكسمبورغ، وبذلك تعاني الجزائر من نقص كبير في الاستدامة البيئية والشمولية. ولتعزيز مكانتها، يجب على الجزائر إنشاء سياسات أكثر فعالية فيما يتعلق بالطاقة المتجددة، والاستثمار فيها، وتعزيز القوانين البيئية المحلية. ويمكن أن يساعد الاهتمام بهذه المجالات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتقليص الفجوة مع البلدان المتقدمة بيئيًا.

[1] Block, S., Emerson, J. W., Esty, D. C., de Sherbinin, A., Wendling, Z.A., *et al*. (2024). *2024 Environmental Performance Index*. New Haven, CT: Yale Center for Environmental Law & Policy, p02.
[2] Ibid, p06.

المطلب الثالث: جهود الجزائر في مجال الحوكمة البيئية

لم تكن الجزائر بعيدة عن المشكلة البيئية، فالبيئة الجزائرية تعرف اختلال في الانظمة البيئية وتهديد بالأنظمة الايكولوجية. لهذا قامت الجزائر بالعديد من الاجراءات والتي كان الهدف منها حماية البيئة ونشر الوعي البيئي لدى الافراد والمؤسسات ومن بين هذه الاجراءات ما يلي:

الفرع الأول: الاجراءات التشريعية

هدفت الجزائر الى تحقيق التنمية المستدامة والحفاظ على البيئة ومواردها الطبيعية سواء للجيل الحالي والاجيال القادمة، وذلك عبر ثلاث محاور رئيسية:[1]

- مكافحة ظاهرة الفقر عن طريق التنمية الاقتصادية التي تخلق الثروة ومناصب الشغل

-الحفاظ على الموارد الطبيعية المحدودة كالمياه والغابات والاراضي الصالحة للزراعة والتنوع البيئي.

-تحسين الاطار المعيشي للسكان من خلال تسيير أمثل للنفايات وعمليات التطهير والتخلص من المخلفات لتحقيق الاهداف السابقة قامت المؤسسات التشريعية بسن عدة قوانين.

أولا: الاجراءات القانونية

قامت الجزائر بسن العديد من القوانين والتشريعات والتي تهدف الى حماية البيئة ومواردها الطبيعية كالماء والغابات وكذا تسيير النفايات بتقليص انتاجها والوقاية منها وطرق التخلص منها أو اعادة استخدامها في صناعات اخرى.

-القوانين البيئية

شهد التشريع البيئي عدة تطورات منذ صدور القانون رقم 83-03 والذي ينص على أن الجماعات المحلية تمثل المؤسسات الرئيسية لتطبيق اجراءات حماية البيئة [2]، ويشكل إحدى أولويات إستراتيجية للتنمية المستدامة في الجزائر، وفيما يلي بعض القوانين التي تم المصادقة عليها في إطار حماية البيئة في الجزائر.

*** القانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة :**

عرف المشرع الجزائري التنمية المستدامة في المادة 04 من القانون رقم 10-03 على أنه: "مفهوم يعني التوفيق بين تنمية اجتماعية واقتصادية قابلة للاستمرار وحماية البيئة، أي إدراج البعد البيئي في إطار تنمية تضمن تلبية حاجات الأجيال الحاضرة والأجيال المستقبلية[3].« حيث أدمجت من خلاله الخطوط العريضة لمبادئ مفهوم

---

[1] -فريد عبة، اسماعيل مناصرية، ""اليات حماية البيئة في الجزائر في ظل التنمية المستدامة""، (الملتقى الوطني الاول بعنوان التنمية المستدامة في الجزائر ومتطلبات التأهيل البيئي للمؤسسة الاقتصادية، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2010، ص09.)

[2] القانون رقم 83 - 03 المؤرخ في 5 فيفري 1983، المتعلق بحماية البيئة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 06، السنة العشرون، الصادرة بتاريخ 08 فيفري 1983.

[3] القانون رقم 10-03 المؤرخ في 2003/07/19 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 43

التنمية المستدامة، الواردة في قمة ريودي جانيرو 1992 ويهدف هذا القانون إلى تنفيذ سياسة وطنية لحماية البيئة من خلال حماية الموارد الطبيعية واستخلافها، والقضاء على كل شكل من أشكال التلوث والأضرار ومكافحته، وتحسين إطار المعيشة ونوعيتها، كما ينص القانون على مجموعة من التدابير تهدف إلى إدماج أحسن الضروريات لحماية البيئة ضمن السياسات الوطنية الأخرى من جهة، وإلى تدعيم الإطار المؤسساتي والتشريع البيئي من جهة أخرى، ومن أهم التدابير التي جاء بها قانون حماية البيئية:

- تحديد ترتيب رقابي لمختلف مركبات البيئة، من خلال وضع حدود على شكل عتبات حرجة وأهداف لجودة الموارد الطبيعية، الهواء والماء، الأرض وباطن الأرض.
- إجبارية تعيين المستغل لممثل البيئة، مع الحرص على تطبيق الرقابة والإشراف الذاتيتين.
- تعميم إدماج لبيئة ضمن كافة مستويات التعليم.
- إجراءات تحفيزية في الجانب الجبائي والجمركي لجلب المعدات المستخدمة في الحد من التلوث.

كما أقر قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة استفادة المؤسسات الصناعية التي تستورد التجهيزات التي تسمح في سياق صناعتها أو منتجاتها، بإزالة أو تخفيف ظاهرة الاحتباس الحراري والتقليص من التلوث في كل أشكاله، من حوافز مالية وجمركية.[1]

*** القانون رقم 01/20 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة**

يعتبر أول قانون تضمن مصطلح التنمية المستدامة في الجزائر، حيث تحدد أحكام هذا القانون التوجيهات والأدوات المتعلقة بتهيئة الإقليم، التي من طبيعتها ضمان تنمية الفضاء الوطني، تنمية منسجمة ومستدامة على أساس الاختيارات الاستراتيجية التي تقتضيها تنمية من هذا النوع، وكذا السياسات التي تساعد على تحقيق هذه الاختيارات، بالإضافة إلى تدرج أدوات تنفيذ سياسة تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة.[2] ما يلاحظ على هذا القانون أنه لم يعرف صراحة مصطلح التنمية المستدامة، وإنما جسده من خلال الأهداف التي سطرها للسياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة التي ترمي إلى تنمية مجموع الإقليم الوطني تنمية منسجمة على أساس خصائص ومؤهلات كل فضاء جهوي، عن طريق خلق الظروف الملائمة لتنمية الثروة الوطنية والتشغيل بمقابل حماية وتثمين التوظيف العقلاني للموارد التراثية والطبيعية والثقافية وحفظها للأجيال القادمة، وهذا هو الهدف الأساسي لمبدأ التنمية المستدامة[3].

*** القانون المتعلق بالتسيير والرقابة والتخلص من النفايات :**

---

[1] القانون رقم 10 -03 المؤرخ في 07/19/ 2003. المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، المادة 76، العدد 43.

[2] القانون رقم 20-01 المؤرخ في ،12/12/2001 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 77

[3] عايدة مصطفاوي، ""**تكريس مبدأ التنمية المستدامة في الحماية القانونية للبيئة في الجزائر**""، دفاتر السياسة والقانون، العدد18، (2018)، ص364

صدر هذا القانون تحت رقم 01/19 في 12ديسمبر 2001 حيث نصت على أن النفايات هي:" كل البقايا الناتجة عن عمليات الإنتاج أو التحويل أو الاستعمال وبصفة أعم كل مادة أو منتوج وكل منقول يقوم المالك أو الحائز بالتخلص منه أو قصد التخلص منه، أو يلزم بالتخلص منه أو بإزالته"[1]، و لقد جاء هذا القانون كضرورة للحد من الآثار السلبية للعديد من النفايات بشكل عام والصناعية بشكل خاص على الصحة العمومية والبيئة، ويعتبر تخلص منتجي أو حائزي النفايات الضخمة والخاصة إجباري، لكن بشرط أن لا يضر بالبيئة، أي أنه يعمل على تجسيد مبدأ مسؤولية المنتج عن النفايات التي تخلفها عمليات الاستغلال على مستوى منشأته، ومنه فهذا القانون يعتبر أداة فاعلة لتسيير النفايات، حيث تنص المادة 02على أن تسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها يرتكز على المبادئ الآتية:

- الوقاية والتقليص من إنتاج وضرر النفايات من المصدر.
- تنظيم فرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها. تثمين النفايات بإعادة استعمالها أو برسكلتها أو بكل طريقة تمكن من الحصول، باستعمال تلك النفايات، على مواد قابلة لإعادة الاستعمال أو الحصول الطاقة. المعالجة البيئية العقلانية للنفايات.
- إعلام وتحسيس المواطنين بالأخطار الناجمة عن النفايات وأثارها على الصحة والبيئة، وكذلك التدابير المتخذة للوقاية من هذه الأخطار والحد منها أو تعويضها.

كما نصت المادة 12على إنشاء مخطط وطني لتسيير النفايات الخاصة الذي يتضمن وفقا للمادة 13:

- جرد كميات النفايات الخاصة لاسيما الخطرة منها المنتجة سنويا على مستوى التراب الوطني.
- الحجم الإجمالي لكمية النفايات المخزنة مؤقتا وكذا تلك المخزنة بصفة دائمة مع تحديد كل صنف منها.
- المناهج المختارة لمعالج كل صنف من أصناف النفايات.
- تحديد المواقع والمنشئات المعالجة الموجودة.
- الاحتياجات فيما يخص قدرة معالجة النفايات مع الأخذ بعين الاعتبار القدرات المتوفرة وكذا الأولويات المحددة لإنجاز منشئات جديدة مع مراعاة الإمكانيات الاقتصادية والمالية الضرورية لوضعها حيز التطبيق.[2]

***القانون المتعلق بجودة الهواء وحماية الجو:**

التلوث الجوي أو ما يصطلح عليه البعض بـ: تلوث الهواء؛ نوع من أنواع التلوث البيئي الذي يمس الغلاف الجوي والفضاءات المغلقة، والتي عالجها التشريع الجزائري ضمن القانون رقم 10-03 المتعلق بحماية البيئة في إطار

[1] القانون رقم 19-01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الجريدة الرسمية، رقم 77

[2] فؤاد حجري، **سلسلة القوانين الإدارية البيئة والأمن، (**الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006)، ص ص 230-233.

التنمية المستدامة؛[1] حيث عرفه في المادة 04 " إدخال أي مادة في الهواء أو الجو بسبب انبعاث غازات أو أبخرة أو أدخنه أو جزيئات سائلة أو صلبة، من شأنها التسبب في أضرار وأخطار على الإطار المعيشي".

يتمحور نص القانون حول ثلاثة معالم هي:[2]

- الوقاية والإشراف والإعلام.
- إعداد أدوات التخطيط.
- ترتيب إجراءات تقنية جبائية ومالية ورقابية وعقابية.

حيث ينص القانون على إجبارية قيام السلطات العمومية على مستوى التجمعات الكبرى – أكثر من 500.000ساكن- بالرقابة على جودة الهواء، اعتمادا على أدوات التخطيط التالية: (المخطط الجهوي لجودة الهواءPRQA) (مخطط حماية الجوPPA) (ومخطط التنقل الحضريPDU) .

***الحماية القانونية للمياه من كل أشكال التلوث والاستنزاف :**

يعد الماء أكثر العناصر البيئية عرضة للتلوث، بدأت حمايته تتجلى من خلال القانون الإطار المتعلق بحماية البيئة سنة 1983مكافحة كل أشكال التلوث للمياه وتجديدها وهذا قصد تلبية حاجيات المختلفة ثم قانون المياه في نفس السنة، لهدف ضمان الاستعمال العقلاني لتلبية الاحتياجات الوطنية من المياه مع حماية من التلوث والتبذير والآثار المضرة للمياه فأهداف القانون تسعى إلى استعمال الموارد المائية وتسيرها وتنميتها المستدامة كونها ملكا للمجموعة الوطنية. [3]كما حظيت مياه البحر بحماية في قانون البيئة لسنة 1983بضرورة مراعاة المعاهدات و الاتفاقيات الدولية التي أقرتها الجزائر المتعلقة بحماية البحر بمنع عملية الصب والغمر لمختلف المواد من شأنها عرقلة الأنشطة البحرية بما في ذلك الملاحة و الصيد البحري الأضرار بالصحة العمومية و بالموارد البيولوجية والتقليل من القيمة الترفيهية للبحر، أما بالنسبة لقانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة لسنة 2003[4] ركز على الحماية للمياه و الأوساط المائية من ما قف أمام التزود العادي بالمياه و آثارها على الصحة العمومية و البيئة و كذا توازن المنظمة البيئية المائية المستقبلة و خاصة للحيوانات المائية، أما بالنسبة لحماية مياه البحر القانون لسنة 2003 كرس مبدأ

[1] شابي خالد، ""**حماية الهواء والجو في ضوء أحكام القانون رقم 03- 10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة**""، مجلة القانون العقاري والبيئة، العدد02، (2014)، ص04.

[2] مسعودي موالخي، عيساوة وهيبة، ""**السياسة البيئية في الجزائر: آليات لتحقيق التنمية**""، مجلة آفاق لعلم الاجتماع، العدد15، 2018، ص258.

[3] القانون رقم 83-03 المؤرخ في 05 فبراير 1983 والمتعلق بحماية البيئة والقانون رقم 83-17 المؤرخ في 16 يوليو 1983 المتضمن قانون المياه والقانون 05-12 المؤرخ في 04 غشت 2005 المتضمن قانون المياه.

[4] القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

حماية المياه البحرية ،هذه الترسانة التي يعتمد عليها كإطار مرجعي يدعم الضبطية لدى المصالح المكلفة بحماية هذا العنصر الحيوي من البيئة.[1]

-الحماية التشريعية للأغذية :

تتعرض الأغذية للتلوث عبر مراحل من المصدر بالمبيدات، السقي بالمياه القذرة و إنتاج الأغذية بالاستعانة بالمخصبات لرفع الإنتاج أثناء الإعداد ،بالملونات، الحافظات و المنكهات، تلوث الماء الذي يدخل في تركيب بعض العناصر الغذائية و الغسل، بعدم احترام شروط التخزين التهوية و سلسلة التبريد ووسائل و درجات التبريد و مدة الصلاحية للمنتوج و أثناء عملية النقل بانعدام الشروط من الحفظ و النظافة، أثناء العرض، و الاستهلاك في ظروف تنعدم فيها الشروط الصحية والنظافة ،للمواد الغذائية ذات المصدر الحيواني أيضا حماية قانونية للحوم الحمراء و البيضاء ،البيض ،الألبان[2].

يمكن توضيح أبرز القوانين البيئية الجزائرية على النحو التالي:

- **القانون رقم 12-84** المؤرخ في 23 جوان 1984: يتضمن النظام العام للغابات.
- **القانون رقم 04-98** المؤرخ في 15 جوان 1998: يتعلق بحماية التراث الثقافي.
- **القانون رقم 19-01** المؤرخ في 12 ديسمبر 2001: متعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها.
- **القانون رقم 20-01** المؤرخ في 12 ديسمبر 2001: متعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة.
- **القانون رقم 02-02** المؤرخ في 05 فيفري 2002: يتعلق بحماية الساحل وتثمينه.
- **القانون رقم 08-02** المؤرخ في 08 ماي 2002: يتعلق بشروط إنشاء المدن الجديدة وتهيئتها.
- **القانون رقم 01-03** المؤرخ في 17 فيفري 2003: يتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة.
- **القانون رقم 02-03** المؤرخ في 17 فيفري 2003: يحدد القواعد العامة للاستعمال والاستغلال السياحي للشواطئ.
- **القانون رقم 09-03** المؤرخ في 19 جويلية 2003: يتضمن قمع جرائم مخالفة أحكام اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدميرها.
- **القانون رقم 10-03** المؤرخ في 19 جويلية 2003: يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

---

[1] قانون رقم 02-02 المؤرخ في 2002/02/05 المتضمن حماية وترقية السواحل وقانون رقم 09/89 المتضمن القانون البحري وقانون رقم 11/01 المؤرخ في 2001/05/03 المتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات والمرسوم رقم 73/63 المؤرخ في 1963/07 المتضمن حماية السواحل والامر رقم 80/76 الصادر بتاريخ 1976/10/23 المتضمن القانون البحري.

[2] المنشور الوزاري المشترك المؤرخ في 1984/08/01 المؤسس للمفتشيات الصحية البيطرية على مستوى المذابح والمسمكات وأماكن تخزين المواد الحيوانية أو ذات المصدر الحيواني، والمرسوم التنفيذي 363/95 المؤرخ في 11 مارس 1995 المحدد لأنماط التفتيش البيطري للحيوانات الحية، القانون03/09 المؤرخ في 25 فبراير 2009 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش

- **القانون رقم 03-04** المؤرخ في 23 جوان 2004: يتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة.
- **القانون رقم 07-04** المؤرخ في 14 أوت 2004: يتعلق بالصيد.
- **القانون رقم 09-04** المؤرخ في 14 أوت 2004: يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة.
- **القانون رقم 20-04** المؤرخ في 25 ديسمبر 2004: يتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.
- **القانون رقم 12-05** المؤرخ في 04 أوت 2005: يتعلق بقانون المياه.
- **الأمر رقم 05-06** المؤرخ في 15 جويلية 2006: يتعلق بحماية بعض الأنواع الحيوانية المهددة بالانقراض.
- **القانون رقم 06-06** المؤرخ في 20 فيفري 2006: يتضمن القانون التوجيهي للمدينة.
- **القانون رقم 06-07** المؤرخ في 13 ماي 2007: يتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها.
- **المرسوم التنفيذي رقم 145-07** المؤرخ في 19 ماي 2007: يحدد مجال تطبيق ومحتوى وكيفيات المصادقة على دراسة وموجز التأثير على البيئة.
- **القانون رقم 02-11** المؤرخ في 17 فيفري 2011: يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة.
- **المرسوم التنفيذي رقم 24 196** المؤرخ في11 جوان 2024 الذي يعدّل المرسوم التنفيذي 31 ماي 2006 المتعلق بـ"المؤسسات المصنّفة لحماية البيئة" الذي يهدف الى إتاحة مهلة إضافية للتجديد أو تنظيم أوضاع المؤسسات المصنّفة (للبيئة) لمدة 3 سنوات، وتعديل إجراءات تصريح الاستغلال لبعض الفئات من المؤسسات.[1]
- **القانون رقم 23 21** المؤرخ في 23 ديسمبر 2023 (قانون الغابات والثروات الغابية): ضمن إطار التنمية المستدامة الذي يحدد قواعد حماية الغابات، وإدارة الأراضي الغابية ضد التصحر والإزالة.[2]
- **القانون رقم 23 18** المؤرخ في 28 نوفمبر 2023 المتعلق ب حماية أراضي الدولة (" protection et préservation des terres de l'État") مع دور للبيئة، حيث يكون من بين الجهات المكلفة بالتطبيق مفتشو البيئة لتطبيق العقوبات.
- **المرسوم التنفيذي رقم 23 382** المؤرخ في 28 أكتوبر 2023 الذي ينظّم هيكلة الإدارة المركزية لوزارة البيئة والطاقة المتجددة.[3]

---

[1] All Africa, https://bit.ly/3XJbsmO , 2025 تم الاطلاع عليه يوم 22 نوفمبر

[2] القانون رقم 23 21 المؤرخ في 23 ديسمبر 2023، والمتعلق قانون الغابات والثروات الغابية، الجريدة الرسمية، العدد 83، ص05.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 23 382 المؤرخ في 28 أكتوبر 2023 الذي ينظّم هيكلة الإدارة المركزية لوزارة البيئة والطاقة المتجددة، الجريدة الرسمية، العدد 71، ص02.

ثانيا: الاليات الدولية المصادق عليها من طرف الجزائر

من أجل حماية البيئة من المؤثرات الخارجية قامت الجزائر بالمصادقة على اليات دولية تضمن حماية البيئة والجدول التالي يبين هذه الاليات.

1- الآليات القانونية المصادق عليها بعد مؤتمر ستوكهولم

قامت الجزائر بعد مؤتمر ستوكهولم بفترة وجيزة، بالمصادقة على مجموعة من المعاهدات الدولية والتي تهدف الى الحفاظ على البيئة ومواردها. ونوضحها في الجدول الاتي:[1]

الجدول رقم 07: الآليات الدولية المتعلقة بالبيئة المصادق عليها من طرف الجزائر بعد مؤتمر ستوكهولم

الجريدة الرسمية	الرقم	عنوان النص	طبيعة النص
45	01	يتضمن المصادقة على الاتفاقية الدولية المتعلقة بأحداث صندوق دولي للتعويض عن الاضرار المترتبة عن التلوث بسبب المحروقات والمعدة ببروكسل في 18 ديسمبر 1971	امر رقم 74-55مؤرخ في 13 ماي سنة 1974
51	02	يتضمن انضمام الجزائر الى الاتفاقية المتعلقة بالمناطق الرطبة ذات الاهمية الدولية وخاصة باعتبارها ملاجئ للطيور البرية الموقعة في 02فيفري 1971برمزار إيران	مرسوم رقم - 439 82مؤرخ في 1982 ديسمبر 11
22	03	يتضمن انضمام الجزائر الى الاتفاقية الدولية لسنة 1973حول الوقاية من التلوث الناجم عن البواخر وحول بروتوكول 1978المتعلق بها	مرسوم رقم -108 88مؤرخ في 1988 ماي31
47	04	يتضمن الانضمام مع التحفظ الى بروتوكول منع استعمال الغازات الخانقة وغيرها من الغازات في الحروب وكذلك الوسائل البكتريولوجية الموقع بجنيف في 1925 جوان17	مرسوم رئاسي رقم 341- 91 مؤرخ في 28ديسمبر 1991
47	**05**	يتضمن الانضمام الى المعاهدة حول المبادئ المنظمة لنشطات الدول في مجال البحث واستعمال الفضائ الخارجي بمافيه القمر والاجسام الفلكية الاخرى، التي فتحت للتوقيع بلندن وموسكو واشنطن في 27جوان 1967	مرسوم رئاسي رقم 342- 91 مؤرخ في 28ديسمبر 1991
47	**06**	يتضمن الانضمام الى المعاهدة المتعلقة بتحريم تنصيب الاسلحة النووية واسلحة الدمار الشامل الاخرى في اعماق البحار والمحيطات وباطن اراضيها، التي فتحت للتوقيع بلندن وموسكو وواشنطن في 11فيفري 1971	مرسوم رئاسي رقم 343- 91 مؤرخ في 28ديسمبر 1991

[1] مريم صغير موح، ""أثر التكاليف البيئية على قرار التسعير في المؤسسات الإنتاجية الجزائرية "دراسة حالة،"" (أطروحة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة الجزائر03، 2018-2019، ص 192.)

47	**07**	يتضمن الانضمام الى اتفاقية حضر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأغراض عدائية اخرى، التي عرضت للتوقيع بجنيف 18ماي سنة 1977	مرسوم رئاسي رقم 344-91 مؤرخ في 28ديسمبر 1991

المصدر: مريم صغير موح، أثر التكاليف البيئية على قرار التسعير في المؤسسات الإنتاجية الجزائرية "دراسة حالة،"" (أطروحة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة الجزائر03، 2018-2019)، ص192.

2-الآليات القانونية المصادق عليها بعد قمة الارض

بعد قمة الارض سنة 1992صادقت الجزائر على عدة قوانين واتفاقيات وأيضا معاهدات وبروتوكولات نوضح أبرزها في الشكل التالي:[1]

الجدول رقم 08: الاليات الدولية المتعلقة بالبيئة المصادق عليها بعد قمة الأرض

الجريدة الرسمية	عنوان النص	طبيعة النص	رقم
24	يتضمن المصادقة على اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ الموافق عليها من طرف الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة في 09 ماي 1992	مرسوم رئاسي رقم 99-93 مؤرخ في 1993 افريل10	08
62	يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية الى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية الموقع في 1جويلية 1968بنيويورك	مرسوم رئاسي رقم 287-94مؤرخ في 21سبتمبر 1994	09
31	يتضمن المصادقة على اتفاقية حظر استحداث الاسلحة الكيميائية وانتاجها وتخزينها واستعمالها وتدمير تلك الاسلحة	مرسوم رئاسي رقم -157 95مؤرخ في 3جوان 1995	10
32	يتضمن المصادقة على الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو دي جانيرو في 5جوان 1992	مرسوم رئاسي رقم 163- 95مؤرخ في 6جويلية 1995	11
34	يتضمن الموافقة على انضمام الجزائر مع التحفظ على الاتفاقية المتعلقة بالمنظمة الهدروغرافية الدولية. المحررة بمناكو بتاريخ 03ماي 1967	امر رقم 95-19مؤرخ في 24جويلية 1995	12
75	يتضمن المصادقة على الاتفاق بين الجمهورية الجزائرية والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الاسلحة النووية نالموقع عليه في الجزائر 1996 مارس30	مرسوم رئاسي رقم -435 96مؤرخ في 1ديسمبر 1996	13
25	يتضمن المصداقة على بروتوكول عام 1992لتعديل الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن اضرار التلوث الزيتي لعام 1969	مرسوم رئاسي رقم -123 98مؤرخ 1998 افريل18	14
25	يتضمن المصادقة على بروتوكول عام 1992لتعديل الاتفاقية الدولية بشأن إنشاء صندوق دولي للتعويض عن اضرار التلوث الزيتي 1971	مرسوم رئاسي رقم 124- 98مؤرخ في 18افريل 1998	15

[1] مريم صغير موح، مرجع سبق ذكره، ص 193-196

32	يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية مع التحفظ الى اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها على الحدود	مرسوم رئاسي رقم 158 – 98مؤرخ في 16ماي 1998	16
17	يتضمن الانضمام الى بروتوكول مونريال بشأن المواد المستنفذة لطبقة الأوزون في 16 سبتمبر 1987تم تعديله في لندن 27و29جوان 1990	ملحق المرسوم الرئاسي رقم – 92 355مؤرخ في 23سبتمبر 1992	18
09	يصادق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة يوم 10سبتمبر. 1996	مرسوم رئاسي رقم –54 02مؤرخ في 5فيفري 2003	21
12	يتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الحماية المادية للموارد النووية المفتوحة للتوقيع بفيينا ونيويورك في 03مارس 1980	مرسوم رئاسي رقم –68 03المؤرخ في 16فيفري 2003	22
65	يتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية بشأن تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ اشعاعي المعتمدة بفيينا في 26سبتمبر 1986	مرسوم رئاسي رقم –367 03المؤرخ في 23اكتوبر 2003	23
65	يتضمن التصديق بتحفظ على الاتفاقية بشأن التبليغ المبكر على وقوع حادث نووي المعتمدة بفيينا في 26سبتمبر 1986	مرسوم رئاسي رقم –368 03المؤرخ في 23أكتوبر 2003	24
28	يتضمن التصديق على تعديلات اتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث، المعتمد ببرشلونة في 10جوان 1995	مرسوم رئاسي رقم –141 04المؤرخ في 28افريل 2004	25
29	يتضمن التصديق على بروتوكول كيوتو حول اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ المحرر بكيوتو في 11ديسمبر 1997	مرسوم رئاسي رقم –144 04المؤرخ في 28افريل 2004	26
	الزيتي لسنة 1990المحررة بلندن في 30نوفمبر 1990	في 10اكتوبر 2004	28
12	يتضمن التصديق على البروتوكول المتعلق بالتعاون في منع التلوث من السفن ومكافحة تلوث البحر المتوسط في حالات الطوارئ المحررة في فاليتا) مالطة (في 25جانفي 2002	مرسوم رئاسي رقم –71 05المؤرخ في 13فيفري 2005	30
25	يتضمن التصديق على معاهدة المحافظة على الانواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية المحررة ببون في 23 جوان 1979	مرسوم رئاسي رقم –108 05المؤرخ 2005 مارس31 في	31

18	يتضمن التصديق على القوانين الاساسية للاتحاد الدولي للحفاظ على الطبيعة وثرواتها وعلى التنظيم ذات الصلة	مرسوم رئاسي رقم -121 06المؤرخ 2006 مارس12 في	32
23	يتضمن التصديق على بروتوكول قمع الاعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنصات الثابتة القائمة في الجرف القاري، المعتمدة بروما في 10مارس 1988	مرسوم رئاسي رقم -135 06المؤرخ في 10افريل 2006	33
43	يتضمن التصديق على اتفاقية المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية الموقعة بلندن وموسكو وواشنطن في 29مارس 1972	مرسوم رئاسي رقم 225- 06المؤرخ 2006 جوان24 في	37
82	يتضمن التصديق على اتفاقية تسجيل الاجسام المطلقة في الفضاء الخارجي الموقعة بنيويورك في 14 جانفي 1975	مرسوم رئاسي رقم -468 06المؤرخ في 11ديسمبر سنة 2006	38
06	يتضمن التصديق على تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية المعتمدة بفيينا في 08 جوان 2005	مرسوم رئاسي رقم -16 07المؤرخ في 14جانفي 2007	39
68	للتوقيع في مقر الامم المتحدة في نيويورك في 14سبتمبر 2005	في 3نوفمبر 2010	40
45	يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الى الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتدخل في اعالي البحار في حالة وقوع حادث مسبب او بإمكانه تسبيب تلوث زيتي، المعتمدة ببروكسل في 29 نوفمبر 1969وبرتوكولها المبرم بلندن في 02 نوفمبر 1973	مرسوم رئاسي رقم -246 11المؤرخ في 10جويلية 2011	41

المصدر: مريم صغير موح، مرجع سبق ذكره، ص ص 193-196

والجدول التالي يلخص التعاون الثنائي بين الجزائر والهيئات العالمية المهتمة بالبيئة[1].

جدول رقم 09: التعاون الثنائي بين الجزائر والهيئات العالمية المهتمة بالبيئة

عنوان المشروع	هيئة التمويل	المبلغ
مراقبة التلوث الصناعي	البنك العالمي	10.500.000 دولار
تنمية قدرات التدخل في ميدان البيئة	الجمهورية الألمانية	10.000.000 مارك

[1] ساسي سفيان، منة غريب، "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية والمسؤولية البيئية تبين التشريع والتطبيق -دراسة ميدانية تحليلية-"، (ملتقى وطن حول السلوك المؤسسات الاقتصادية في مواجهة تحديات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، نوفمبر، ص 08 ،2012)

تدعيم الإمكانيات الوطنية في الميدان البيئي مع إدخال التربية البيئية في التعليم	برنامج الامم المتحدة للتنمية	1.862.000 دولار
تسيير التلوث بالنفايات البترولية في البحر الأبيض المتوسط (تجهيز 4 مخابر مينائية)	الصندوق الدولي للبيئة (FEM)	439.000 دولار
البرنامج الوطني للنشاطات البيئية	البنك الاوروبي للاستثمار برنامج (METAP)	600.000 دولار
الاستراتيجية الوطنية للتغيرات المناخية	الصندوق الدولي للبيئة	360.769 دولار
الاستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي	الصندوق الدولي للبيئة	230.500 دولار
البرنامج الوطني للمحافظة على طبقة الأوزون	الصندوق المتعدد الاطراف لتطبيق معاهدة مونريال	12.500.000 دولار

المصدر: ساسي سفيان، منة غريب، المؤسسة الاقتصادية الجزائرية والمسؤولية البيئية تبين التشريع والتطبيق –دراسة ميدانية تحليلية– ، ملتقى وطن حول السلوك المؤسسات الاقتصادية في مواجهة تحديات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، نوفمبر 2012، ص08

الفرع الثاني: الآليات المؤسساتية

بالإضافة إلى التشريعات فتجسيد سياسة فعالة يتطلب إيجاد إطار مؤسساتي، فالتدخل الحكومي عن طريق التخطيط الإقليمي ضروري للحد من المشكلات البيئية هيئات سواء كانت مركزية كالوزارات أو اللجان والهيئات الوطنية واللامركزية كالجماعات المحلية والمديريات التنفيذية على المستوى المحلي، كركيزة يعتمد عليها في سياسة حماية البيئة تتمثل في تدعيم الجهاز المؤسساتي لتجسيد الإطار التشريعي ميدانيا[1].

2- المؤسسات الرسمية

عقب الاعلان الختامي لندوة الامم المتحدة حول البيئة المنعقد في ستوكهولم سنة 1972قامت الجزائر بإنشاء اللجنة الوطنية للبيئة سنة 1974وتعتبر هي اول جهاز مركزي يهدف الى حماية البيئة، وهي هيئة تشاورية تتكون من عدة لجان من ميادين مختلفة، ثم حلت اللجنة في اوت 1977 وتم تحويل مصالحها إلى وزارة الري واستصلاح الأراضي إلا انه لم يكن هناك اي مرسوم يوضح صلاحية هذه الوزارة و تم إنشاء مديرية البيئة، وفي مارس 1981 ألغيت مديرية البيئة وحولت مصالحها إلى كتابة الدولة للغابات واستصلاح الأراضي والتي أعطت لها تسمية مديرية المحافظة على الطبيعة وترقيتها، وفي جويلية 1983 تم تأسيس الوكالة الوطنية للبيئة. وبعد سنة فقط تم إسناد

[1] محمد منير حجاب، قضايا البيئة من منظور إسلامي، (دار الفجر للنشر والتوزيع، 1999)، ص114.

المصالح المتعلقة بالبيئة إلى وزارة الري والبيئة والغابات، كما تم سنة 1988 تحويل اختصاصات حماية البيئة إلى وزارة الفلاحة، وخلال الفترة الممتدة ما بين 1990 و1992 حولت هذه الاختصاصات إلى كتابة الدولة المكلفة بالبحث العلمي لدى الوزارة المكلفة بالجامعات، وفي 1994 تم إلحاق قطاع البيئة بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، وتم إنشاء مديرية البيئة والمفتشية العامة للبيئة والمفتشيات الولائية. أما سنة 1999 فقد ألحقت البيئة بوزارة الأشغال العمومية والتهيئة العمرانية والبيئة والتعمير، وفي 2000 ألحقت بوزارة التهيئة العمرانية والبيئة، وفي سنة 2001 تم خلق أول وزارة مستقلة تعنى بشؤون البيئة تحت وصاية وزير تهيئة الإقليم والبيئة، ثم سميت في 2002 وزارة التهيئة العمرانية والبيئة، وسميت في 2007 وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة، وسميت في 2010 وزارة التهيئة العمرانية والبيئة، وفي 2012 أصبحت وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة لتعود في 2013 وزارة التهيئة العمرانية والبيئة، وفي 2015 ألحقت بوزارة الموارد المائية لتصبح وزارة الموارد المائية والبيئة. وقد تكللت الجهود في 2017 من خلال استحداث وزارة البيئة والطاقات المتجددة، أما سنة 2020 فقد تعززت حماية البيئة بحقيبتين إضافيتين حيث صار هناك وزارة البيئة والوزارة المنتدبة للانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة والوزارة المنتدبة للبيئة الصحراوية. وقد حافظ التعديل الحكومي لسنة 2021 على نفس التسمية وزارة البيئة[1].

الجدول رقم 10: تطور المؤسسات البيئية في الجزائر[2]

المؤسسات المنشأة	سنة التأسيس
اللجنة الوطنية للبيئة	1974
حل المجلس وتحويل مصالحه الى وزارة الري واستصلاح الاراضي وحماية البيئة، وانشاء مديرية البيئة	1977
الغاء المديرية وتحويل مصالحها الى كتابة الدولة للغابات واستصلاح الاراضي وتدعى بمديرية المحافظة على الطبيعة وترقيتها	1981
تأسيس الوكالة الوطنية لحماية البيئة	1983
اسناد مصالح البيئة الى وزارة البيئة والغابات كمديريات مكلفة	1984
تحويل اختصاصات حماية البيئة الى وزارة الفلاحة	1988
اعادة تحويل اختصاصات حماية البيئة الى كتابة الدولة المكلفة بالبحث العلمي لدى وزارة الجامعة	1990-1992

[1] بوسراج زهرة، قانون البيئة والتنمية المستدامة، مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثالثة قانون عام، كلية الحقوق، جامعة عنابة، ص74.

[2] لطيفة بوني، ""دور الادارة البيئية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسات الصناعية""، (مذكرة ماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2006، ص34.)

1994	الحاق قطاع البيئة بوزارة الداخلية والجماعات المحلية انشاء مديرية عامة للبيئة والمفتشية العامة للبيئة انشاء المجلس الاعلى للبيئة والتنمية المستدامة
1999-1996	انشاء وزارة تهيئة الاقليم والبيئة انشاء مراقب لمهن البيئة انشاء المفتشيات الولائية
2001	وزارة تهيئة الاقليم والبيئة
2003	انشاء المديريات الولائية
2007	تغيير اسم الوزارة الى وزارة "التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة«
2012	تغيير اسم الوزارة الى "وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة«
2013	تغيير اسم الوزارة الى "وزارة التهيئة العمرانية والبيئة »
2016	وزارة الموارد المائية والبيئية
2017	وزارة البيئة والطاقات المتجددة
2020/01	وزارة البيئة والطاقات المتجددة
2020/11	وزارة البئية
2022	وزارة البيئة والطاقات المتجددة

المصدر: لطيفة بوني، مرجع سبق ذكره، ص34

-وزارة البيئة

يشكل التنظيم المركزي النواة الأساسية للعمل البيئي، حيث تضم مجموعة من المديريات، من بينها المديرية العامة للبيئة التي تضطلع بمجموعة من المهام الحيوية. تتولى هذه المديرية مسؤولية الوقاية من التلوث في الأوساط الصناعية والحضرية وكذلك في البيئات الطبيعية، مع التركيز على الحفاظ على التنوع البيولوجي وضمان الامتثال للقوانين البيئية. كما تعمل على رصد ومراقبة الحالة البيئية، إصدار التراخيص، والموافقة على دراسات تقييم الأثر البيئي. بالإضافة إلى ذلك، تسهم المديرية في تعزيز التوعية البيئية والتكوين والتعليم والاتصال[1].

تشمل المديرية أيضًا قسمًا مخصصًا للسياسات البيئية الحضرية، والذي يركز على إعداد الدراسات المتعلقة بالتلوث في الأوساط الحضرية، وتحليل الأضرار الناجمة عنه وسبل الحد منها. كما تسعى المديرية إلى ترقية السياسات، واعتماد أساليب وتقنيات مبتكرة لمكافحة التلوث والحفاظ على التراث الحضري.

-المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة

تم استحداث هذه الهيئة سنة 1994مهامه ضبط الاختيارات الإستراتيجية الكبرى لترقية البيئة و حمايتها و التنمية المستدامة ، يقدر تطور حالة البيئة ، تنفيذ الترتيبات التشريعية و التنظيمية، يتابع السياسية الدولية المتعلقة

[1] المرسوم رقم 09/01 المؤرخ في 07 جانفي 2001 والمتعلق بتنظيم الإدارة المركزية في وزارة البيئة وتهيئة الإقليم.

بالبيئة و يحث الهياكل المعينة في الدولة على القيام بالدراسات المستقبلية يبث في القضايا البيئية الكبرى التي تعرض على الوزير المكلف بالبيئة، و يقدم سنويا تقرير إلى رئيس الجمهورية حول وضعية البيئة، يضم اللجان الاقتصادية و الاجتماعية و تتكون من الإدارة المركزية و اللامركزية ،جامعين خبراء ،باحثين ،الجمعيات البيئية ولجنة النشاطات المتعددة القطاعات تعمل على تشجيع البحث الأساسي و التطبيقي ،المتعلق بالتكنولوجيات النظيفة ووسائل تنفيذها، تقترح برامج متعددة القطاعات للتسيير الدائم للموارد الطبيعية تشجع على استعمال الطاقات المتجددة بكل الوسائل،[1] بالإضافة إلى المؤسسات العلمية المقحمة في هذه العملية هي الأخرى تلقت عناية خاصة سواء تلك المؤسسات المتواجدة على المستوى المحلي أو الوطني والمخابر المتواجدة بالنقاط الحدودية لمراقبة المواد الغذائية المستوردة، المجلس الأعلى للبحر،[2] نضرا لعدم إمكانية تحديد مهام كل اللجان والأجهزة التي تم استحداثها لحماية البيئة اكتفينا بجرد هذه الأخيرة، اللجنة الوطنية لتسيير الكوارث الطبيعية، كالوكالة الوطنية للنفايات سنة 2002 المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة سنة 2002 لجنة ملاحظة ومراقبة المؤسسات المصنفة، 1999 اللجنة الوطنية للبيئة 1974كتابة الدولة للغابات ،1981 المجلس الأعلى للبيئة في إطار التنمية المستدامة ،1996المحافظة السامية للسواحل، 2004 مركز تنمية الموارد البيولوجية،2002 المركز الوطني لتكنولوجيا الإنتاج النظيفة، اللجنة الوطنية لمكافحة الأمراض المتنقلة عن طريق الحيوان، 1984 اللجنة الوطنية لمكافحة الأمراض المتنقلة عن طريق المياه، 1998وحدة البحث في حماية المستقبلات من التلوث و الإزعاج أن كل هذه الأجهزة و اللجان يتوقف عملها على مدى استجابة الجماعات المحلية من خلال تطبيقها ميدانيا عن طريق الخطط و البرامج التنموية المحلية[3].

-المركز الوطني لتقنيات الإنتاج الأنظف (CNTPP) Centre National des Techniques de Production Plus Propre

هو مؤسسة صناعية وتجارية عامة تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-262 الصادر في 17 أغسطس 2002 كجزء من جهود الدولة لتعزيز التنمية المستدامة ورفع التحديات البيئية. تتمثل مهمة المركز في تعزيز استخدام التقنيات والممارسات الأنظف في مختلف القطاعات، بما في ذلك الصناعة والزراعة والطاقة CNCT هي مؤسسة متخصصة تعمل على تعزيز تبني التقنيات الأنظف في الجزائر، ويقدم المركز المساعدة الفنية وخدمات التدريب والبحث لمختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك الشركات الخاصة والهيئات الحكومية والمؤسسات البحثية. كما تتعاون مع المنظمات الدولية لتبادل المعرفة والممارسات الجيدة في مجال التقنيات الأنظف، أحد الأهداف الرئيسية للمركز هو الحد من التلوث البيئي وتعزيز التنمية المستدامة. تحقق CNTPP ذلك من خلال تشجيع استخدام تقنيات

[1] المرسوم الرئاسي 94-465 المؤرخ في 25 ديسمبر 1994 والمتضمن إحداث مجلس أعلى للبيئة والتنمية المستدامة ويحدد صلاحيته وتنظيمه وعمله. والمرسوم التنفيذي رقم 96-481 المؤرخ في 28 ديسمبر 1996 المحدد لتنظيم المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة وعمله.

[2] المرسوم 332/98 المؤرخ في 1998/07/18 المتعلق بمهام وتنظيم المجلس الأعلى للبحر

[3] عبد المالك حمايدي، ""**البيئة في الجزائر الوضعية وجهود الحماية**""، مجلة آفاق للعلوم، العدد السابع- مارس، (2017)، ص199.

الإنتاج الأنظف، مثل تقليل النفايات وإعادة التدوير وإعادة الاستخدام. كما يشجع على اعتماد مصادر الطاقة المتجددة، مثل الطاقة الشمسية، لتقليل الاعتماد على الوقود الأحفوري[1].

-الوكالة الوطنية للنفايات Agence Nationale des Déchets (AND)

تم تأسيس الوكالة الوطنية للنفايات Agence Nationale des Déchets في الجزائر بموجب المرسوم التنفيذي 02/175 المؤرخ في 20 ماي 2002 المحدد للاختصاصات الوكالة الوطنية للنفايات تشكيلها وكيفية عملها[2]، حيث تعتبر هذه الوكالة مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تخضع للقانون الاداري في علاقاتها مع الدولة وتعتبر تاجرة في علاقاتها مع الغير تسير وفقا لنظام الوصاية الادارية من طرف الوزير المكلف بالبيئة.[3]

تتكفل هذه الوكالة أساسا :

- بتطوير نشاطات فرز النفايات ومعالجتها وتثمينيا.
- معالجة المعطيات والمعمومات الخاصة بالنفايات وتكوين بنك وطني للمعلومات حول النفايات
- تقديم المساعدات لمجماعات المحمية في ميدان تسيير النفايات .
- المشاركة في برامج التحسيس حول النفايات.

-المحافظة الوطنية للساحل Commissariat National du Littoral

أنشئت الهيئة بموجب القانون رقم 02-02 المؤرخ في 02/05/ 2002 يتعلق بحماية الساحل وتثمينه[4]. وتعتبر هيئة عمومية ذات طابع إداري تتكفل بالسهر على تنفيذ السياسة الوطنية لحماية الساحل وتثمينه بشكل عام والمنطقة الشاطئية على وجه الخصوص، كما تضطلع هذه الهيئة بإعداد جرد للمناطق الشاطئية، سواء فيما يتعلق بالمستوطنات البشرية أم بالفضاءات الطبيعية.

تختص هذه المحافظة بما يلي [5]:

- حماية وتثمين الساحل والمناطق الساحلية والانظمة الايكولوجية

-تنفيذ التدابير التي يمليها التنظيم المعمول بو لحماية الساحل والمناطق الساحلية

---

[1] المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، https://bit.ly/3RXBcsP https://cnt تم الاطلاع عليه يوم 26 سبتمبر 2024.

[2] المرسوم التنفيذي 175-02 المؤرخ في 20 ماي 2002 يتضمن انشاء وكالة وطنية للنفايات وتنظيمها وعملها، الجريدة الرسمية، العدد،37 السنة 2002.

[3] المادة ،01 ،02 03 من المرسوم التنفيذي ،175-02 المرجع نفسه.

[4] القانون رقم 02-02 المؤرخ في 02 فيفري 2002 يتعلق بحماية الساحل وتثمينه، الجريدة الرسمية، العدد ،10 الصادرة في 12 فيفري2002

[5] المادة 24 من القانون رقم 02-02، مرجع سبق ذكره

-تقديم كل مساعدة تتعمق بميادين تدخلها للجماعات المحلية

-صيانة وترميم واعادة تأهيل الفضاءات البرية والبحرية الفذة أو الضرورية

للمحافظة على التوازنات الطبيعية والمحافظة عليها

-ترقية برامج إعلام وتحسيس الجمهور على الفضاءات الساحلية والاستعمال الدائم للمناطق الساحلية وتنوعها البيولوجي.

-الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية Agence Nationale des Changements Climatiques (ANCC)

تأسست الوكالة الوطنية لمتغيرات المناخية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 375/05 المؤرخ في 26 سبتمبر 2005[1] تم تعريفيا بأنها مؤسسة ذات طابع إداري مقرها الجزائر العاصمة وتهدف الوكالة إلى ترقية إدماج إشكالية التغيرات المناخية في كل مخططات التنمية والمساهمة في حماية البيئة. وتتحدد مهامها فيما يلي:[2]

- المساهمة في تدعيم القدرات الوطنية لمختلف القطاعات في ميدان التغيرات المناخية.
- ترقية كل الدراسات والابحاث وكل الاشغال المرتبطة بموضوعها والمشاركة فيها.
- وضع قاعدة معطيات تتعمق بالتغيرات المناخية والسهر على تحيينها بانتظام.
- تنسيق الانشطة القطاعية في ميدان التغيرات المناخية والسهر على التعاون مع الميادين البيئية الاخرى، لاسيما في مجال المحافظة على التنوع البيولوجي ومكافحة التصحر.

-الهياكل الوزارية الاخرى المسئولة عن حماية البيئة

نظرا لأهمية البيئة بالنسبة لكل القطاعات. وكذا تأثير نشاط هذه القطاعات على البيئة ومواردها الطبيعية، لذلك يستوجب ايجاد طريقة ملائمة تستجيب لتنوع القطاعات الوزارية المشرفة على مختلف العناصر الطبيعية والنشاطات الملوثة. ومراعاة التدخل المنسجم لمختلف القطاعات للحفاظ على مبدأ تجانس وترابط العناصر البيئية ووحدتها.

اضافة الى الاختصاص المحوري الذي تلعبه وزارة البيئة تتولى مجموعة من الوزارات مهام بيئية قطاعية مثل:[3]

***وزارة الفلاحة والتنمية الريفية**

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم05 /375 المؤرخ في 26 سبتمبر ،2005 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية وتحديد مهامها وضبط كيفيات تنظيمها وسيرها، ج ر، العدد ،67 الصادرة في 05 أكتوبر 2005.

[2] المادة ،01، و02 من المرسوم التنفيذي رقم 05 /375 المرجع نفسه.

[3] توفيق عطاء الله، الحكامة البيئية وتحديات التنمية المستدامة -دراسة مقارنة بين الاقتصاد والقانون الدولي البيئي-، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ط01، 2021، ص243.

تتولى هذه الوزارة إدارة الأملاك الغابية والثروة الحيوانية والنباتية وحماية السهول والتصحر، بالإضافة الى اعمال التشجير المكثف لصيانة وتوسيع الاحزمة الخضراء حول مرتفعات الاطلس الصحراوي.[1]

***وزارة الصناعة**

نظرا للاثار السلبية التي تشكلها حركة التصنيع على البيئة، فقد حددت التنظيمات والتشريعات القانونية المنظمة لمهامها على انه تتولى في المجال البيئي سن القواعد العامة للأمن الصناعي وحماية البيئة، وتدعيما لهذه المهام أحدث مكتب رئيس دراسات مكلف بحماية البيئة والامن الصناعي ضمن مديرية المقاييس والجودة والحماية الصناعية.

***وزارة الصحة والسكان**

تقوم هذه الوزارة بدور فعال في حماية البيئة من خلال حماية الافراد من الأوبئة والامراض التي تكون نتيجة للتلوث، ويتجسد دورها في هذا المجال من خلال الاهتمام ببيئة صحية ونظيفة للمواطن، فحسب المرسوم التنفيذي رقم 96-66 الذي يحدد صلاحيات وزير الصحة والسكان ويطبقها أنه من المهام الموكلة لمستشاري الوزير دراسة التدابير الهادفة الى تقليص من آثار التلوث على الصحة والسكان ومتابعتها.[2]

***وزارة التعليم العالي والبحث لعلمي**

تشرف هذه الوزارة على العديد من المؤسسات والمعاهد التي تضم كفاءات علمية كاساتذة وباحثين ومختصين في المجال البيئي، وفي هذا الصدد تنجز هاته المؤسسات وفقا للبرامج التي اقرها القانون التوجيهي للبحث العلمي حول البحوث العلمية والتطور التكنولوجي بحوثا ودراسات مختصة في الجانب البيئي منها:[3]

- البحوث المتعلقة بالمناطق السهبية.
- حماية الموارد المحصلة من صيد الأسماك.
- بحوث حول الطاقة المتجددة.
- حماية المناطق الساحلية.

3- الفواعل غير الرسمية :

1- **الجمعيات:** وضع المشرع الجزائري تعريف للجمعيات حسب القانون رقم06/12 بأنها: "...تجمع أشخاص طبيعيون ومعنويين على أساس تعاقدي لمدة محددة أو غير محددة، ويشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم

[1] FAO, Role of forestry in combating desertification, Rome, 1993, https://bit.ly/47Wv64V , تم الاطلاع عليه يوم 22 نوفمبر 2025

[2] المرسوم التنفيذي رقم 96-66 المؤرخ في 27 يناير 1996، يتعلق بتحديد صلاحيات وزير الصحة والسكان، الجريدة الرسمسة، العدد63، الصادرة في 27 يناير 1996، ص06

[3] توفيق عطاء الله، مرجع سبق ذكره، ص243

تطوعا، ولغرض غير مربح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها، لاسيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني التربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني ..."[1].

ويوضح هذا القانون كيفية تأسيس الجمعيات والشروط الواجب توافرها في الأعضاء والإجراءات الواجب إتباعها للحصول على الاعتماد، وكذلك بين هذا القانون الجمعيات الإقليمية والوطنية وتحديد حقوق الجمعيات وواجبها.

يمكن لتنظيمات المجتمع المدني أن تتدخل في حماية البيئة عن طريق عدة أدوار منها :

-الدور الاستشاري :

نصت المادة 35من القانون 03-10[2]المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة مشاركة الجمعيات ذات النشاط /الاهتمام بالبيئة وتحسين الإطار المعيشي مساعدة الهيآت العمومية في إبداء الرأي في القضايا محل الدراسة وكذلك المؤسسات ذات الطابع الصناعي والتجاري (المرسوم رقم 61-101المتضمن إنشاء الجزائرية للمياه) حيث ينبغي أن يكون هناك ممثل عن جمعية تعمل في ميدان المياه منذ ثلاث سنوات، كذلك بالنسبة للعضوية في الديوان الوطني للتطهير حي نصت المادة 14 من المرسوم التنفيذي 01-12 المتضمن إنشاء الديوان الوطني للتطهير أنه ينبغي أن يكون هناك ممثل عن جمعية تعمل في مجال حماية المياه منذ ثلاث سنوات.[3]

نصت المادة 08من القانون 03-10على حق كل شخص طبيعي أو معنوي في الحصول على المعلومة البيئية يمكن لها التأثير بصفة مباشرة أو غير مباشرة على الصحة العمومية أن يتصل بالسلطات المحلية والهيآت المعنية بالبيئة كما يحق لأي شخص طبيعي أو معنوي حسب المادة07من القانون نفسه الحصول على المعلومات البيئية، ويتم استشارة الجمعيات من قبل السلطات العامة وذلك عند إعداد المخططات الشمولية الاقتصادية والاجتماعية وأيضا إعداد الوثائق المتعلقة موجال التعمير حي يمكن للمسؤولين الاستفادة من الجمعيات في إطار إعداد المخططات التوجيهية ومخططات لشغل الأراضي ومخطط الحفاظ على القطاعات المحمية.[4]

-الدور الدفاعي :

---

[1] القانون رقم 06/12 المؤرخ في 12جانفي 2012، المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد02.

[2] القانون رقم 03-10المؤرخ في 19جويلية2003يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 10، ص13

[3] ريمة كرمي "المشاركة الجمعوية كأحد الوسائل القانونية لحماية البيئة"، (ورقة بحث قدمت للملتقى الوطني حول دور المجتمع المدني في حماية البيئة: واقع وآفاق، جيجل6-7مارس2012، ص60.

[4] ليلة زياد، "آليات مشاركة المواطنين في حماية البيئة"، (ورقة بحثية قدمت للملتقى الوطني حول دور المجتمع المدني في حماية البيئة: واقع وآفاق، جيجل06-07 مارس 2012، ص183.

حسب المادة 35من قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة 03- 10يمكن للجمعيات أن ترفع دعوة قضائية أمام الجهات القضائية المختصة عن كل مساس بالبيئة القضائية فيما يخص القضايا البيئية ضد الهيآت العمومية أو المؤسسات الخاصة.[1]

كما ينبغي لأي مؤسسة قبل إنجاز أي مشروع أن تقوم بإجراء دراسة "مدى تأثير على البيئة" حسب المادة 25 من القانون"20-03تخضع مسبقا وحسب الحالة لدراسة مدى التأثير والموجز التأثير على البيئة مشاريع التنمية والهياكل والمنشآت الثابتة والمصانع والأعمال الفنية الأخرى وكل الأعمال وبرامج البناء والتهيئة التي تؤثر بصفة مباشرة أو غير مباشرة فورا أو لاحقا على البيئة لاسيما الأنواع والموارد والأوساط والفضاءات الطبيعية والتوازنات الإيكولوجية وكذلك إطار ونوعية المعيشة.[2]

نخلص إلى أن العمل الجمعوي يهدف عموما إلى ترقية الطاقات البشرية واحترام وتقبل الآخرين، وبعد أن نودي بضرورة إقحامه في رسم السياسة العامة للدول في معظم المؤتمرات الدولية، أصبح من غير الممكن تصور مجتمع أو دولة متماسكة، تسير بثبات نحو التقدم إلا من خلال فسح المجال أمام الجمعيات البيئية، ومنظمات المجتمع المدني واعطائها الحرية اللازمة لأداء الوظائف في مختلف الميادين بما في ذلك تحقيق التنمية المستدامة.

2- **الأحزاب السياسية:** يعتبر الحزب الجزائري الأخضر للتنمية Parti Algérien Vert pour le Développement الذي تأسس بموجب قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي الصادر في 1989/07/05 كتنظيم سياسي، يهتم بالحفاظ على البيئة والمحيط طبقا لأحكام وقوانين الجمهورية، يتمتع الحزب بالاستقلال المادي والمعنوي وله أهلية التقاضي، تتجلى أهداف الحزب في: تجنيد المناضلين وكل جزائريين وجزائريات من أجل دعم كل ما يقدم للمجال البيئي من برامج الحزب كمحاربة التصحر والتلوث، تجميل المحيط والمحافظة عليه، وايجاد ثقافة التشجير وتأسيس التعاونيات الصحراوية ومقاولات لإيجاد مناطق سكنية ومكافحة التصحر، وتحقيق برنامج الخط الأخضر، وبرنامج مليون ونصف مليون شجرة مرحليا، بالإضافة إلى تنظيم مسابقات شريفة لخدمة البيئة والمحيط والقيام بالتوعية والتوجيه مع تحفيز العمل الفلاحي والبيئي من أجل ترقية المحيط.[3]

3- **وسائل الإعلام:** يتطلب نجاح التنمية المستدامة بيئيا من الإدارة البيئية للمشاريع الإنمائية بحيث يدمج محور الحفاظ على البيئة في هذه المشاريع، مع إجراء التقييم البيئي المستمر للمشاريع التنموية ونشر الوعي البيئي والتربية والتدريب والتثقيف، وبالتالي نجد أن هناك ارتباطا وثيق بين التنمية المستدامة ووسائل الإعلام، بحيث تقوم هذه الأخيرة بدور مهم في توعية القاعدة العريضة من الجماهير بمالهم وما عليهم في هذا المجال.

---

[1] القانون 03-10 المؤرخ في 19جويلية 2003 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص11.

[2] منال سخري، مرجع سابق الذكر، ص89

[3] سارة عجرود، مرجع سبق ذكره، ص117.

ووفقا للمشرع الجزائري فإنه خصص الفصل الأول للإعلام البيئي من القانون 03-10 بحيث نصت المادة 06 منه على " ينشأ نظام شامل للإعلام البيئي ، ويتضمن شبكات جمع المعلومات البيئية،)...(وإجراءات وكيفيات معالجة وإثبات صحة المعطيات البيئية، وقواعد حول المعلومات البيئية العامة؛ العلمية؛ التقنية؛ الإحصائية؛ المالية والاقتصادية المتضمنة للمعلومات البيئية الصحيحة، وكل عناصر المعلومات حول مختلف الجوانب البيئية على الصعيدين الوطني والدولي ..."[1]، كما تنص المادة 07 منه على ""لكل شخص يطلب من الهيئات المعنية معلومات متعلقة بحالة البيئة الحق في الحصول عليها"،[2] وتنص المادة 08 على أنه "يتعين على كل شخص بحوزته معلومات متعلقة بالعناصر البيئية أن يقوم بتبليغ السلطات المحلية أو المكلفة بالبيئة".،[3] وعليه فإن الإعلام بكل أنواعه له دور مهم في نشر الوعي لدى أفراد المجتمع بضرورة حماية البيئة من كل أخطار، والمحافظة عليها، لذا أصبح من الضروري وضع إعلام بيئي متخصص، والاهتمام أكثر بوسائل التواصل الاجتماع ي لدورها المهم في الوقت الحالي عبر كافة التطبيقات المتاحة[4].

ويمكن استنتاج مجموعة من النقاط التي توضح دور وسائل الإعلام في تحقيق التنمية المستدامة وهي :

- يساهم الإعلام في توعية المواطنين وتحريك الاستثمار ودفع عجلة التنمية.
- تعددية وسائل الإعلام تدعم اتخاذ القرارات المستنيرة وتؤدي إلى زيادة المساءلة وتساهم في مكافحة الفساد.
- من آثار الإعلام على التنمية المستدامة هو التأثير في سلوكيات المواطنين من خلال الحملات الإعلامية، التي تساهم في تنبيه الجمهور ودفعه إلى التخلي على السلوكيات الضارة وتشجيعه على المشاركة في التنمية المستدامة.
- توفير فرص العمل وتشجيع الصناعات المحلية بالإضافة إلى توفير التعليم والتدريب وتنمية المهارات.
- إجراء مقارنات مع ما يحصل عالميا من مؤشرات خاصة بالتنمية المستدامة.

الفرع الثالث: الاجراءات الاقتصادية

تمثلت الاجراءات الاقتصادية اما في اقتطاعات جبائية طبقا لمبدأ الملوث يدفع وهي اجراءات تحد من حجم التلوث التي تحدثه المؤسسات نتيجة نشاطها والنوع الثاني هو تحفيزات احدثتها الدولة من اجل المحافظة على البيئة

---

[1] قانون رقم 10/03 المؤرخ في 20 جويلية، 2003. يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، رقم (43). الجزائر: الجريدة الرسمية. ص07.

[2] نفس المرجع، ص07

[3] نفس المرجع، ص07

[4] سهام ختال، محمد عدالة، ""**الحوكمة البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر**""، دفاتر السياسة والقانون، العدد02، (2021)، ص411.

ومواردها. أما الاجراءات التكنولوجية فتمثلت في تشجيع المؤسسات على استخدام التقنيات الحديثة والتي تحد من الانبعاثات الغازية والابخرة وكذا طرق التخلص من الملوثات الصلبة والسائلة.

4- الجباية البيئية

تعرف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الجباية البيئية بأنها: "جملة الإجراءات الجبائية التي يتسم وعاؤها (منتوجات، خدمات، تجهيزات، انبعاثات) بكونه ذو تأثير سلبي على البيئة[1]"، وقد عرفها وزير البيئة الاسبق شريف رحماني "لقد اتفقنا مع اصحاب المؤسسات أن يدفعوا مبلغا معينا من المال مقابل ما يقومون به من تلويث ....."، لذلك قامت الجزائر بإقرار مجموعة من الضرائب و الرسوم البيئية وذلك لوضع حد لمختلف أنواع التلوث البيئي، وأهم الضرائب هي الضريبة البيئية المفروضة على المؤسسات الانتاجية نتيجة نشاطها والذي يخلف ملوثات تضر بالبيئة ومواردها والمجتمع. فعائدات هذه الضرائب توجه الى الصندوق الوطني للبيئة لإزالة التلوث وميزانية البلدية والميزانية العمومية، ولقد تم فرض أول ضريبة بيئية في قانون المالية لسنة.1992 ولم يتم تجسيدها واعتبارها اداة اقتصادية ومالية إلا من خلال قوانين المالية للسنوات[2]2000 حتى 2003.

بالإضافة الى الضرائب البيئية هناك وسائل ردعية جبائية اخرى وهي الرسوم البيئية نجد أهمها [3]:

- **الرسم على الأكياس البلاستيكية:** تم اقرار الرسم سنة 2004ويشمل وعاؤه جميع الاكياس البلاستيكية سواء المنتجة محليا أو المستوردة من الخارج. ويقدر مبلغ الرسم 5.10دج /كلغ يوجه ناتج الرسم الى الصندوق الوطني للبيئة ومكافحة التلوث
- **الرسم المتعلق بالنشاطات الملوثة والخطرة على البيئة:** اسس الرسم السنوي على النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة، بمعدلين أساسيين، بالنسبة لمؤسسات التي يقدر عدد عمالها أكثر من شخصين يقدر الرسم بـ 30000دج. أما بالنسبة للمؤسسات التي تشغل أقل من شخصين فينخفض المعدل الاساسي الى 6000 دج
- **الرسوم الخاصة على الانبعاثات الجوية:** ولقد تم انشاء هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2002 ويتعلق بالنشاطات الصناعية التي تتجاوز الحد القانوني للانبعاثات الغازية. ويحسب مبلغ الرسم بالاعتماد على معدلTAPD) اضافة الى معامل مضاعف قيمته من 1الى 5يعكس مدى تجاوز القيم القصوى المحددة بالتنظيم.

[1] Rapport de la commission des comptes et de l'économie de l'environnement sur la fiscalité liée à l'environnement, service des éditions de IFEN, Paris, 2003, p11.

[2] كمال رزيق، محمد طالبي، ""الجباية كأداة لحماية البيئة""، (الملتقى الوطني حول اقتصاد البيئة والتنمية المستدامة"، المركز الجامعي يحي فارس، المدية، 06 جوان 2006، ص07.)

[3] جميلة مديوني، ""الاجراءات الاقتصادية والقانونية لحماية البيئة""، (الملتقى الوطني حول اقتصاد البيئة والتنمية المستدامة، جامعة يحي فارس، المدية الجزائر، 2006، ص05.)

- **الرسم على الوقود بالإضافة الى الرسوم على النفايات الصلبة:** حيث تنص المادة03من قانون المالية لسنة 2002على تأسيس رسم لتشجيع عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطرة بحي يتم تخصيص عائدات هذا الرسم إلى 10%لفائدة البلديات، 15%لفائدة الخزينة العمومية، 75% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.[1]
- **الرسم على الانبعاثات السائلة الصناعية:** تم إدخاله بموجب قانون المالية 2003يحسب بنفس طريقة الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذو الطبيعة الصناعية، تخصص نسبة 95% من مبلغ هذا الرسم لصالح البلديات[2].

5- الانفاق الحكومي

قامت الجزائر بإنفاق ما يقارب 970مليون دولار في إطار المخطط الوطني من أجل البيئة والتنمية المستدامة خلال الفترة الممتدة بين. 2010-2001 وهي عبارة عن موارد مالية استغلتها الحكومة في حماية البيئة ومواردها والحد من التلوث وذلك بتأهيل المؤسسات بيئيا عبر مجموعة من البرامج.

- الانفاق الحكومي على البرامج البيئية

يقصد به الموارد المالية المخصصة أساسا لتدابير مكافحة التلوث وحماية الموارد الطبيعية، وهي متأتية من الدول وتشمل برامج إنجاز شبكات التطهير والمحطات التقنية برنامج تجديد الغابات واصلاح الاراضي والاستصلاح المتكامل للسهوب، برنامج التجهيزات المضادة للتلوث التي تقتنيها المشاريع العمومية الكبرى في قطاعات الطاقة والصناعة، نفقات متعلقة بجمع النفايات وطرحها في المفرغات، نفقات تسيير الوكالات الرئيسية، وفي إطار الإنعاش الاقتصادي مثلا بلغت حصة الاستثمارات في القطاعات البيئية حوالي 12.3مليار دينار جزائري، موزعة على: شبكات المياه حماية المناطق السهبية والأحواض، معالجة النفايات، مكافحة التلوث[3].

-**الاعتمادات:** من خلال ترقية استهلاك المنتجات التي لا تمس بالبيئة، من خلال تقديم اعتمادات مالية للمؤسسات التي اختارت الاستثمار في النشاطات الايكولوجية، عندئذ تدفع المنافسة باقي المؤسسات إلى تغيير ممارستها

---

[1] لقانون 01-21 المؤرخ في22 ديسمبر 2001 يتضمن قانون المالية لسنة ،1001الجريدة الرسمية، العدد 79 ،23 ديسمبر 2001، ص56.

[2] غنية إبرير، "دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية-دراسة حالة الجزائر-" مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة باتنة، (2010)، ص95.

[3] شراف براهيمي، "البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي العشري 2001-2011 مجلة الباحث، العدد12، 2013، ص101.

وجعلها مطابقة للمعايير البيئية المعمول بها ويجب الإشارة إلى ضرورة صرف هذه الاعتمادات بعناية، حتى لا تصبح عبء يثقل كاهل الدولة دون أن يكون لها أثر في الواقع.[1]

وهي عبارة عن النفقات الاقتصادية المخصصة لتدابير مكافحة التلوث البيئي وحماية الموارد الطبيعية وهي:

- برنامج انجاز شبكات التطهير ومحطات التنقية
- برنامج تجديد الغابات واصلاح الاراضي والاستصلاح المتكامل للسهوب
- برنامج التجهيزات المضادة للتلوث والتي تدعوا الى استعمالها في معظم المؤسسات العمومية
- النفقات المتعلقة بجمع النفايات
- نفقات الصحة العمومية المتعلقة بالبيئة.

-النفقات المخصصة لحماية الموارد الطبيعية

وهي الاستثمارات العمومية الخاصة بالمياه واستصلاح الاراضي والسهوب، الا أنه وفق احصائيات عدة فان تدهور الثروة النباتية في استمرار بالإضافة الى التصحر وزيادة حساسية الاراضي. ونقص حجم الارضي الزراعية وذلك جراء البناء العشوائي في المناطق الزراعية.

6- التمويل البيئي في الجزائر :

لتحقيق تمويل بيئي للمشاريع المحلية يجب تظافر الجهود سواء كانت دولية أو محلية للتمويل، ومن بين هذه الجهود:

دور الهيئات الخارجية: إن ضعف المصاريف في جمال محاية البيئة تستوجب البحث عن التمويل البيئي الخارجي، وهذا بالفعل ما حدث حيث باتخاذ الندوة الدولية للانطلاق خطط الانشطة حول البيئة والتنمية المستدامة التي انعقدت بالجزائر في جوان 1001 استعداد مسؤول قسم البلدان المتوسطية بالبنك الأوربي لاستثمار السيد "غير وبرودومإن" هيئته مستعدة لتعزيز تعاونها مع الجزائر، ولقد كرس هذا البنك 34% من تمويلاته في حوض البحر الأبيض المتوسط سنة1002 لمشاريع متعلقة بحماية البيئة وإضافة إلى مجموع القروض التي منحها البنك الأوروبي للجزائر في عام 1997 و 2001 يقدر بـ 733 مليون أورو، مقابل869 مليون أورو لتونس و977 مليون أورو للمغرب.

وأكد ممثل الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية أن هيئته تعري اهتماما متزايدا لكل المشاريع الرامية لحماية البيئة من خلال دعم كل الأنشطة ذات الانعكاس الإيجابي على البيئة ومنح 1.2 مليار دولار للجزائر لتمويل عدة مشاريع، وكذلك إيطاليا قد قدمت مساعدة تقدر بـ 1 ماليني أورو للجزائر لتمويل أربع مشاريع بيئية، كما اقترحت بلدان مانحة معروفة ببيئتها الصحية منها النمسا وسويسرا والسويد، جعل الجزائر تستفيد من سلسلة من الحلول

[1] غنية إبرير، المرجع السابق، ص95.

التكنولوجية العالية في مجال التلوث، كذلك شرعت الجزائر في إنجاز خطة عمل في برنامج الإنعاش الاقتصادي في الفترة الثلاثية (2001-2004)، يرمي مخطط الأعمال هذا الى تنفيذ أعمال جوهرية لوضع أسس ديناميكية إيكولوجية من جهة وتعزيز برنامج الحكومة بدعم الإنعاش الاقتصادي وتبلغ الكلفة التقديرية للأعمال في مجملها قرابة 970 مليون دولار أمريكي على مدى ثالث سنوات (حوالي 320 مليون دولار في السنة)، وهذا المبلغ يشمل 50 مليون دولار أمريكي في مجال الاستثمارات، ويناسب سنويا ما مقداره 0.69% من إجمالي الناتج المحلي لسنة 1998 مع عدم احتساب بعض الأعمال والنفقات المؤسساتية الجارية.

الصندوق الوطني للبيئة والإصلاح الجبائي الأخضر:

تم إنشائه بموجب قانون المالية لسنة 1992 والذي حددت كيفيات عمله من خلال المرسوم التنفيذي رقم 148/98 الذي عدل بدوره، وأعيد تسميته بالصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث،[1] ويتم تمويله من الرسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة بنسبة 75% ومن الرسم للحث على تفريغ الفضلات المتعلقة بالصحة بنسبة 75% والرسم الإضافي على التلوث الهوائي من أصل صناعي على الكميات المنبعثة والتي تتجاوز القيمة القصوى 75% من الرسم، و الرسم على البنزين الممتاز والعادي والرصاص 50% ومتنح مساعدات الصندوق عموما للوحدات الاقتصادية العمومية الخاصة التي تتعهد بتطوير نشاطات محاربة التلوث من أجل حماية البيئة، فالهيئات التي تطور نشاطات المراقبة في ميدان البيئة، والهيئات ومكاتب الدراسات التي تعد الدراسات الميدانية، والمؤسسات والجمعيات التي تقوم بنشاطات التحسيس والتربية في ميدان البيئة. وتبعا لمسار الإصلاح الجبائي الأخضر الذي اعتمدته الجزائر فمبلغ الرسم يقدر بـ 3 آلاف دينار على كل المنشآت المعتبرة الداخلة في نطاق التصريح كما نص عليه المرسوم رقم 88-19 المؤرخ في 16 جويلية 1988، 30 ألف دينار لكل المنشآت المترتبة التي تخضع واحدة من نشاطات التصريح وتبلغ قيمة الرسم 210 ألف دينار بالنسبة للمنشآت المترتبة ضمن النشاطات التي تخضع إحداها على الأقل لتصريح وزير البيئة، و90 ألف دينار بالنسبة للمنشآت التي تخضع إحدى نشاطاتها على الأقل لتصريح الوالي حسب ما هو وارد في المرسوم التنفيذي رقم 98-339 الصادر بتاريخ 03 نوفمبر 1998، و20 ألف دينار بالنسبة للمنشآت التي تخضع إحدى نشاطاتها على الأقل لتصريح المجلس الشعبي البلدي و9.000 دينار بالنسبة للهيئات التي تخضع إحدى نشاطاتها على الأقل للتصريح[2].

[1] القانون رقم 25/91 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991 المتضمن قانون المالية لسنة 1991 الجريدة الرسمية، العدد 65 المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 408/01 المتعلق بالصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 78.

[2] إبراهيم بورنان، أبو حفص رواني، ""**التمويل البيئي كأداة لتحقيق التنمية المحلية المستدامة**""، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد01، ص294-295.

بالإضافة إلى الصندوق الوطني للبيئة هناك صناديق أخرى استحدثتها الدولة، وهي الصندوق الخاص لتنمية مناطق الجنوب، الصندوق الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة والصندوق الخاص بالتنمية الاقتصادية للهضاب العليا، وصندوق محاربة التصحر وتنمية الرعي، وصندوق الجبل.

الفرع الرابع: الاجراءات التكنولوجية

نظرا للآثار السلبية التي تحدثها المؤسسات الصناعية جراء انشطتها الاقتصادية من مخلفات غازية ونفايات صلبة وسائلة، اصبحت تشكل خطرا على البيئة والمجتمع وصحة الفرد. أصبح لابد من اتخاذ اجراءات لمعالجة هذه المواد والحد منها والتقليل من الاثار التي تحدثها. فابتكرت عدة تقنيات تكنولوجية استخدمت سواء للوقاية من التلوث أو معالجته بعد وقوع التلوث ومحاولة الحد من حجمه، وحتى بعد وقعه بابتكار اساليب جديدة لإعادة رسكلة واستخدام المخلفات في صناعات مكملة.

1- **الاجراءات التكنولوجية قبل حدوث التلوث:** وتمثل التقنيات التكنولوجية اللازمة لمنع حدوث الآثار الناتجة عن عمليات التصنيع التي تسبب التلوث فعلى سبيل المثال إعادة تصميم العمليات الإنتاجية بحيث لا يتم استخدام مواد ملوثة أو ضارة بالبيئة، استبدال مصادر الطاقة بأنواع أخرى أقل تلوثا، ومراجعة تصميمات المنتجات الجديدة للتأكد من توافر متطلبات الأمان عند الاستخدام. وتقنيات حماية العمال من ملوثات بيئة العمل وغيرها...

1- **الاجراءات التكنولوجية لحصر التلوث وتقليل حجمه** :وهي الاجهزة المستخدمة في التقليل من أثر الانشطة الصناعية كأجهزة تنقية الدخان المنبعث من المصانع، فهذه التقنيات غير كافية لإزالة التلوث تماما انما تعمل على تقليل الغازات السامة وملوثات الهواء والدقائق المادية من المصانع في الجو بالحد المسموح به. وذلك للتقليل من الاضرار الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن تلوث جو المصانع. بالإضافة الى التقنيات المستخدمة في تصفية المياه من النفايات السائلة السامة قبل رميها في الاودية والتي تضر بالموارد المائية والحيوان والتربة عموما

2- **الاجراءات التكنولوجية بعد حدوث التلوث:** والتقنيات الحديثة في عمليات التنظيف، والمواد الكيميائية المنشطة والمساعدة لفصل النفايات وعزلها. وكذا تقنية اعادة استعمال المخلفات في صناعات مكملة اخرى وطرق حديثة في عملية التخلص أو رسكلة النفايات دون الاضرار بالبيئة[1].

المبحث الثاني: أداور القطاع الخاص في مجال الحوكمة البيئية في الجزائر

تفعيل دور القطاع الخاص في الجزائر لتحقيق الحوكمة البيئية يتطلب مواجهة تحديات متعددة ترتبط بإدارة البيئة والنفايات، إلى جانب تحقيق التنمية المستدامة. يشمل ذلك تحسين أساليب الإدارة البيئية عبر تبني ممارسات

[1] مريم صغير موح، أثر التكاليف البيئية على قرار التسعير في المؤسسات الإنتاجية الجزائرية "دراسة حالة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة الجزائر03، 2018-2019، ص 179-202.

فعّالة في التعامل مع النفايات، وتنفيذ عقود بيئية وتدقيق بيئي. كما يلعب الابتكار البيئي دورًا حيويًا في تقديم حلول جديدة ومستدامة للتحديات البيئية. من خلال هذه العناصر، يمكن للقطاع الخاص أن يسهم بشكل فعال في تعزيز الحوكمة البيئية، مما يدعم التنمية المستدامة ويعزز من حماية الموارد الطبيعية في الجزائر.

المطلب الاول: واقع القطاع الخاص في الجزائر

يعد القطاع الخاص في الجزائر أحد الأعمدة الرئيسية للاقتصاد الوطني، حيث يشهد تطورًا في السنوات الأخيرة رغم التحديات الاقتصادية التي تواجهه. يشمل هذا القطاع الشركات المتوسطة والصغيرة التي تشكل الغالبية حيث تساهم بشكل كبير في خلق فرص العمل وتعزيز الإنتاج المحلي الا انه يواجه تحديات من حيث التمويل، البيروقراطية، والوصول إلى الأسواق العالمية غير أن الحكومة الجزائرية تعمل على دعم هذا القطاع من خلال سياسات تحفيزية وتشجيع الابتكار وريادة الأعمال.

*** واقع الشركات المتوسطة والصغيرة**

تفيد دراسة أعدها المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تضاعف تقريبا خلال السنوات العشر الأخيرة، حيث انتقل من 618.515 مؤسسة سنة 2010 إلى 1.209.252 مؤسسة سنة 2020، بمعدل نمو سنوي متوسط يقدر بنحو 7.37%، وهو ما يجعل عدد المؤسسات ضعيفا نسبيا (15 إلى 1000 شخص) مقارنة بالمتوسط العالمي (50 إلى 1000 شخص). وأغلب هذه المؤسسات تنتمي إلى القطاع الخاص (99.98%) وتشغل 2.899.232 عاملا، أي 99.26% من إجمالي العمالة.

وحسب الدراسة فإن أغلب هذه المؤسسات هي مؤسسات صغيرة جدا (من 1 إلى 9 عمال) بنسبة 97.53% من مجموع المؤسسات، تليها المؤسسات الصغيرة (من 10 إلى 49 عامل) بنسبة 2.21%، وأخيرا المؤسسات المتوسطة (من 50 إلى 249 عامل) بنسبة 0.26% فقط. ومن الناحية القانونية فإن 56% من المؤسسات هي أشخاص معنوية (678.057 مؤسسة) و43.92% هي أشخاص عاديون (531.195).

الجدول رقم 11: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر في الجزائر(2021)

المنشآت المتوسطة	المنشآت الصغيرة	المنشآت الصغيرة جداً	مجموع المؤسسات
3144	26724	1.179.383	1.209.252
0.26%	2.21%	97.53%	%

المصدر: The Economic and Social Situation in Algeria For a Sustainable and Permanent Development Alternative, SOLID south med social dialogue, p34

في نهاية عام 2022، يصل إجمالي عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة إلى 1,359,803 كيانًا، أكثر من 56% منها عبارة عن كيانات قانونية، من بينها 223 مؤسسة اقتصادية عامة (EPE). أما الباقي فيتكون من أشخاص طبيعيين (43.89%)، منهم 23.83% أنشطة حرفية.

الجدول رقم 12: إجمالي عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة في نهاية عام 2022

	أنواع الشركات الصغيرة والمتوسطة	عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة	الحصة المئوية %
01	الشركات الصغيرة والمتوسطة الخاصة		
	الأشخاص الاعتباريين	762.769	56.09
	الأشخاص الطبيعيين بما في ذلك:	596.811	43.89
	المهن الحرة	272.726	20.06
	الأنشطة الحرفية	324.085	23.83
	المجموع 01	1.359.803	99.98
02	الشركات الصغيرة والمتوسطة العامة		
	الأشخاص الاعتباريين	225	0.02
	المجموع 02	225	0.02
	المجموع العام	1286365	100

المصدر: Ministère de l'industrie, bulletin d'information statistique de la PME,2023, p07

خلال عام 2022، يتكون عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة من 97.58% من الشركات الصغيرة جدًا (موظفين أقل من 10 موظفين)، أي 53,952 شركة صغيرة ومتوسطة الحجم والتي لا تزال مهيمنة بقوة في النسيج الاقتصادي، تليها المؤسسة الصغيرة بنسبة 2.15%. والشركات المتوسطة بنسبة 0.27%، وتتواجد الشركات الصغيرة والمتوسطة (أشخاص اعتباريين) بمختلف أوضاعها في قطاع الخدمات، الذي يمثل ما يقرب من نصفها، يليه قطاع البناء.

الجدول رقم 13: توزيع الشركات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط لسنة 2022

قطاعات النشاط	الشركات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	الشركات الصغيرة والمتوسطة العامة	المجموع	النسبة %
الزراعة	8322	71	8393	1.10
الهيدروكربونات والطاقة والتعدين والخدمات ذات الصلة	3369	54	3423	0.45
البناء والأشغال العامة	204.438	82	204.520	26.80
الصناعات التحويلية	115.921	14	115.935	15.19
الخدمات	430.719	02	430.721	56.45
المجموع العام	762.769	223	762.992	100.00

المصدر: Ministère de l'industrie, bulletin d'information statistique de la PME,2023, p09

المهن الحرة: وتشمل فئة المهن الحرة، على وجه الخصوص، كتاب العدل والمحامين والمحضرين والأطباء والمهندسين المعماريين والمزارعين، وقد بلغ عددها سنة 2022 262.040، حيث يعمل 67.48% في الزراعة، 21.11% في قطاع الصحة، و11.42% في العدالة.

الجدول رقم 14: المهن الحرة حسب قطاع النشاط

	الصحة	العدالة	الفلاحة	المجموع
العدد في نهاية سنة 2022	60.168	30.484	182.074	272.726
النسبة %	22.06	11.18	66.76	100

المصدر: Ministère de l'industrie, bulletin d'information statistique de la PME, 2023, p09

الأنشطة الحرفية: خلال عام 2022، سجلت CASNOS زيادة قدرها 14,881 انتماء، مما يرفع إجمالي عدد الحرفيين اعتبارًا من 2021/12/31 إلى 303,605 شركة صغيرة ومتوسطة.

***عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة الخاصة**

ويبلغ إجمالي عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في نهاية عام 2022 1,286,140. وتتركز الشركات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في قطاع الخدمات (النقل على وجه الخصوص)، والحرف والبناء والتشييد (البناء على وجه الخصوص).

الجدول رقم 15: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاع النشاط

	قطاع النشاط	العدد	النسبة %
01	الفلاحة	8322	0.61
02	الهيدروكربونات والطاقة والمناجم والخدمات ذات الصلة	3369	0.25
03	البناء والاشغال العمومية	204.438	15.04
04	الصناعات التحويلية	115.921	8.53
05	الخدمات بما في ذلك المهن الحرة	703.445	51.74
06	الحرف	324.085	23.84
	المجموع العام	1.359.803	100.00

المصدر: Ministère de l'industrie, bulletin d'information statistique de la PME, p11

وفقا للتوزيع المكاني للخطة الوطنية للتنمية الإقليمية(SNAT) ، فإن الشركات الصغيرة والمتوسطة هي السائدة في الشمال، وبدرجة أقل، في الهضاب العليا.

الجدول رقم 16: تركز الشركات الصغيرة والمتوسطة حسب المنطقة

المنطقة	عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة 2022	نسبة التمركز %
الشمال	945.153	69.51

الهضاب العليا	300.745	22.12
الجنوب	113.905	8.38
المجموع العام	1.359.803	100.00

المصدر: Ministère de l'industrie, bulletin d'information statistique de la PME, p12

وتضم منطقة الشمال 945.135 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، أو ما يقرب من 69.51% من الشركات الصغيرة والمتوسطة في البلاد، تليها منطقة الهضاب العليا بـ 300.745 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، أو 22.12%، وتستقبل منطقتا الجنوب والجنوب الكبير 113.905 مؤسسة صغيرة ومتوسطة تمثل 8.38% من الإجمالي.

ومن حيث الكثافة، فوفقًا لأحدث إحصاءات مكتب الإحصاءات الوطنية بشأن الديموغرافيا (يصل إجمالي عدد السكان إلى 45.5 مليون في 1 جانفي 2022، وفقًا لتوقعات مكتب الإحصاءات الوطنية) فإن المتوسط الوطني للشركات الصغيرة والمتوسطة يبلغ حوالي 28 شركة صغيرة ومتوسطة (جميع الحالات مجتمعة). لكل 1000 نسمة، ويمثل فجوة كبيرة من منطقة إلى أخرى من البلاد:

- 34 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خاصة لكل 1000 ساكن في شمال البلاد.
- 23 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خاصة لكل 1000 ساكن في منطقة الهضاب العليا.
- 26 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خاصة لكل 1000 ساكن في منطقة الجنوب.

الجدول رقم 17: كثافة الكيانات القانونية الخاصة بالشركات الصغيرة والمتوسطة حسب المنطقة

المنطقة	عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة 2022	عدد السكان حسب الولاية	(RGPH2008)	عدد السكان حسب الولاية اعتبارًا من 1 يناير 2022	الكثافة
الشمال	945.153	21075874	0.618	28057200	34
الهضاب	300.745	9765202	0.287	13029800	23
الجنوب	113.905	3238954	0.095	4313000	26
المجموع	1.359.803	34080030	1	45400000	30

المصدر: Ministère de l'industrie, bulletin d'information statistique de la PME, p12

تنخفض هذه النسبة الوطنية إلى 17 لكل 1000 نسمة بالنسبة للشركات الصغيرة والمتوسطة الخاصة من نوع "الكيان القانوني" وتمثل اختلافًا كبيرًا من منطقة إلى أخرى في البلد :

- 19 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خاصة لكل 1000 ساكن في شمال البلاد.
- 13 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خاصة لكل 1000 ساكن في منطقة الهضاب العليا.
- 15 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خاصة لكل 1000 ساكن في منطقة الجنوب.

الجدول رقم 18: كثافة الأشخاص الاعتباريين الخاصة بالشركات الصغيرة والمتوسطة حسب المنطقة

المنطقة	عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة 2022	عدد السكان حسب الولاية	(RGPH2008)	عدد السكان حسب الولاية اعتبارًا من 1 يناير 2022	الكثافة
الشمال	530.175	21075874	0.618	28057200	19
الهضاب	168.500	9765202	0.287	13029800	13
الجنوب	63.894	3238954	0.095	4313000	15
المجموع	762.769	34080030	1	45400000	17

المصدر: Ministère de l'industrie, bulletin d'information statistique de la PME, p13

***تطور العدد الإجمالي للشركات الصغيرة والمتوسطة**

وبشكل عام، يبلغ التغير في عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة بين عامي 2021 و2022 5.71% في جميع القطاعات القانونية، وهو ما يمثل زيادة إجمالية قدرها 55,292 شركة صغيرة ومتوسطة.

الجدول رقم 19: تطور إجمالي عدد المنشآت الصغيرة والمتوسطة (2021/2020)

	2021	2022	النسبة %
إجمالي عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة	1.286.365	1.359.803	%5.71

المصدر: Ministère de l'industrie, bulletin d'information statistique de la PME, p13

ويصل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة خلال سنة 2021 إلى 4.5%، أي بنمو قدره 55,296 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، مما يرفع العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة إلى 1,286,140.

حركة الشركات الصغيرة والمتوسطة

الجدول رقم 20: حركة الشركات الصغيرة والمتوسطة لعام 2021 (إنشاء-عزل- إعادة تنشيط- النمو)

طبيعة الشركات الصغيرة والمتوسطة	2020	حركة الشركات الصغيرة والمتوسطة لعام 2021				2021
		إنشاء	العزل	إعادة تنشيط	النمو	
الأشخاص الاعتباريين	689383	27443	7709	11378	31112	720495
الأشخاص الطبيعيين	541461	29686	6799	1297	24184	565645
إجمالي الشركات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	1230844	57129	14508	12675	55296	1286140

المصدر: Ministère de l'industrie, bulletin d'information statistique de la PME, p15

***إنشاء الشركات الصغيرة والمتوسطة**

خلال عام 2021، بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 57.129 مؤسسة صغيرة ومتوسطة. تصل إبداعات الأعمال المسجلة على مستوى CNAS في نهاية عام 2021 إلى 27443 شركة صغيرة ومتوسطة جديدة

(كيانات قانونية) بينما على مستوىCASNOS ، تم إنشاء 29686 شركة صغيرة ومتوسطة جديدة (أشخاص طبيعيين) خلال نفس الفترة.

إعادة التنشيط

في نهاية عام 2021، أثرت إعادة تنشيط الشركات الصغيرة والمتوسطة الخاصة على 12675 شركة صغيرة ومتوسطة خاصة، منها 11378 شركة صغيرة ومتوسطة تم الإعلان عنها في CNAS و1297 شركة صغيرة ومتوسطة في CASNOS، وخلال عام 2021 تم إلغاء تسجيل 14,508 شركة صغيرة ومتوسطة خاصة، منها 7,709 كيانات قانونية و6,799 شركة صغيرة ومتوسطة أفراد.

نهاية المؤسسة

خلال عام 2021، تم إلغاء تسجيل 14,508 شركة صغيرة ومتوسطة خاصة، منها 7,709 كيانات اعتبارية و6,799 شركة صغيرة ومتوسطة اشخاص طبيعيين.

الجدول رقم 21: معدل انتهاء الصغيرة والمتوسطة الخاصة

أنواع الشركات الصغيرة والمتوسطة الخاصة	اشخاص اعتباريين	اشخاص طبيعيين	المجموع
عدد مرات توقف النشاط	7709	6799	14508
%	53.14	46.86	100.00

المصدر: Ministère de l'industrie, bulletin d'information statistique de la PME, p15

-معدل وفيات الشركات الصغيرة والمتوسطة الخاصة (الأشخاص الاعتباريين)

- معدل وفيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاع النشاط

الشركات الصغيرة والمتوسطة من نوع الشخص الاعتباري التي تم إلغاء تسجيلها خلال عام 2022، عددها 4.799، وقد انخفض هذا العدد مقارنة بـ 7.709 المسجلة في نهاية عام 2021.

يعد قطاع "الخدمات"، الذي سجل 3،242 شركة صغيرة للشركات الصغيرة والمتوسطة، هو الأكثر تضرراً من وفيات الشركات الصغيرة والمتوسطة خلال عام 2022، مع العلم أن الأنشطة التجارية هي الأقل ثباتًا مع 1470 من الشركات الصغيرة والمتوسطة التي تم إلغاؤها خلال نفس الفترة، تليها قطاع BTPH مع 906 من الشركات الصغيرة والمتوسطة التي يتم إشعاعها وقطاع الصناعة 605.

-معدل وفيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة (الأشخاص الطبيعيين)

وفقًا لأرقام CASNOS، توقفت الشركات الصغيرة والمتوسطة من النوع الطبيعي عن أنشطتها خلال عام 2022، حيث بلغ عددها 14.380، حيث يشهد النشاطات الحرفية الأكثر إلغاء بتسجيله 8.175 كيان (أي 65.85٪ من الإجمالي) والمشغلين الزراعيين الذين يأتون في المركز الثاني، حيث تم إلغاء تسجيل 4.842 كيان صغير ومتوسط، أو 33.67% من الإجمالي.

إن عدم النضج في إطلاق المشاريع والافتقار إلى القدرة التنافسية يفسران جزئياً هذه الوفيات.

الجدول رقم 22: معدل انتهاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة (الأشخاص الطبيعيين)

	الصحة	العدالة	الفلاحة	الحرف	المجموع
عدد مرات توقف النشاط	1060	303	4842	8175	14.380
%	7.37	2.11	33.67	56.85	100.00

المصدر: Ministère de l'industrie, bulletin d'information statistique de la PME, p16

الفرع الثاني: توزيع القطاع الخاص في الجزائر حسب الكيان قانوني

يشهد القطاع الخاص في الجزائر تنوعًا كبيرًا في أشكال الكيانات القانونية التي تُنظم أنشطته الاقتصادية، ما يعكس ديناميكية هذا القطاع ودوره المتزايد في تحقيق التنمية الاقتصادية. حيث تتفاوت هذه الكيانات بين المؤسسات الفردية والشركات ذات المسؤولية المحدودة والشركات المساهمة، إلى جانب التعاونيات والمشاريع الناشئة، وكل منها يمتلك إطارًا قانونيًا خاصًا ينظم عمله ويحدد مسؤولياته ويتم الإشارة هنا الى المؤسسات قيد الدراسة للنصف الاول من سنة 2020 كونها آخر البيانات التي تم عرضها في موقع المكتب الوطني للإحصائيات.

الجدول رقم 23: توزيع الكيانات الاعتبارية اعتبارًا من 2020/06/30 حسب القطاع القانوني وحسب اهم القطاعات

القطاعات	القطاع القانوني						المجموع	%
	خاص وطني	ق. خاص أجنبي	شركة اق مختلطة	ق. عام أجنبي	ق. عام اقتصادي	ق. عام آخر		
الزراعة	7 168	15	4	-	76	203	**7 466**	**3,84**
ص/استخراجية	2 754	76	11	1	21	59	**2 922**	**1,50**
ص/ التصنيع	37 144	54	17	7	184	383	**37 789**	**19,42**
غاز-كهرباء	296	4	-	-	1	14	**315**	**0,16**
المياه والصرف الصحي	1 017	7	-	1	4	88	**1 117**	**0,57**
بناء	34 164	209	18	5	120	934	**35 450**	**18,22**
تجارة	67 649	141	20	2	46	245	**68 103**	**35,00**
النقل	10 764	18	2	1	25	277	**11 087**	**5,70**
إقامة ومطاعم	3 750	5	1	-	12	29	**3 797**	**1,95**
الاتصالات	4 018	8	4	1	9	44	**4 084**	**2,10**
الأنشطة المالية	386	2	1	-	-	55	**444**	**0,23**
أنشطة عقارية	747	-	-	-	3	152	**902**	**0,46**
أنشطة علمية	8 503	62	5	1	61	201	**8 833**	**4,54**
خدمات ادارية	6 462	24	-	-	8	112	**6 606**	**3,40**
ادارةعامة	10	-	-	-	-	47	**57**	**0,03**
التعليم	983	2	-	-	1	16	**1 002**	**0,51**
الصحة والعمل الاجتماعي	1 759	1	-	-	1	7	**1 768**	**0,91**

فن وترفية	1 000	-	-	-	-	55	1 055	0,54
خدمات اخرى	1 662	3	-	-	3	102	1 770	0,91
المجموع	**190 236**	**631**	**83**	**19**	**575**	**3 023**	**194 567**	**100**

المصدر: تم الاطلاع عليه يوم 18 سبتمبر 2023 ONS, 2020, https ://bit.ly/4iwOaIN

نلاحظ خلال الجدول التالي توزيع المؤسسات الخاصة حسب طبيعة النشاط، ويمكن ملاحظة أنه توجد 4 نشاطات رئيسية الغالبة من أصل 19 نشاط، وهي التجارة بنسبة 35%، ثم تليها الصناعات المصنعة بنسبة 19%، ثم يأتي البناء والاشغال العمومية بنسبة 18%، والنقل ب 5%، اما البقية مثل الزراعة والصناعات الاستخراجية والاعلام، فتتراوح بين 1 الى 4%.

الجدول رقم 23: توزيع الكيانات الاعتبارية اعتبارًا من 2020/06/30 حسب القطاع القانوني والشكل القانوني

الشكل القانوني	القطاع القانوني						المجموع	%
	خاص وطني	**ق. خاص أجنبي**	**شركة اق مختلطة**	**ق. عام أجنبي**	**ق. عام اقتصادي**	**ق. عام آخر**		
EURL	58 365	32	9	3	82	37	**58 528**	**30,08**
SARL	100 414	192	24	2	28	95	**100 755**	**51,78**
SNC	14 298	3	8	-	-	1	**14 310**	**7,35**
SPA	2 321	96	33	1	441	477	**3 369**	**1,73**
EAC	3 292	1	-	-	14	127	**3 434**	**1,76**
COOP ART	8 203	-	-	-	-	-	**8 203**	**4,22**
أخرى	3 343	307	9	13	10	2 286	**5 968**	**3,07**
المجموع	**190 236**	**631**	**83**	**19**	**575**	**3 023**	**194 567**	**100**

المصدر: تم الاطلاع عليه يوم 18 سبتمبر 2023 ONS, 2020, https ://bit.ly/4iwOaIN

أما توزيع القطاع الخاص حسب الشكل القانوني، فنلاحظ أن أغلبية القطاع (أكثر من النصف) يشكل شركات ذات مسؤولة محدودة بنسبة 52%، أما ما نسبته 30% فهي مؤسسات ذات شخص وحيد، والشركات التضامنية تشكل 7%، والامر الذي نلاحظه هو أن الشكل القانوني المؤسسات الخاصة في الجزائر في الغالب يكون إما مؤسسة ذات مسؤولية محدودة ومؤسسات ذات شخص وحيد وهي التي تسيطر على غالبية السوق.

الشكل رقم 11: توزيع الكيانات القانونية حسب الشكل القانوني

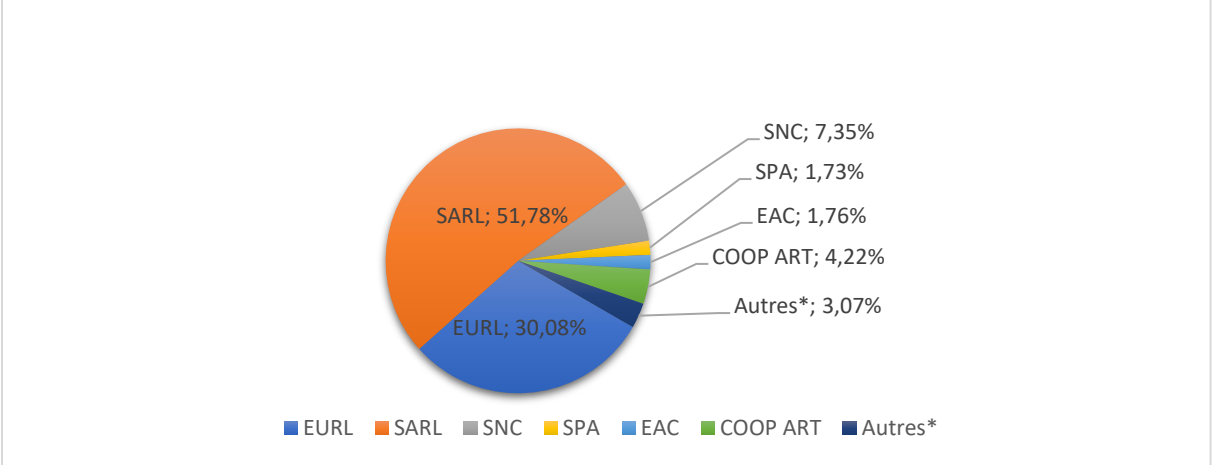

المصدر: تم الاطلاع عليه يوم 18 سبتمبر 2023 ONS, 2020, https ://bit.ly/4iwOaIN

الجدول رقم 24: توزيع الكيانات الاعتبارية حسب المنطقة والقطاع القانوني

النواحي	القطاع القانوني						المجموع	%
	خاص وطني	ق. خاص اجنبي	شركة اق مختلطة	ق. عام اجنبي	ق. عام اقتصادي	ق. عام آخر		
الوسط	103 990	434	45	7	228	1 185	**105 889**	**54,42**
الشرق	47 369	96	10	5	176	904	**48 560**	**24,96**
الغرب	30 028	59	18	7	149	696	**30 957**	**15,91**
الجنوب	8 849	42	10	-	22	238	**9 161**	**4,71**
المجموع	**190 236**	**631**	**83**	**19**	**575**	**3 023**	**194 567**	**100**

المصدر: ONS, 2020, https ://bit.ly/4iwOaIN

يشير الجدول الى نسبة تواجد الكثيف للقطاع الخاص (الوطنية والأجنبية) في المنطقة الوسطى ب أكثر من 100 ألف مؤسسة بنسبة تقدر ب 52%، أي أكثر من نصف القطاع الخاص متواجد في تلك المنطقة وبالتحديد في العاصمة، لتاتي المنطقة الشرقية بأكثر من 48 ألف مؤسسة، بنسبة 24% وهي نسبة متواضعة نوعا ما، فأغلب المؤسسات متواجدة في (قسنطينة، سطيف، بجاية)، وفي الغرب تتواجد المؤسسات الخاصة بأكثر من 30 ألف، وبنسبة مقدرة ب 15% واغلب القطاع متواجد (وهران)، أما الجنوب فيشهد أضعف تواجد للمؤسسات الخاصة والمقدر ب 9 ألاف مؤسسة بنسبة 4% فقط.

الشكل رقم 12: توزيع الكيانات الاعتبارية حسب المنطقة والقطاع القانوني

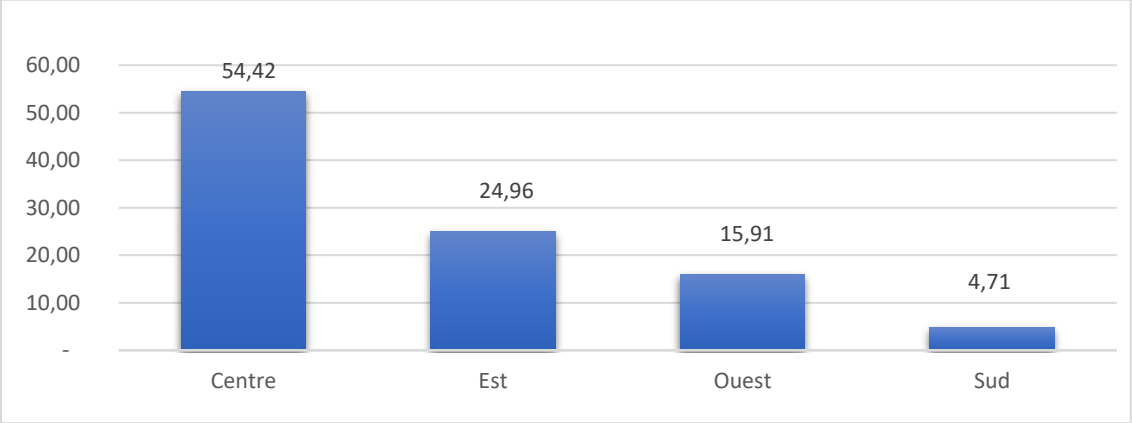

المصدر: تم الاطلاع عليه يوم 18 سبتمبر 2023 ONS, 2020, https ://bit.ly/4iwOaIN

الجدول رقم 25: توزيع عمليات إلغاء تسجيل الكيانات القانونية في النصف الأول من عام 2020 حسب اهم القطاعات وزمنها

قطاع النشاط	الفترة لزمنية			المجموع	%
	أقل من 5سنوات	من 5 الى 9سنوات	أكثر من 10سنوات		
الزراعة	15	9	13	**37**	**1,94**
ص/استخراجية	6	6	6	**18**	**0,94**
ص/ التصنيع	161	84	118	**363**	**18,99**
غاز-كهرباء	2	0	2	**4**	**0,21**
المياه والصرف الصحي	5	1	0	**6**	**0,31**
بناء	64	81	136	**281**	**14,70**
تجارة	287	268	245	**800**	**41,84**
النقل	14	26	73	**113**	**5,91**
إقامة ومطاعم	19	5	12	**36**	**1,88**
الاتصالات	29	5	9	**43**	**2,25**
الأنشطة المالية	2	0	0	**2**	**0,10**
أنشطة عقارية	3	2	1	**6**	**0,31**
أنشطة علمية	38	20	31	**89**	**4,65**
خدمات ادارية	21	24	21	**66**	**3,45**
التعليم	6	4	2	**12**	**0,63**
الصحة والعمل الاجتماعي	8	4	5	**17**	**0,89**
فن وترفية	4	0	1	**5**	**0,26**
خدمات اخرى	7	2	5	**14**	**0,73**
المجموع	**691**	**541**	**680**	**1912**	**100**

المصدر: تم الاطلاع عليه يوم 18 سبتمبر 2023 ONS, 2020, https ://bit.ly/4iwOaIN

نلاحظ من خلال الجدول ان نسبة النشاطات التي يتم فيها الغاء التسجيل كانت في القطاع التجاري الذي شهد نسبة الغاء قدرت ب 41.84 %أي تقريبا نصف نشاطات المسجلة، وتأتي الصناعات المصنعة بنسبة 18%، أما

قطاع الأبناء والاشغال العمومية فشهد نسبة الغاء ب 14.70 %والنقل ب 5%، اما بقية القطاعات فتتراوح نسبها بين 0.10% الى 4%.

الشكل رقم 13: توزيع حالات إلغاء تسجيل الكيانات الاعتبارية في النصف الأول من عام 2020 حسب طول الفترة الزمنية

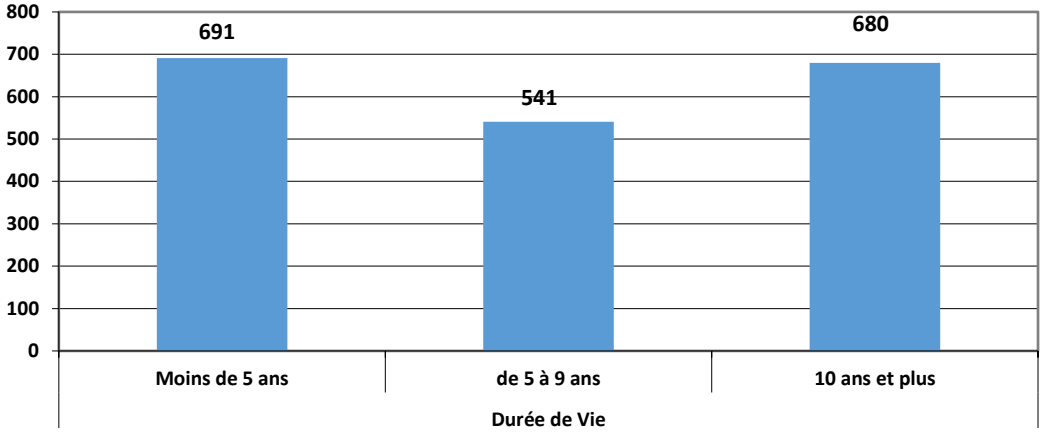

المصدر: تم الاطلاع عليه يوم 18 سبتمبر 2023 ONS, 2020 , https ://bit.ly/4iwOaIN

نلاحظ من خلال الشكل أن حالات الإلغاء كانت في المؤسسات الحديثة التي تم تأسيسها اقل من 5 سنوات، ب 691 شركة، تليها 680 شركات تم الغائها والتي تأسست أكثر من 10سنوات، أما المؤسسات ما بين 5الى9سنوات فتم تسجيل حالات اقل مقارنة بغيرها مسجلة 541 شركة.

الجدول رقم 26: توزيع عمليات إلغاء تسجيل الكيانات القانونية في النصف الأول من عام 2020 حسب الشكل القانوني

الشكل القانوني	الشهر						المجموع	%
	جانفي	فيفري	مارس	أفريل	ماي	جوان		
EURL	217	206	157	39	41	109	**769**	**40,22**
SARL	235	299	174	43	74	142	**967**	**50,58**
SNC	30	50	39	7	9	20	**155**	**8,11**
SPA	4	-	6	1	2	3	**16**	**0,84**
أخرى	2	1	1	-	1	-	**5**	**0,26**
المجموع	**488**	**556**	**377**	**90**	**127**	**274**	**1 912**	**100**

المصدر: تم الاطلاع عليه يوم 18 سبتمبر 2023 ONS, 2020, https ://bit.ly/4iwOaIN

نلاحظ من خلال الجدول ان المؤسسات الخاصة شملتها أكثر المؤسسات الغاء مقارنة بالقطاع العام، فالشركات ذات المسؤولية المحدودة تم الغاء 967 شركة أي بنسبة 50.58%، تليها مؤسسات ذات الشخص الوحيد فتم الغاء 769 شركة وبنسبة قدرها 40.22%، أما شركة تضامن فتم الغاء 155شركة أي بنسبة 8.11%.

المطلب الثاني: دور القطاع الخاص في الاستدامة البيئية في الجزائر

عملت الجزائر على حماية البيئة ومحاربة العوامل المعرقلة لتحقيق التنمية المستدامة من خلال مشاركتها في المحافل الدولية المتعلقة بالتنمية المستدامة التي عملت على وضع خطط للمدى البعيد من أجل بيئة سليمة وحياة مستدامة، وذلك من خلال تشجيع القطاع الخاص على تحمل مسؤوليته تجاه بيئته، فقد انتهجت الجزائر سياسة منح الإعانات الحكومية من خلال تقديم بعض التسهيلات للتأثير في معدلات التلوث، وذلك بمنح قروض طويلة الأجل ذات الشروط الميسرة لتمويل عمليات معالجة التلوث من طرف المؤسسات قبل إلقائها في الوسط البيئي، أو تقديم قروض للمشاريع صديقة البيئة، ومن أشكال هذه الإعانات التحفيز بدلا من الحظر وتمويل الاستثمارات الخاصة بمعدلات الحد من التلوث وتحفيز المحافظة على البيئة، وقد تم القيام بمجموعة من الدراسات وتنفيذ مجموعة من الإجراءات والقرارات من طرف الدولة لحماية البيئة بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية خاصة منها أو عامة سواء[1] :

- القيام بحوالي100دراسة تم من خلالها تحليلا لأثر البيئي للنشاطات الممارسة من طرف المؤسسات الاقتصادية.
- القيام بالتدقيق البيئي لحوالي 10 مؤسسات اقتصادية.
- مراقبة المؤسسات الاقتصادية في وضع أنظمة للإدارة البيئية المطابقة للمواصفات القياسية أيزو14001.
- إبرام عقود للفعالية البيئية بين وزارة البيئة وتهيئة الإقليم وحوالي50مؤسسة اقتصادية عامة وخاصة، ومما يشمله عقد الفعالية أن تلتزم المؤسسة من خلاله بتطبيق واحترام كل القوانين التي تسمح بحماية البيئة، حيث تحدد المؤسسة بشكل طوعي التزاماتها البيئية.
- صياغة ميثاق المؤسسة الصناعية من طرف حوالي300 مؤسسة إقتصادية عامة وخاصة.
- إنشاء منصب مندوب البيئة على مستوى حوالي 1000مؤسسة إقتصادية عامة وخاصة.
- وضع مخطط سمي بالمخطط الوطني من أجل البيئة والتنمية المستدامة للفترة2010-2001وقد خصص له غلاف مالي قدر بـ970 مليون دولار أمريكي.
- إنشاء مشروع التعاون التقني الجزائري الألماني GTZ تضمن تكوين جملة من الخبراء الجزائريين في مجال الإدارة البيئية ووضع مواصفات القياسية أيزو14001 والتدقيق البيئي، بالإضافة إلى إطلاق مشروع الإدارة البيئية

[1]

المربحة استفادت منه 8 مؤسسات كلها خاصة وقد ساعد هذا المشروع البعض منها على الحصول على شهادة أيزو 14001.

المطلب الثالث: أساليب تفعيل القطاع الخاص للحوكمة البيئية في الجزائر

يمكن للقطاع الخاص في الجزائر أن يلعب دورًا محوريًا في تعزيز الحوكمة البيئية من خلال مجموعة من الأساليب التي تساهم في تحقيق الاستدامة البيئية والتنمية المستدامة، ومن أبرز هذه الأساليب نجد:

1- عقد الأداء البيئي

يعد عقد الأداء البيئي (CPE) أحد الأدوات التي تتيح توقع التنظيم والتطبيق التدريجي للتشريعات البيئية. يتم إنشاء CPE بين الإدارة المكلفة بحماية البيئة والمصنعين الذين يحددون طوعا التزاماتهم في حماية البيئة (تقليل ومعالجة التلوث الناتج عن أنشطتهم، وتوفير المياه، وتوفير الطاقة، وما إلى ذلك).[1] فالعقد الأداء البيئي CPE عبارة عن اتفاقية تم التفاوض عليها بين إدارة البيئة والمصنعين، مما أدى إلى توقيع عقد يحدد طوعًا التزام الأخير فيما يتعلق بحماية البيئة .وقد ظهر ذلك بعد عملية الارتقاء الأخضر التي بدأتها الصناعة الجزائرية منذ بداية الألفية الجديدة، ويلخص الجدول نوع التزام الطرفين.[2]

الجدول رقم 27: عقد الإدارة البيئية

الإدارة البيئية
مساعدة الشركة الموقعة في: تطوير خطط عملها البيئية، وتطبيق نظام المراقبة الذاتية للتصريفات والمراقبة الذاتية لمعدات مكافحة التلوث واعتماد أدوات إدارة التلوث البيئي.
توفير الوصول إلى المعلومات المتعلقة بتكنولوجيا الإنتاج النظيف ونظام الإدارة البيئية واللوائح التنظيمية
إشراك المجتمع في مختلف المناقشات والبرامج التدريبية.
تشجيع تبادل الخبرات من خلال تسهيل إقامة روابط ثنائية بين الشركة والشركات الأجنبية.
الشركات الموقعة على عقد الأداء البيئي
إنشاء: نظام الإدارة البيئية، ومندوب بيئي، وبرنامج لمنع التلوث ونظام للمراقبة الذاتية للتصريفات ومعدات المراقبة الذاتية لمكافحة التلوث
تقديم المشورة للوزارة بشأن التقدم المحرز في تحقيق أهدافها الاستراتيجية وخطة عملها.
اتخاذ إجراءات للحد من التأثير الصناعي على البيئة إلى مستويات قابلة للتطبيق
دعم الوزارة فنياً في نشر المواد الاتصالية.

المصدر: CNTPPe (2018). https ://bit.ly/42Qt4Rb تم الاطلاع عليه.12.08.2024

[1] SAADI Saadia, "Développement et validation d'une approche globale, dynamique et participative d'évaluation environnementale stratégique", (these doctorat en science, université El hadj Lakhdar Batna, 2015), p29

[2] Ibid. p30

يمكن القول إن برنامج عقد الأداء البيئي يسمح برفع مستوى الشركات الجزائرية، والامتثال للوائح البيئية، والكفاءة البيئية والاقتصادية، وتحسين النتائج المتوقعة من خلال توقع الممارسات البيئية وأخيرا دعم ومراقبة الشركات في نهجها البيئي، ومع ذلك فقد تم توجيه عدد معين من الانتقادات إليه. وقد توصل بعض المؤلفين إلى استنتاج مفاده أن عقد CPE هو عقد غير مكتمل، بعد تحليل المحتوى الذي تم إجراؤه على بنوده المختلفة، وفقا لنظرية العقود غير المكتملة (وجود عدم الوصف، وعدم التماثل، وعدم إمكانية التحقق، وقابلية إعادة التفاوض). سيمثل هذا النقص مصدرًا للسلوك الانتهازي. ويظهر هذا السلوك من خلال حقيقة أن الشركة لن تضطر إلا إلى اتخاذ إجراءات بيئية لتجنب الضغوط المؤسسية المستقبلية، وأن الأخيرة ستعمل على تقليل تكاليف البحث عن المعلومات أو التقنيات البيئية الجديدة.[1]

2- التدقيق البيئي

هناك ما يقرب من أربعة عشر (14) شركة على كامل التراب الوطني معظمها يقع مقرها في الجزائر العاصمة، تقوم بخدمات التدقيق البيئي، مما يشير إلى أن هذه الخدمة ليست مطلوبة بشكل كبير من قبل شركاتنا.

يوفر التدقيق البيئي، الذي تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 198/06 المؤرخ 31 مايو 2006، للمصنعين المزايا الرئيسية التالية [2]:

- تمكين التحقق المستقل، وتسليط الضوء على المجالات الحساسة وإدارة التنبيهات للمشاكل المستقبلية المحتملة.
- تعمل بمثابة لوحة معلومات توفر معلومات حول موقع الشركة فيما يتعلق بالبيئة؛
- تحسين سياسة الإدارة وإضفاء المصداقية على جهودها في مجال حماية البيئة.
- يسمح بمزيد من الاتصالات الخارجية الهجومية.

3- إدارة النفايات

تتم إدارة النفايات المنزلية الصلبة بشكل أساسي من قبل القطاع العام من خلال البلديات أو في بعض المدن الكبرى، من خلال الشركات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري EPIC والتي تضمن جمع النفايات أو دفنها أو مراكز دفن النفايات أيضًا. أفاد المركز الوطني للسجل التجاري (CNRC) عن وجود أكثر من 4000 شركة نشطة في مجال استعادة النفايات وإعادة تدويرها في عام 2010 (بما في ذلك 193 شركة أنشأتها نساء)، فنشاط استعادة النفايات وإعادة تدويرها هو في الأساس نشاط غير رسمي، ولا تزال مشاركة القطاع الخاص محدودة للغاية حتى الآن،[3] ومن أجل تعزيز هذه المشاركة ينص قانون 2001 على فتح الخدمة العامة لإدارة النفايات الحضرية أمام الاستثمار

[1] Hamouche Ouechicha, Bouhadida Mohamed, réponses de la gouvernance environnemental Algérienne à la question de la protection de l'environnement, p308
[2] Ibid, 305.
[3] Ibid.p10.

والامتيازات الخاصة، ونظراً لعدم كفاية مواردها من حيث المعدات المناسبة، اضطرت بعض البلديات إلى تفويض جمع النفايات في بعض أحيائها، حيث منحت بلديتان في ولاية الجزائر العاصمة (برج الكيفان والقبة) امتيازًا لجزء من جمع النفايات المنزلية وما شابهها (DMA) لمشغلين من القطاع الخاص، وفي مجال إعادة التدوير واسترجاع النفايات، يعمل حاليا عدد قليل من المشغلين من القطاع الخاص، وقد تم إنشاء شركات صغيرة في إطار ANSEJ (أكثر من 50 شركة في عام 2005)، ANGEM وADS، علاوة على ذلك، تشارك الشركات في إعادة استخدام النفايات المفروزة في عملية الإنتاج كمواد خام. وفي سنة 2008 تم تحديد أزيد من 873 ملتقطا للنفايات معتمدين منتشرين في كامل التراب الوطني.[1] وأكد المدير العام للبيئة والتنمية المستدامة بوزارة البيئة والطاقة المتجددة الجزائرية نوار لعايب "أن تعزيز دور القطاع الخاص في مجال استعادة النفايات وإعادة تدويرها في الجزائر يمكن أن يساهم في خلق ما يقرب من 100 ألف منصب شغل بحلول عام 2035." إن الوظائف المرتبطة باستعادة النفايات ستكون أكثر أهمية من حيث عددها من تلك التي سترتبط بدفن هذه النفايات وسيقوم بإنشائها القطاع الخاص الذي سيكون له دور كبير في استعادة هذه النفايات" و أشار إلى أن "مشاركة القطاع الخاص في سوق إدارة النفايات لا تزال خجولة للغاية أو حتى محدودة"، و أنه أصبح من الحيوي اليوم أن يلعب القطاع الخاص دورا مهما في استعادة النفايات وهذا، مع بهدف إقامة اقتصاد دائري.[2]

ونشير هنا الى اهم المؤسسات المختلفة التي تنشط في مجال إعادة استعمال النفايات الخاصة و/أو الخاصة الخطرة عبر مختلف الأنشطة في ربوع الوطن، والتي في مجملها 78 مؤسسة مسجلة ومرخصة حسب وزارة البيئة.[3]

الجدول رقم 28: قائمة بعض المؤسسات الخاصة النشطة في مجال معالجة النفايات الخاصة و/أو الخاصة الخطرة

اسم المؤسسة	طبيعة النشاط	المكان
Eco Recyclage	استرجاع ورسكلة البطاريات المستعملة	ولاية الجلفة
SARL RECYCLOR ALGERIE	رسكلة العجلات المستعملة	ولاية وهران
SARL SAM INDUSTRIE	وحدة جمع وفرز النفايات الزيتية المستعملة	ولاية باتنة
ETS HANI Sofiane	معالجة الزيوت المعدنية	ولاية تيزي وزو
SARL RME	نفايات المعادن الحديدية وغير الحديدية	ولاية عنابة
SARL AIN ELQETR	صهر المعادن غير الحديدية (النحاس والألمنيوم)	ولاية البليدة
SARL STID EST	وحدة حرق النفايات الخطرة	ولاية قسنطينة
LAFARGE (LCO) SPA	وحدة المعالجة المشتركة للنفايات البيئية	ولاية معسكر
SARL FAST INFORMATIQUE	خراطيش الحبر المستعملة	ولاية الجزائر

[1] Brahim Djemaci, "La gestion des déchets municipaux en Algérie : Analyse prospective et éléments d'efficacité", (Thèse de doctorat en sciences économiques, Université de Rouen، 2012) p27

[2] Jamal Anouar, énergie mines et carrières magazines, https://bit.ly/3YGS0rl تم الاطلاع عليه يوم :16 نوفمبر 2024

[3] Ministère de l'Environnement, Liste des entreprises de traitement des déchets spéciaux et/ou dangereux, p01

ETS HITANI FETHI	محرقة نفايات الرعاية الصحية	ولاية سطيف

المصدر: Ministère de l'Environnement, Liste des entreprises de traitement des déchets spéciaux et/ou dangereux, p01

ومن المتوقع أن يزيد الإنتاج السنوي للنفايات في جميع أنحاء العالم بنسبة 73% عن مستويات عام 2020 ليصل إلى 3.88 مليار طن بحلول عام 2050. وغالبًا ما يتم التخلص من أكثر من 90% من النفايات في البلدان المنخفضة الدخل في مكبات نفايات غير منظمة أو حرقها في الهواء الطلق، لذلك تعد إدارة النفايات قضية عالمية لكنها أيضًا فرصة اقتصادية مهمة على المستويين الوطني والمحلي، حيث تجمع قضية إدارة النفايات بين ضرورات الاستهلاك والإنتاج المسؤولين مع إمكانات كبيرة لخلق الإيرادات في سوق تقدر قيمتها بأكثر من 500 مليار دولار في جميع أنحاء العالم.

تعمل الوكالة الوطنية للنفايات على دعم ومرافقة أصحاب المشاريع الخضراء والبيئية والعمل على تقوية نشاطاتهم، خاصة من زاوية تثمين النفايات والاستفادة منها كمواد أولية والتركيز على التقليل من حجمها، هذا ما يحفز المؤسسات الناشئة الخضراء للاستثمار في هذا القطاع، خاصة في مجال رسكلة مواد التغليف كالكرتون والبلاستيك، والزجاج، والورق...الخ، لان إعادة تدوير هذه المواد يعتبر سهل الى حد ما خاصة بالنسبة لإعادة تدوير البلاستيك، فعلى سبيل المثال تعتبر المقاولة الشابة رشيدة كريم من بين اللذين الهمهم الاقتصاد الأخضر، فهي صاحبة مؤسسة مختصة في استرجاع وتدوير النفايات، واستطاعت الحصول على مبلغ قدره 400 الف دينار جزائري لتطوير مشروعها في الرسكلة بعد فوزها في المسابقة الوطنية للمقاولاتية النسوية قبل بداية فبراير 2017، وتقوم مؤسستها التي تحمل اسم Krim plastiquoo بعدة نشاطات في مجال الرسكلة وأهمها فرز وتحويل المواد البلاستيكية بالإضافة الى فرز وإعادة تدوير النفايات والفضلات المنزلية ، فاستطاعت ان تقف على الصعوبات والتحديات التي يمكن ان تواجهها مؤسستها وعلى رأسها مشكلة انقطاع الكهرباء الذي يعطل عملية الرسكلة، والمنافسة القوية في القطاع.[1]

جعلت الجزائر من الاستثمار في إعادة التدوير واستعادة النفايات محورًا استراتيجيًا لتحقيق التنمية المستدامة والتقدم التكنولوجي حيث يدعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هذه الديناميكية مستهدفًا تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وخاصة الهدف 12 المتعلق بالإنتاج والاستهلاك المستدامين، وخلال أسبوع ريادة الأعمال الخضراء، والذي جمع العديد من الجهات الفاعلة بما في ذلك الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص والاواسط الاكاديمية، والذي نظمته كل من وزارة البيئة والوكالة الوطنية للنفايات بالشراكة مع برنامج الإنمائي للأمم المتحدةأكدت وزيرة البيئة والطاقات المتجددة، سامية مولفي :" لقد اعتمدت الجزائر في سياساتها الوطنية مجموعة من الاستراتيجيات لدعم وتشجيع الاستثمار في هذا المجال [إدارة النفايات] ووضعت قوانين وأنظمة لتعزيز المبادرات الريادية لتحقيق النمو في الاقتصادات الوطنية كجزء لا يتجزأ من تحقيق أهداف التنمية المستدامة 2030"، بدورها صرحت بليرتا أليكو " Blerta

[1] أوشن ليلي، ""**المؤسسات الناشئة الخضراء نموذج للمؤسسة الاقتصادية المستدامة في الجزائر**""، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، العدد01، المجلد05، (2022)، ص584.

Aliko" ممثلة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي "إن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مستعد للمساهمة في الديناميكية الوطنية الجزائرية في مجال إدارة النفايات، والمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة، المخصص للحد من التلوث من خلال أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة".

يأتي هذا الحدث ضمن فعاليات "أسبوع ريادة الأعمال العالمي"، بهدف دعم ريادة الأعمال الخضراء من خلال التوعية ودعم الأنشطة المدرة للدخل في قطاع إدارة النفايات. شمل البرنامج مؤتمرات، حلقات نقاش، معارض، وورش عمل لتدريب المدربين على إنشاء مؤسسات خضراء، إضافة إلى إطلاق تحدٍ لرواد الأعمال الشباب لتقديم أفكارهم حول الاقتصاد الدائري. وضعت الوكالة الوطنية للنفايات برنامجًا لدعم الشباب بأفكار مبتكرة في جمع وإعادة تدوير النفايات، حيث تم اختيار سبعة فائزين من بين 228 متقدمًا، وثلاثة منهم حصلوا على مرافقة لتحقيق مشاريعهم. وأكد كريم أومان، المدير العام للوكالة الوطنية للنفايات"إن الشركات الناشئة الخضراء هي مستقبل قطاع إعادة التدوير"، مشيرًا إلى أن الأفكار الجديدة والابتكار يجب أن يكونا في قلب اتحاد القطاع.[1]

ويمكن القول ان الجزائر تتخلف بشكل كبير في مجال الإدارة (الجمع والنقل والتخلص) واسترجاع النفايات، مع ما يترتب على ذلك من عواقب اقتصادية وصحية كبيرة، إعادة التدوير هامشية وإنتاج السماد يكاد يكون صفراً، وبحسب وزير للبيئة فإن الجزائر تخسر ما يقارب 300 مليون أورو سنويا بسبب عدم تدوير النفايات، ويهدف البرنامج الوطني للإدارة المتكاملة للنفايات البلدية (PROGDEM) إلى تقليل إنتاج النفايات وزيادة معدل إعادة التدوير ليصل إلى 70% (2020) مقارنة بـ 5 إلى 6% حاليًا. فعلى المدى القصير تم وضع هدف طموح لتحسين إعادة تدوير المواد بنسبة 40٪ اعتبارًا من عام 2016. ولتحقيق ذلك، تم اتخاذ تدابير بما في ذلك الإعانات والإصلاح التنظيمي وإبرام اتفاقيات مع الشركات المصنعة المعنية بالإضافة إلى إطلاق إجراءات التوعية والتواصل والتدريب لضمان الجدوى الاقتصادية لقطاع النفايات. ومن المقرر البدء في إنشاء محطة معالجة النفايات الحرارية ووحدة معالجة البلاستيك ومصنع التسميد اعتبارًا من عام 2015.

4- الاقتصاد الاخضر

بادرت الجزائر إلى تنفيذ عدد من الإصلاحات والمبادرات التي تهدف على وجه الخصوص إلى تنويع الاقتصاد وتحسين مناخ الأعمال وتعزيز أمن الطاقة وحماية البيئة وتخضير صناعاتها وتعزيز الاستخدام المستدام للأراضي، ومع ذلك فإن هذه المبادرات تحتاج إلى التوحيد والتعبير عنها كجزء من استراتيجية وطنية لتعزيز الاقتصاد الأخضر مع التركيز على تعزيز الإنتاج والاستهلاك المستدامين، و المساهمة في خلق الثروة وفرص العمل، وتعتبر الجزائر الاقتصاد الأخضر وسيلة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وخلق فرص العمل، واستدامة النمو الاقتصادي (تنويع قاعدة الإنتاج وزيادة القيمة المضافة)، وتعزيز الابتكار والحد من الفقر، وتشير التقارير إلى أن تخضير الاقتصاد في

[1] Hanane Kaouane, Nassim Balla, Transitioning towards a "Green Economy" in Algeria, PNUD, 2023, https://bit.ly/42ppMEt تم الاطلاع عليه يوم: 22 نوفمبر 2024

الجزائر وفر حوالي 450 ألف فرصة عمل في عام 2012 ومن المتوقع أن يولد أكثر من 1.4 مليون فرصة عمل بحلول عام 2025، وخاصة في خمس قطاعات: الطاقة المتجددة، وكفاءة الطاقة، وإدارة المياه، ومعالجة النفايات وإعادة التدوير، والخدمات المتعلقة بالبيئة وإدارة المناطق الخضراء.

كما كرست الجزائر جهودها لتخضير المدن. وشمل ذلك مدنًا مثل بوغزول، حيث تم تقديم مخطط تجريبي لتوفير الطاقة وتطوير الطاقة المتجددة (الطاقة الشمسية والضوئية وطاقة الرياح)، جنبًا إلى جنب مع خطط لتطوير مجالات وصناعات الأعمال الخضراء، مثل معالجة الأغذية الزراعية واستعادة النفايات الزراعية، في ولاية تيبازة. كما أطلقت البلاد أحد أكبر مشاريع الطاقة الشمسية بسعة 4000 ميغاواط. وفي فبراير 2014 استضافت الجزائر مؤتمرًا أفريقيًا رفيع المستوى ناجحًا للغاية حول الاقتصاد الأخضر في وهران بالجزائر. وقد أسفر المؤتمر، الذي حضره عدد كبير جدًا من الأشخاص، عن إعلان شجع البلدان الأفريقية على وضع استراتيجيات تهدف إلى تسهيل الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر.[1]

5- الشركات الناشئة وريادة الأعمال:

لم يتم بعد تحديد الوضع القانوني لريادة الأعمال الخضراء والاجتماعية بشكل رسمي وهو ما يعد أحد العوامل المحورية التي يمكن أن تعزز من نمو هذه الشركات الشابة، إذ إن الوضوح في التشريعات سيحفز العديد من رواد الأعمال الذين يسعون للانتقال من الفكر إلى التطبيق، ويعطيهم فرصة لاستكشاف إمكانيات جديدة لتحقيق أهدافهم، بما في ذلك تحسين حياتهم وحياة الآخرين عبر مشاريع مبتكرة .مع ذلك، تبقى ريادة الأعمال الخضراء نشاطًا غير محدد بشكل جيد في الجزائر، رغم وجود بعض المنظمات مثل المركز الجزائري لريادة الأعمال الاجتماعية (ACSE) التي تحاول دعم هذه المشاريع. ولكن، ورغم الجهود المبذولة، تظل هذه المبادرات محدودة التأثير ولا تحظى بالانتشار الكافي لمواجهة التحديات الفعلية التي قد يطرحها تطوير ريادة الأعمال الخضراء في الجزائر. من جهة أخرى، هناك خطر متزايد من أن تشكل هذه البيئة غير المنظمة أرضًا خصبة للفساد واختلاس الأموال العامة، خاصة في ضوء التجارب السابقة مع برامج مثلANSEJ ، التي عانت من مشكلات مماثلة .تستمر ريادة الأعمال الخضراء في الجزائر في بداياتها، ويظل الاهتمام البيئي في المجتمع محدودًا مقارنة بالحاجة الملحة لتنمية هذا القطاع. لتحقيق تطور مستدام لهذه الأنشطة، يجب أن يتوافر مناخ بيئي وثقافي داعم يشجع على الابتكار ويعزز الوعي البيئي. وفي هذا السياق، يمكن أن يلعب هذا القطاع دورًا واعدًا في توفير فرص عمل جديدة، شرط أن يتمكن رواد الأعمال من تحديد موقعهم بشكل مناسب في سلسلة الفرص المتاحة. علاوة على ذلك، فإن الوساطة بين السكان المحليين والهياكل الأكبر، سواء الخاصة أو الحكومية، وتطوير بنوك بيانات محددة، يمكن أن تسهم في تقديم خدمات تجارية فعّالة.

[1] Najib Saab, Report of the Arab Forum for Environment and Development, Arab environment in 10 years, Report of the Arab Forum for Environment and Development, Beirut, Lebanon, 2017, p64.

أخيرًا، يجب تعزيز الثقافة البيئية الوطنية من خلال التواصل المستمر مع المجتمع المدني والتوسع في هذه الجهود على مختلف الأصعدة المجتمعية، لتوفير بيئة مواتية لازدهار الاقتصاد الأخضر في الجزائر .لخص.[1]

يظل من الضروري تقييم تأثير التنمية المستدامة في القطاع التقليدي لريادة الأعمال الجزائرية، حيث يشير الاتجاه العام إلى تطور مماثل لما يتم ملاحظته في الأبعاد الأخرى لنظام التنمية المستدامة في الجزائر. باستثناء الشركات المشاركة في الاقتصاد الأخضر، مثل تلك العاملة في قطاع الخدمات البيئية أو التي تتعامل مع عملاء يمتد نشاطها إلى ما وراء الحدود الجزائرية، لا تزال غالبية الشركات الجزائرية تفتقر إلى المبادرات الرامية لجعل نشاطها أكثر استدامة. في الواقع، تفرض البيئة الاقتصادية الجزائرية رؤية تركز على الأهداف قصيرة المدى، ما يعكس غياب الدعم المناسب لتقنيات الصحة والسلامة والبيئة(HSE) ، وهو أمر يزداد وضوحًا في سياق اقتصادي يظل فيه القطاع غير الرسمي يشكل جزءًا كبيرًا من النشاط الاقتصادي. كما أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية والبيئية لدى معظم الشركات الجزائرية يميل إلى التركيز على الأعمال الخيرية أكثر من التركيز على القضايا البيئية. رغم ذلك، من المهم الاعتراف بأن هذا الاتجاه بدأ يشهد تطورًا تدريجيًا، خاصة في ظل الاهتمام المتزايد بالقضايا البيئية في الشبكات الاجتماعية، ما يساهم في توجيه تأثير إعلامي في الرأي العام الجزائري[2].

ويمكن القول ان التنمية المستدامة في الجزائر لم تفي بعد بتوقعاتها، فإنها قد تستفيد من تنظيمات الدولة التي تظل طوعية إلى حد كبير في فرض مبادئ الاستدامة على رواد الأعمال، خصوصًا رجال الصناعة الذين يواصلون التسبب في أضرار بيئية وصحية دون تحمل عقوبات مناسبة. وتجسد الآثار التراكمية للإضرار البيئي والجرائم المرتكبة من قبل العديد من الشركات الصغيرة والمتوسطة لا سيما غير الرسمية منها تهديدًا خطيرًا للبيئة والصحة العامة، علاوة على ذلك تظل الإدارة الجزائرية متحفظة للغاية تجاه الابتكارات بسبب نقص الفهم الحقيقي لقضايا الاستدامة مما يخلق عقبات لرواد الأعمال الذين يسعون لإدخال ممارسات جديدة في السوق الجزائرية، ويشكل هذا الجمود عائقًا أمام الإبداع والابتكار، مما يستدعي اتخاذ خطوات للتقليل من هذا التعطيل وضمان مزيد من المرونة في المبادرات الريادية.[3]

6- الاقتصاد الدائري للشركات الجزائرية

لقد أدركت الحكومة أن التحديث الأخضر للشركات الجزائرية مهم من أجل حماية النظم البيئية والتنوع البيولوجي والموارد الطبيعية وضمان قدرة الاقتصاد المحلي على المنافسة على المدى الطويل .فالنمو غير المنضبط للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر من شأنه أن يزيد من الضغوط على النظم البيئية المحلية والتكاليف الاجتماعية المرتبطة بها.، وافتقار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر الجزائرية إلى الكفاءة اللازمة في إدارة

[1] Karim Tedjani, le développement durable en Algérie Portrait et diagnostic d'un rendez-vous en suspens, FRIEDRICH-EBERT-STIFTUNG, 2021, p28.
[2] Ibid, p29
[3] ibid, p28.

الشركات الواعية اجتماعيًا وبيئيًا .علاوة على ذلك، لا يمتلك المهنيون ورجال الأعمال المهارات اللازمة لتطوير نماذج أعمال مبتكرة للاقتصاد الدائري[1].استلزم على الدولة الجزائرية والألمانية بتقديم مشروع تعاون بين وزارة الصناعة والإنتاج الصيدلاني وبين الوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية (BMZ) حيث يعمل المشروع في ثلاث مجالات عمل :

- يهدف إلى تعزيز المهارات المهنية والشخصية للمؤسسات الحكومية وتعزيز نماذج الأعمال المبتكرة للاقتصاد الدائري. ويركز على المهارات الاستراتيجية والمؤسسية لوزارة الصناعة والإنتاج الدوائي ووكالات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأخرى.
- يهدف المشروع إلى تطوير أساليب وخدمات لتصميم نماذج أعمال مبتكرة للاقتصاد الدائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وسيتم ذلك في شكل وحدات تدريبية وجلسات توجيهية لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المهتمة، والتي سيتم نشرها من قبل وكالات الدعم وحاضنات الأعمال وغرف التجارة.
- يهدف المشروع إلى اختبار قنوات مبيعات جديدة لمنتجات وخدمات الاقتصاد الدائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية. ستختبر تجربة قنوات المبيعات هذه للمفاهيم المتطورة تقنيًا إمكانات السوق. ومن الناحية المثالية، سيثبت أنها فعالة من حيث التكلفة.

7-تعزيز الابتكار من أجل النمو الاقتصادي الأخضر

يهيمن قطاع النفط والغاز على الاقتصاد الجزائري، ويكافح في كثير من الأحيان للتنافس ويعتمد بشكل كبير على الموارد الأحفورية. ولمعالجة هذه التحديات، يحتاج الاقتصاد الجزائري إلى أن يصبح أكثر اخضرار، ويتطلب هذا الابتكار من جانب الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم (MSMEs) الجزائرية، بما في ذلك الشركات الناشئة. ومع ذلك، هناك حاجة إلى وجود نظام بيئي قوي للابتكار من أجل هذا النوع من التطوير، وهناك حاليًا تعاون محدود بين أصحاب المصلحة في هذا المجال. وعلاوة على ذلك فإن الإطار الهيكلي والمؤسسي لا يفعل الكثير لتحفيز أو تعزيز الابتكار. كما تفتقر العديد من الشركات إلى المهارات الأساسية والوعي بالتقنيات والأساليب الرقمية والخضراء، ولدعم النظام البيئي للابتكار الجزائري، يعزز المشروع التعاون بين أصحاب المصلحة، (مشروع تعاون بين الوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية (BMZ) ووزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة) ويعزز قدرة هياكل الدعم الخاصة به، ويساعد الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم في الاستخدام العملي للتكنولوجيات الرقمية. وفي هذا السياق، يقوم المشروع بما يلي :

- يطور مراكز الابتكار الرقمي الأخضر ويربطها بمراكز أخرى في أوروبا ودول أفريقية أخرى.
- مركز الابتكار الرقمي هو مجموعة منسقة من المنظمات ذات مجالات الخبرة التكميلية.

[1] Giz, https://bit.ly/4lBshep تم الاطلاع عليه يوم : 22سبتمبر2023

- لديهم هدف منفعة عامة يتمثل في دعم الشركات فيما يتعلق بالتحول الرقمي والابتكار.
- يقدم المشروع المشورة لوزارة الاقتصاد المعرفي والشركات الناشئة والمتناهية الصغر الجزائرية بشأن تحسين الإطار المعياري والمؤسسي، بهدف تعزيز الشركات الناشئة والابتكار.
- يوفر أيضًا التدريب للمتخصصين والمديرين في المنظمات في منظومة الابتكار، بالإضافة إلى ذلك يعمل على بناء مجموعة من المستشارين الذين يمكنهم مساعدة الشركات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في التحول الرقمي.[1]

بدأت الحكومة الجزائرية بإصلاحات في سياستها الاقتصادية لتسهيل النمو الواسع النطاق وجعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدًا المحلية أكثر قدرة على المنافسة. ومع ذلك، لا تزال برامج الدعم العامة والخاصة للنمو الأخضر الشامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدًا غير كافية وتحتاج إلى التوسع، ما استلزم للدولة للقيام بمشروع تعاون بين الوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية (BMZ) ووزارة الصناعة من اجل إرساء وتقديم الحلول العامة والخاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدًا بالطرق التالية :

- تقديم المشورة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدًا حتى تتمكن من الاستفادة من موارد الشركة بكفاءة أكبر وبالتالي المساهمة في النمو الأخضر في البلاد.
- كما يضع المشروع حلولاً لتطوير قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدًا للسماح لها بالوصول إلى أسواق وطنية ودولية جديدة.
- يتم دعم جمعيات الأعمال ومنظمات التمويل والشبكات العامة والخاصة في تقديم الخدمات التي تعزز الابتكار الأخضر من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدًا واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- كما يقدم المشروع المشورة للجهات الفاعلة في القطاعين العام والخاص حتى يتمكنوا من تحليل الصعوبات التي تواجهها الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم بشكل أفضل والحد من حالات الإفلاس.
- مع التمويل الجديد للشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم في القطاع الزراعي والغذائي يساعد المشروع أيضًا في تحسين القدرة التنافسية لهذه الشركات[2].

8- المسؤولية البيئية للشركات في الجزائر

إن دمج القضايا البيئية في استراتيجيات الإنتاج وتنفيذ نهج المسؤولية الاجتماعية للشركات يتطور بشكل خجول وبطريقة مختلفة اعتمادًا على القطاعات وحجم الشركات. وهي بشكل عام عبارة عن عمل مجموعات كبيرة تتبع سياسة أكثر استباقية بناءً على صورة العلامة التجارية للشركة والالتزام بالامتثال للوائح. وبالنسبة لهذه الشركات، يُنظر إلى الاقتصاد الأخضر بشكل عام على أنه عنصر من عناصر تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات[3].

[1] Giz, https://bit.ly/3GvudVu تم الاطلاع عليه يوم : 22سبتمبر2023

[2] Giz, https://bit.ly/4jHg0mD تم الاطلاع عليه يوم 22سبتمبر 2023

[3] Nations unies, commission économique pour l'Afrique, bureau pour l'Afrique du nord L'économie verte en Algérie une opportunité pour diversifier et stimuler la production nationale, p02.

عملت الجزائر على حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة من خلال مشاركتها في المحافل الدولية المتعلقة بالتنمية المستدامة التي عملت على وضع خطط بمستقبلية من أجل بيئة سليمة وحياة مستدامة، وذلك من خلال تشجيع القطاع الخاص على تحمل مسؤوليته تجاه بيئته، فقد انتهجت الجزائر سياسة منح الإعانات الحكومية من خلال تقديم بعض التسهيلات للتأثير في معدلات التلوث، وذلك بمنح قروض طويلة الأجل ذات الشروط الميسرة لتمويل عمليات معالجة التلوث من طرف المؤسسات قبل إلقائها في_الوسط البيئي أو تقديم قروض للمشاريع صديقة البيئة، ومن أشكال هذه الإعانات التحفيز بدلا من الحظر وتمويل الاستثمارات الخاصة بمعدلات الحد من التلوث وتحفيز المحافظة على البيئة، وقد تم القيام بمجموعة من الدراسات وتنفيذ مجموعة من الإجراءات والقرارات من طرف الدولة لحماية البيئة بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية سواء عامة أو الخاصة منها[1]. رغم ذلك، فالجزائر تعتبر أيضا من أقل الدول في العالم وشمال افريقيا اهتماما بتوظيف الإدارة البيئية واستغلال مزاياها والتي من بينها الحصول على شهادة ISO 4001،إذ لم تكن ولا مؤسسة جزائرية قبل عام 2003حاصلة على هاته الشهادة، ففي تلك السنة حصلت ثلاث مؤسسات جزائرية فقط على هذه الشهادة مقابل 294لمصر، 48لسوريا، 39للأردن، 30لتونس، 21للمغرب، 5لفلسطين ،والجدول التالي يوضح لنا عدم اهتمام المؤسسات الجزائرية بالحصول على المواصفة القياسية العالمية الايزو 14001 لإصداري سنة 1996 و2004 مقارنة بدول المغرب العربي مصر، تونس، المغرب. تشير إحصائيات سنة 2006الصادرة عن وزارة الصناعة الجزائرية عن اهتمام المؤسسات الاقتصادية الجزائرية بالمواصفة القياسية الخاصة بالجودة ISO9001 واهمال المواصفة القياسية الخاصة بالبيئة الايزو 14000[2] إذ انه حتى سنة 2006تحصلت 172مؤسسة جزائرية على المواصفة القياسية الايزو 9001مقابل 7فقط تحصلت على المواصفة القياسية ISO14001 ثلاثة منها من نوع الايزو 14000ا، وثنان منها من النوع الايزو 1400 لإصدار سنة 1996واثنان منها من النوع الايزو 14001لإصدار سنة 2004.

حتى جانفي 2008 كانت 26 مؤسسة جزائرية حاصلة على المواصفة القياسية العالمية ISO14000و06 مؤسسات صناعية أخر في الطريق للحصول على الإشهاد، أما في سنة 2011 تحصلت مؤسستين جديدتين على الإشهاد الايزو 14001وهما مؤسسة فرتيال Fertial لصناعة المخصبات والأسمدة الزراعية بولاية عنابة ومؤسسة جيزيDJEZZY للاتصالات، أي أن مجموع المؤسسات الجزائرية الحاصلة على المواصفة القياسية الايزو ISO14001 هو 34مؤسسة وهو ما يمثل 8.29%من مجموع المواصفات القياسية التي حصلت عليها المؤسسات المصرية قبل ديسمبر 2008، وتقريبا ثلث ما تحصلت عليه المؤسسات المغربية قبل ديسمبر 2008، وذلك رغم

[1] يحياوي نصيرة، مهدي مراد، "**دور القطاع الخاص في ترسيخ مبادئ وممارسات المسؤولية الاجتماعية في الجزائر**"، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، العدد 07، (2013)، ص126.

[2] شتوح وليد، ""**مكانة نظام الادارة البيئية الايزو 14000في تسيير المؤسسات الجزائرية**""، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد07، العدد02، (2014)، ص12-13.

الإعانات المالية الموجهة للمؤسسات الجزائرية التي توطن أنظم إدارة مطابقة للمواصفات القياسية الدولية ISO9001 و ISO14001 و ISO22000، التي تمنحها وزارة الصناعة من خلال المخصصات المالية لصندوق تحسين التنافسية الصناعية في الجزائر والتي تمثل 80بالمئة من تكلفة وضع نظام إدارة البيئة وأيضا تكلفة الحصول على الشهادة على أن لا يتعدى مبلغ الإعانة 2مليون دينار جزائري.[1]

وأيضا يعتبر اعتماد نظم الإدارة البيئية ضعيف جدا مقارنة بمثيلاتها في الدول العربية، فالجزائر احصت في سنة 2023 عن 123 مؤسسة حاصلة على شهادة المواصفة القياسية ايزو 14001 وهو عدد ضعيف مقارنة بدولة مثل الامارات العربية المتحدة التي احصت في نفس السنة عن 3444 مؤسسة حاصلة على نفس الشهادة، وفي مصر بلغ عدد المؤسسات 1219 مؤسسة، اما في تونس 295 مؤسسة في نفس الفترة ما يدل على تقصيرها في بالبيئة ومحيط المؤسسات الاقتصادية التي تعمل في القطاعات الاقتصادية الكبرى والمعروفة بالحجم الكبير لمخلفاتها وانبعاثاتها.[2]

الجدول رقم 29: المؤسسات الحاصلة على شهادة ISO14001

	2021	2022	2023
الجزائر	153	122	123
المغرب	213	266	273
تونس	276	270	295
مصر	833	1164	1219

المصدر: ISO survey, 2023

الشكل رقم 14: توزيع القطاعات الحاصلة على شهادة ISO 14001 لسنة 2023

[1] شتوح وليد، مرجع سبق ذكره، ص13.

[2] The ISO Survey of Management System Standard Certifications, https://bit.ly/4lGXT23 .2024 تم الاطلاع عليه يوم 15فيفري

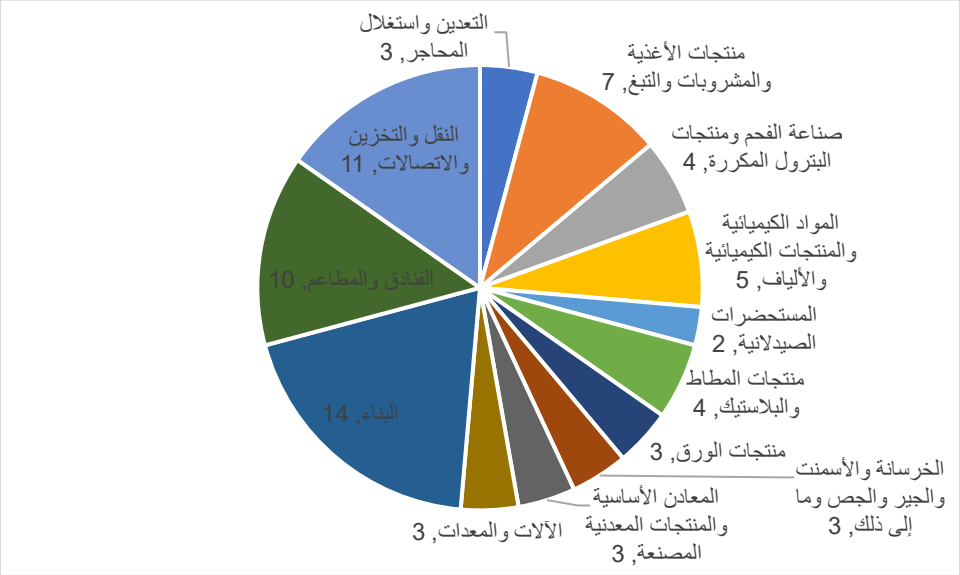

المصدر : ISO survey, 2023

من خلال هذا الشكل البياني يوضح توزيع القطاعات الجزائرية الحاصلة على شهادات الإدارة البيئية، حيث يحتل قطاع البناء النسبة الأكبر (14%)، يلي ذلك قطاع النقل والتخزين والاتصالات (11%) والفنادق والمطاعم (10%)، مما يشير إلى إدراك هذه القطاعات أهمية تقليل استهلاك الموارد وإدارة النفايات بشكل مستدام. كما تظهر قطاعات مثل المواد الكيميائية (5%) وصناعة الأغذية والمشروبات (7%) وصناعة الفحم والمنتجات البترولية (4%) بدرجة أقل. في المقابل تُظهر قطاعات التعدين والمعادن الأساسية ومنتجات الأسمنت نسبًا ضعيفة (3%)، مما يشير إلى وجود تحديات تعيق تبني الإدارة البيئية. ويعكس هذا التوزيع غير المتجانس بين القطاعات تباين الأولويات والتحديات البيئية والاقتصادية مما يستدعي تعزيز سياسات واستراتيجيات داعمة للاستدامة، خاصة في القطاعات ذات التمثيل الضعيف.

الشكل رقم 15: المؤسسات العربية الحاصلة على شهادة ISO 14001 (شمال افريقيا)

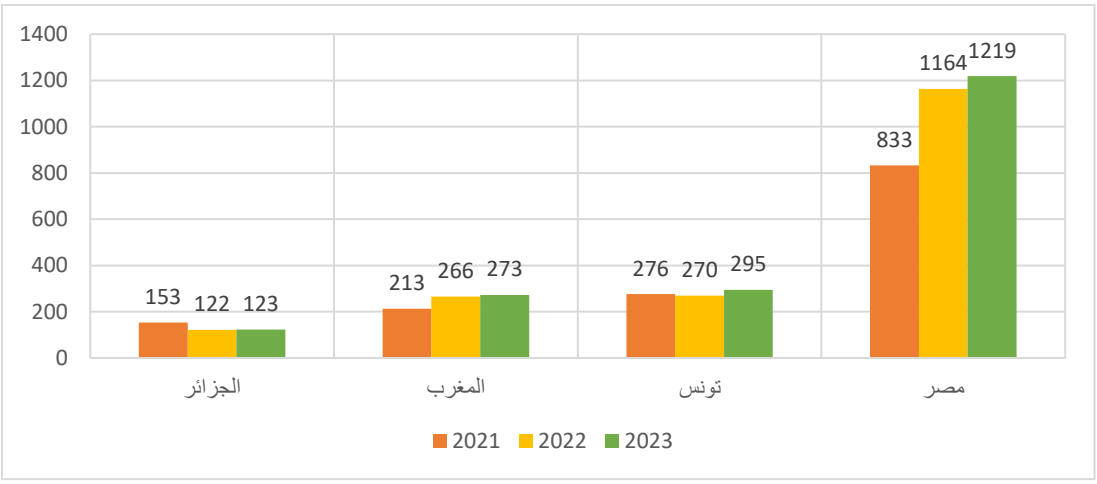

المصدر: ISO Survey, 2023

كما قامت الوزارة المكلفة بالبيئة بالشراكة مع مجموعة من الشركات خاصة الصناعية منها، بتصميم وتنفيذ استراتيجية الأدوات التطوعية القائمة على شهادة نظام الإدارة البيئية (EMS) وفقا لمعيار ISO 14001 وتجسيد عقد الأداء البيئي (EPC) بل إن الهيئة سعت إلى منح جائزة البيئة الوطنية لعالم الصناعة مكافأةً للمنظمة التي بذلت جهوداً تساهم في حماية البيئة. هناك ما يقرب من 109 شركة وقعت على عقدCPEs ، وأكثر من عشرين (20) شركة أخرى حصلت على شهادة ISO 14001 و25 شركة في طور التصديق. تم تخصيص CNTPP لدعم الشركات في جميع عمليات إصدار الشهادات وتنفيذ عقد الآداء البيئي تحت رعاية المعهد الجزائري للتقييس (IANOR)، قامت 16 شركة ومنظمة منخرطة في المشروع الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا باعتماد معيار ISO 26000 (المسؤولية الاجتماعية). يشجع المركز الوطني لتقنيات الإنتاج النظيف (CNTPP) الشركات الصناعية على استخدام عدد معين من أدوات الإدارة البيئية المتاحة لها مثل عمليات التدقيق البيئي، والميثاق البيئي، وعقد الأداء الذي تلتزم الشركات في إطاره طوعًا بتنفيذ نظام بيئي. خطة العمل.[1]

المبحث الثالث: تحديات ومتطلبات تفعيل القطاع الخاص في مجال الحوكمة البيئية

المطلب الأول: تحديات القطاع الخاص في مجال الحوكمة البيئية

تشكل المعرفة المحدودة بالتشريعات البيئية وانخفاض القدرة الاستثمارية، وعدم كفاية الخبرة، ومحدودية الوصول إلى التكنولوجيا، العقبات الرئيسية أمام الالتزام البيئي للشركات الصغيرة والمتوسطة والتي تشكل ما يقرب من 95٪ من النسيج الصناعي. وغالبا لا يكون هؤلاء على علم أيضًا بوجود برامج الدعم التي تنفذها الدولة، ولا يزال القطاع الخاص يواجه عوائق بسبب الصعوبات في الحصول على الائتمان، وتعقيد البيئة التنظيمية، والإجراءات المرهقة لإنشاء الأعمال التجارية. ينبغي توحيد وتعزيز تدابير دعم الشركات الصغيرة والمتوسطة (95٪ منها عبارة عن شركات صغيرة ومصغرة) التي اعتمدتها الدولة في السنوات الأخيرة (خطط تشجيع الاستثمار، والحصول على الأراضي الصناعية والطلبات العامة، وإعادة هيكلة الديون، ومستوى برنامج الارتقاء الوطني)، من أجل تحسين قدراتها الاستثمارية والإنتاجية وخلق فرص العمل.[2]

يصعب تقييم أداء الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم على صعيد البيئة والمجتمع والحوكمة بسبب الافتقار إلى البيانات عنها، وافتقارها هي إلى الطابع النظامي في ممارسات الاستدامة. والواقع أن الشركات الصغيرة والمتوسطةً

[1] Nations unies, L'économie verte en Algérie une opportunité pour diversifier et stimuler la production nationale, ibid., p02.
[2] Ibid. p04

الحجم نادراُ ما يطلب منها الإبلاغ عن أدائها، أو حتى تحفز على ذلك، وغالبا ما تفتقر إلى الموارد البشرية والمالية اللازمة لهذا الإبلاغ. وتشير مسوحات المؤسسات 2019-2018التي أجراها كل من المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، والمصرف الأوروبي للاستثمار، والبنك الدولي إلى أن الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم في المنطقة في وضع سيء للغاية إذا ما قورنت بنظيراتها في مناطق العالم الأخرى والشركات الكبيرة في المنطقة. على سبيل المثال :

الأداء الاجتماعي والبيئي :سجلت الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم في المنطقة أضعف أداء بين كل المناطق وفئات أحجام الشركات مقارنة بالعينة العالمية، وتشمل مكامن الضعف مشاركة الإناث في القوى العاملة والإدارة وتدريب الموظفين.

الابتكار والتحول الرقمي :بإمكان بعض الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم، ولا سيما الناشئة منها، أن تكون مبتكرة للغاية. ولكن بشكل عام، تبقى القدرات الرقمية لدى الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم في المنطقة ضعيفة، وأحد أسباب ذلك هو القيود على وصول هذه الشركات إلى التمويل، واعتمادها على التمويل الداخلي.

وقد تأثرت الشركات الصغيرة والمتوسطة في المنطقة بشدة بجائحة كورونا والتضخم العالمي، ولا تزال تتحمل أعباء كبيرة من جراء الصراع وعدم الاستقرار وتغير المناخ، ولا يتوفر الدعم والتوجيه للشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم لتحسين أدائها على صعيد البيئة والمجتمع والحوكمة. ونظرا للعدد الكبير لهذه الاخيرة، تلح الحاجة إلى اهتمام الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين بنشر ثقافة المواءمة مع أهداف التنمية المستدامة وتقديم التقارير بين الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم في المنطقة.[1]

ويمكن تلخيص المعيقات التي تواجه القطاع الخاص الجزائري في تحقيقه للحوكمة البيئية في النقاط التالية:

- بيئة الأعمال في الجزائر لا تزال تواجه عددا من العراقيل بما في ذلك الروتين في مجال ريادة الأعمال، والتهرب الجمركي وتسجيل الأعمال التجارية، هذه الأخيرة بسبب تكاليفها الضخمة فحسب تقرير البنك الدولي طبعة 2013إحتلت الجزائر المرتبة 152من بين 185دولة في مجال ممارسة أنشطة الأعمال.
- بالنسبة لمناخ الاستثمار نجد ضعف في البنية التحتية وعدم توفر الخدمات للمستثمرين في مواقع الاستثمار، حيث أشار رؤساء المؤسسات في التحقيق الذي أجرته وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2001مع عدد من المؤسسات الاقتصادية في 12ولاية إلى عدم توفر خدمات الماء والكهرباء والغاز وخطوط الهاتف وقنوات صرف المياه في مواقع الاستثمار.
- غياب الكفاءات المحلية خاصة منها الخبرات التي تساعد المؤسسات على صياغة التقارير البيئية والاجتماعية والتصريح بها، أو في محاسبة المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات في حد ذاتها.

1

- عدم تبلور فكرة المسؤولية الاجتماعية كمفهوم لدى مسؤولي المؤسسات بالقطاع الخاص.[1]
- ضعف القطاع الخاص من حيث تبنيه لمعايير الإدارة البيئية حيث تعتبر الجزائر من أضعف الدول في المنطقة في التزاماتها البيئية.
- عدم توفر بيانات وافصاح للمعلومات حول التزامات القطاع الخاص لاستدامته البيئية.
- مشاركة القطاع الخاص في استعادة النفايات وتدويرها تعتبر محدودة مقارنة بالقطاع العام.
- ضعف الأطر القانونية والمؤسساتية، بالرغم من وجود سياسات بيئية متعددة في الجزائر، إلا أن تنفيذها يواجه تحديات بسبب نقص التنسيق بين الجهات المسؤولة عن البيئة والقطاعات الأخرى. كما أن القوانين تحتاج إلى تحديث لتواكب التطورات البيئية والتزامات الجزائر الدولية.
- تعاني التشريعات البيئية الجزائرية من نقص شديد في التطبيق والوضوح، مما يفتح المجال للتجاوزات والتفسيرات المشكوك فيها.
- غياب الوعي البيئي والمشاركة المجتمعية حيث تشكل قلة الوعي بأهمية الحوكمة البيئية لدى الأفراد والمنظمات عقبة رئيسية. يتطلب تحسين المشاركة إشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص بشكل أكثر فاعلية في حماية البيئة.
- يواجه القطاع الخاص الجزائري تحديات تقنية وإدارية حيث تشمل نقص الكفاءات والخبرات في مجال الإدارة البيئية وعدم مواكبتها للتكنولوجيات الحديثة واستعمالها في إدارة التلوث والموارد البيئية.
- لا يزال القطاع الخاص يفضل في كثير من الأحيان منطق الربح على منطق الاستدامة.

في الوقت نفسه تأخر خصخصة الشركات المملوكة للدولة فلا تزال الحكومة تبدو مترددة بشأن ذلك، ومع انتشار الشركات المتوسطة والصغيرة، يعاني القطاع الخاص من نقاط ضعف هيكلية بما في ذلك صعوبة الوصول إلى التمويل، ونقص المعدات التقنية والمعرفة، والقصور في التدريب المهني. وتؤدي المعوقات الهيكلية جنبًا إلى جنب مع أهمية أحجام الاستثمار التي تتعامل معها الدولة إلى بطء تنمية القطاع الخاص، على الرغم من الاستثمار العام الضخم، ولا سيما من خلال البرامج التي تديرها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.[2]

[1] يحياوي نصيرة، مهدي مراد، ""دور القطاع الخاص في ترسيخ مبادئ وممارسات المسؤولية الاجتماعية في الجزائر: الآفاق للدراسات الاقتصادية""، العدد07، المجلد 03، (2019) ، ص 127.

[2] Bertelsmann Stiftung, BTI 2020 Country Report — Algeria. Gütersloh: Bertelsmann Stiftung, 2020, p25.

المطلب الثاني: متطلبات تفعيل ومسايرة التطور العالمي

واستنادا الى ما سبق فإن ضرورة توجيه القطاع الخاص في الجزائر حسب مقاييس واضحة بشكل يسمح بتتبع وتقييم الدور الذي يقوم ويساهم به في دفع عملية التنمية، والمبنية على تحسين المستوى العام للاقتصاد الوطني وبالأخص مستوى معيشة الفرد وبالتالي يجب إتباع ما يلي:

- حماية البيئة والموارد الطبيعية.
- العمل على توفير بيئة مناسبة لعمل القطاع الخاص ووضع الأطر التشريعية التي تشجع على المنافسة وتمنع الاحتكار، وتشجع الاستثمار من خلال حوافز واعفاءات ضريبية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بشرط أن تكون هذه الأطر التشريعية صارمة في مجال حماية البيئة.
- دراسة جميع الجوانب المتعلقة بالتخصيص ومراجعة كافة اللوائح والأنظمة، التي توفر سبل النجاح وتحقيق الانجاز وذلك لتعظيم الاستفادة من حيوية ونشاط القطاع الخاص، الذي من شانه أن يقوم بتطوير وتنمية الاقتصاد الجزائري.
- العمل على استقطاب الاستمارات الأجنبية للمشاركة في عملية التخصيص بهدف زيادة النشاط الاستثماري، إضافة إلى إدخال أسس الإدارة والتقنية الحديثة وما تملكه الاستثمارات الأجنبية من مقدرة على فتح الأسواق الخارجية، واحتكاك الكوادر بالخبرات الأجنبية، وضرورة دوما اخذ الجانب البيئي في الحسبان.
- الحضور المنتظم والفعال لممثلي القطاع الخاص في اجتماع الثلاثية بغية المساهمة في تزويد هذه الاجتماعات بالأفكار والتصورات، التي تسهم في بلورة الحلول الناجحة للمشاكل التي تواجه المنشآت والأعمال، وكذلك توفير المزيد من السبل والأساليب التي من شانها المساعدة على تنمية وتطوير القطاع الخاص، بما يمكنه من التأقلم والتفاعل الإيجابي مع ما يحدث من تطورات ومستجدات اقتصادية وبيئية.
- ضرورة استمرار القطاع الخاص في تقديم مقترحات للحكومة بشأن السياسيات البيئية، والتي تتسق مع طبيعة المتغيرات والمستجدات الاقتصادية – البيئية على كافة الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية.

إن الأخذ بهذه المتطلبات وغيرها إلى جانب ضرورة إعادة النظر في مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات بالجزائر سيؤدي حتما إلى ترشيد السياسات البيئة، وذلك للدور المهم الذي يلعبه القطاع الخاص كفاعل في منظومة الحوكمة، بما يؤدي إلى حماية البيئة وجعلها من الأولويات في الأجندة السياسية مما يحقق لنا مقاربة الحوكمة البيئية.[1]

[1] نفس المرجع، ص238.

عالج هذا الفصل من خلال ثلاث مباحث اتنمية البيئية المستدامة في الجزائر مع دراسة حالة شركة LDM groupe ، كما تطرقنا الى الدور القطاع الجزائري والتحديات التي يواجهها في تحقيق الحوكمة البيئية واستنادا الى ذلك يمكننا عرض مجموعة من الاستنتاجات أهمها:

- على المستوى المحلي مازال القطاع الخاص يعاني من صعوبات ومعيقات لتحقيق الحوكمة البيئية والتنمية المستدامة.
- يعاني القطاع الخاص في الجزائر من تحديات تتعلق بضعف الالتزام بالقوانين، وقلة الموارد التقنية، وأحيانًا غياب الحوافز اللازمة للاستثمار في الحلول المستدامة، وغياب التدريب.
- تعد الشركات الصغيرة والمتوسطة غير مسؤولة بيئيا نظرا لافتقار البيانات عنها، وافتقارها إلى طابع نظامي في ممارساتها المستدامة.
- تعد الجزائر من أضعف الدول في المنطقة من حيث إدارتها البيئية.
- ضعف الوعي البيئي لدى المؤسسات الاقتصادية والصناعية، خاصة الصغيرة والمتوسطة.
- لاتزال الجزائر في ذيل قائمة الدول العربية المتحصلة على شهادة الإدارة البيئية ISO14000 ما يعكس ضعفها في هذا الميدان مقارنة بالدول المجاورة.
- تسجل الشركة في سياساتها نتائج إيجابية في مجال الحوكمة البيئة

الفصل الثالث

دور شركة LDM groupe في الحوكمة البيئية

يأتي هذا الفصل لتطبيق الإطارين النظري والتحليلي اللذين تناولتهما في الفصول السابقة على الواقع العملي، من خلال دراسة حالة شركة LDM Groupe باعتبارها إحدى أهم الفاعلين في قطاع الصناعات البيولوجية والتشخيص الطبي في الجزائر. وتمثل هذه الشركة نموذجاً ملائماً لبحث مدى قدرة المؤسسات الخاصة على تبني مبادئ الحوكمة البيئية، خاصة في ظل امتلاكها لنظام إدارة بيئية مطابق لمعيار ISO 14001. ويهدف هذا الفصل إلى تقييم فعالية الممارسات البيئية داخل الشركة، وتحليل مستويات الامتثال والمسؤولية والشفافية والابتكار والمساءلة، واستكشاف مدى انسجام أدائها مع متطلبات الحوكمة البيئية الحديثة. كما يسعى الفصل إلى الكشف عن نقاط القوة والضعف والفرص والتهديدات التي تؤثر في مسار الشركة، بما يسمح بتقديم قراءة موضوعية وشاملة لدور القطاع الخاص في تعزيز الحوكمة البيئية في الجزائر.

من خلال الفصل سنتطرق الى المبحث الأول الى التعريف العام بالشركة واهدافها، والمبحث الثاني سنتطرق الى الحوكمة البيئية داخل الشركة، والمبحث الأخير، نتناول فيه تحليل الدراسة وتقييمها.

المبحث الأول: أدوار شركة LDM groupe في تحقيق الحوكمة البيئية

في ظل التحديات البيئية العالمية، أصبحت المؤسسات مطالبة بتبني استراتيجيات فعّالة لإدارة المخاطر البيئية وتحقيق التنمية المستدامة. تُعَدُّ شركة LDM Groupe لصناعة الأدوية الطبية والشبه صيدلانية نموذجاً يحتذى به في هذا المجال، حيث تعتمد على إجراءات تشغيل معيارية لإدارة النفايات تلتزم بالتشريعات الوطنية. تُبرز الدراسة حالة الشركة لتسليط الضوء على كيفية تحويل التحديات البيئية إلى فرص لتحسين الأداء المؤسسي وتعزيز الحوكمة البيئية.

المطلب الأول: تعريف مؤسسة

تُعتبر شركة LDM لصناعة الأدوية الطبية والشبه صيدلانية الخاضعة للقانون الجزائري، فخرًا لقطاع صناعة الأدوية وشبه الصيدلانية في الجزائر، إذ تضم أكثر من 700 موظف من مختلف المجالات وفريقًا متعدد التخصصات يُسهم في تميزها. تأسست الشركة في عام 1997، مما يعكس استثمارًا كبيرًا في هذا القطاع الحيوي، ويقع مصنعها في المنطقة الصناعية بوادي حميميم بالخروب بولاية قسنطينة. تعتمد الشركة في وحدة إنتاجها على الالتزام الصارم بالمعايير الدولية والعالمية، مما يضمن جودة الإنتاج واحترافية العمليات. وتصنع الشركة LDM جميع الأشكال المعتادة للأدوية، سواء كانت جافة مثل الأقراص والكبسولات والأكياس، أو معجونة مثل الهلام والكريمات والمراهم، بالإضافة إلى الأشكال السائلة. وتختص الشركة في تصنيع وتوزيع المنتجات الصحية، حيث تقف وراء الإنتاج المتميز للأسماء الكبيرة في صناعة الأدوية إلى جانب محفظتها العامة الخاصة. كما أن طبيعتها كشركة عائلية مستقلة تمنحها القدرة على الاستجابة اليومية للتحديات، في حين ترتكز رؤيتها طويلة المدى على احترام المريض والمؤسسات والشركاء. تسعىLDM ، بأهدافها الطموحة المتمثلة في أن تصبح لاعبًا إقليميًا رئيسيًا ورائدة في الصادرات، إلى توظيف الموارد البشرية المؤهلة والاعتماد على أدوات إنتاج فعالة لتحقيق قيمة مضافة حقيقية في السوق المحلي والإقليمي[1].

الفرع الأول: تاريخ الشركة:

تأسست شركة LDM لصناعة الأدوية الطبية والشبه صيدلانية في عام 1997 على يد الأخوين العموشي في منطقة الخروب بولاية قسنطينة، لتبدأ مسيرتها كشركة لاستيراد الأدوية، وفي فترة قصيرة استطاعت الشركة بفضل الخبرة المتراكمة وتوسع قاعدة عملائها أن تؤسس أول وحدة إنتاجية خاصة بها. ومنذ ذلك الحين، واصلت الشركة تطوير أنشطتها الصناعية والتجارية لتصبح اليوم كيانًا متكاملاً يوظف أكثر من 700 موظف يساهمون يوميًا في

[11] LDM groupe, https://bit.ly/4jepGFz, 2024 تم الاطلاع عليه يوم 12 ديسمبر

تحقيق أهدافها الاستراتيجية التي تمتد على مدار 25 عامًا. وتتميز الشركة، باعتبارها مؤسسة عائلية مستقلة، برؤية طويلة المدى تتسم بالاستدامة والابتكار، حيث أدركت التحديات الصحية العالمية التي برزت بشكل خاص خلال جائحة كوفيد-19، مما دفعها إلى تعزيز جهودها لتلبية احتياجات المرضى وشركائها من خلال تقديم قيمة مضافة حقيقية. كما شهدت رحلة الشركة مراحل حاسمة منها توفير أول عقار جنيس Médicament générique من إنتاجها في عام 2004 لصالح المرضى الجزائريين، تلاه عام 2006 مرحلة نقل التكنولوجيا التي أدت إلى تصنيع أول منتج بالشراكة مع مختبر GSK الدولي، فيما تواصل LDM توقيع شراكات استراتيجية مع مختبرات دولية لتعزيز الإنتاج الوطني. وتؤكد هذه التجربة الثرية التزام الشركة بتطوير قدراتها الإنتاجية والتجارية بما يتماشى مع المعايير الدولية، مما يسهم في دعم القطاع الصحي الوطني وتعزيز مكانتها كلاعب إقليمي متميز في صناعة الأدوية[1].

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي

الشكل 16: الهيكل التنظيمي لشركة LDM groupe

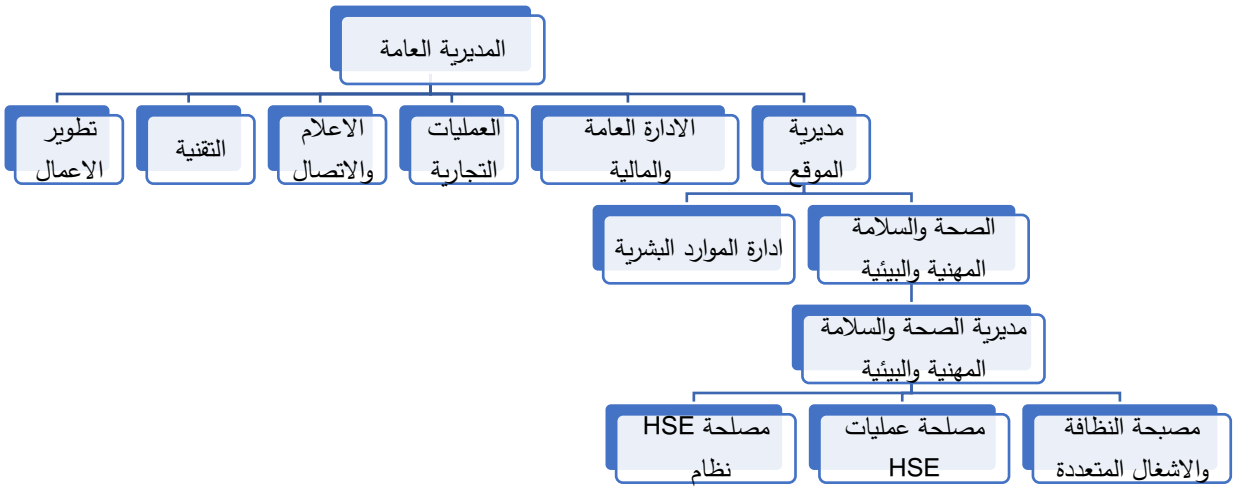

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على بيانات الشركة

[1] LDM groupe, https://bit.ly/4jepGFz , تم الاطلاع عليه يوم 12 ديسمبر 2024

المديرية العامة

تعد المديرية العامة في مجموعة LDM Groupe القلب النابض والرأس القيادي للشركة، حيث تشرف على صياغة الاستراتيجيات طويلة الأمد واتخاذ القرارات الحاسمة في ظل بيئة صناعة الأدوية شديدة التنظيم. تقوم بتحديد الرؤية الشاملة والأهداف الاستراتيجية مثل توسيع الإنتاج وتطوير منتجات مبتكرة، مع ضمان الالتزام الدائم بالمعايير الدولية مثل ممارسات التصنيع الجيدة .(GMP) كما تعزز ثقافة الشفافية والحوكمة الرشيدة، وتنسق بين كافة الأقسام لضمان انسجام العمليات وتحقيق التوجه العام. وتلعب دوراً محورياً في إدارة المخاطر، سواء في التعامل مع التحديات التنظيمية أو الاستجابة السريعة للأزمات مثل سحب المنتجات، مما يحافظ على سمعة الشركة ويعزز ثقة العملاء وأصحاب المصلحة.

تطوير الأعمال

يعد قسم تطوير الأعمال في LDM Groupe المحرك الأساسي للنمو والابتكار، حيث يركز على استكشاف فرص السوق الجديدة وتحليل الاحتياجات الطبية غير المستوفاة. يقود القسم مبادرات استراتيجية تشمل إقامة شراكات مع مؤسسات بحثية مرموقة واتفاقيات ترخيص لأدوية مبتكرة، مما يعزز من تنويع المحفظة العلاجية وتوسيع الحضور في الأسواق العالمية. كما يبحث عن فرص لتطوير الأدوية الجنيسة Médicaments génériques والدخول في مجالات جديدة.

التقنية والبحث والتطوير

يشكل قسم التقنية والبحث والتطوير العمود الفقري للابتكار فيLDM Groupe ، حيث يتمحور دوره حول اكتشاف التركيبات الفعالة وتطوير أدوية جديدة مع تحسين العمليات التصنيعية باستخدام تقنيات متطورة. يدير القسم كافة مراحل تطوير المنتجات بدءاً من البحث المخبري وصولاً إلى الإنتاج، مع تبني أحدث نظم الأتمتة وتحليل البيانات لتحسين الكفاءة والجودة. ويعمل على ضمان الالتزام بأعلى المعايير الصيدلانية الدولية، مما يسهم في تعزيز مكانة الشركة كقائد في القطاع الدوائي.

الإعلام والاتصال

يعد قسم الإعلام والاتصال حلقة الوصل الحيوية بين LDM Groupe والجمهور الداخلي والخارجي، إذ يحرص على بناء صورة إيجابية للشركة من خلال استراتيجيات تواصل متكاملة. يدير القسم الحملات التسويقية والعلاقات العامة بمهنية عالية، مع ضمان تقديم رسائل واضحة ومدروسة تعكس إنجازات الشركة والتزامها بالمعايير الصارمة للإعلانات الدوائية. كما يستغل القسم وسائل التواصل الاجتماعي والأدوات الرقمية لتعزيز الشفافية والتفاعل مع العملاء والمستثمرين، ويقوم بتنظيم استراتيجيات فعالة للتعامل مع الأزمات للحفاظ على ثقة الجمهور.

العمليات التجارية والتوزيع

يتولى قسم العمليات التجارية في LDM Groupe تنظيم وإدارة سلسلة التوريد بفعالية، مع ضمان وصول الأدوية إلى العملاء بأعلى مستويات الأمان والكفاءة. يشرف القسم على فرق المبيعات ويطور استراتيجيات تسويقية مبتكرة تستهدف المستشفيات والصيدليات والمراكز الصحية، كما يعتمد على تحليلات بيانات السوق لتوقع الطلب وتحسين إدارة المخزون والتسعير.

الإدارة العامة والمالية

يُعتبر قسم المحاسبة في شركة LDM Groupe أحد الأعمدة الحيوية في البنية التنظيمية للمؤسسة، حيث يلعب دوراً مركزياً في إدارة الموارد المالية وضمان دقة وسلامة المعاملات المالية، حيث يقوم بإعداد التقارير المالية الدورية وتحليل الأداء المالي، وتطبيق أنظمة الرقابة الداخلية والامتثال للمعايير الدولية لتعزيز الشفافية والمصداقية.

مديرية الموقع

تتولى مديرية الموقع إدارة المرافق المادية الحيوية فيLDM Groupe ، بما في ذلك المصانع والمستودعات، لتأمين استمرارية العمليات الإنتاجية. تضمن المديرية صيانة المعدات واستخدام أنظمة المراقبة والتحكم الذكية لمتابعة أداء المنشآت، كما تشرف على تنظيم حركة المواد والمنتجات داخلياً بفعالية. وتضع خططاً للطوارئ للتعامل مع الأعطال أو الكوارث المحتملة، مما يسهم في تعزيز سلامة العمليات والحفاظ على جودة الإنتاج.

إدارة الموارد البشرية

يُعد قسم إدارة الموارد البشرية في شركة LDM Groupe ركيزة أساسية لتطوير رأس المال البشري وتحقيق الأداء المؤسسي المتميز، حيث يقوم بتوظيف الكفاءات وتوفير برامج التدريب المستمرة التي تُعزز من مهارات الموظفين وتطوير إمكانياتهم. يعمل القسم على وضع سياسات واستراتيجيات تهدف إلى خلق بيئة عمل محفزة تُعزز من روح الفريق والتعاون، كما يقوم بإدارة عمليات تقييم الأداء والمتابعة الدورية لتحقيق مستويات عالية من الإنتاجية والشفافية. ويساهم ذلك في دعم تحقيق أهداف الشركة وتعزيز ثقافتها المؤسسية القائمة على الثقة والتواصل الفعال مع مختلف أصحاب المصلحة.

مديرية الصحة والسلامة المهنية والبيئية(HSE)

تركز مديرية الصحة والسلامة المهنية والبيئية في LDM Groupe على حماية الموظفين والبيئة عبر تبني سياسات شاملة تضمن بيئة عمل آمنة ومستدامة. تقوم بإجراء تقييمات دقيقة للمخاطر وتطبيق تدابير وقائية متطورة للتعامل مع المخاطر المرتبطة بالمواد الكيميائية والعمليات الصناعية. كما تنظم برامج تدريبية متخصصة لتعزيز الوعي بإجراءات السلامة والاستجابة للطوارئ، وتعمل على تنفيذ استراتيجيات الاستدامة البيئية تماشياً مع اللوائح الدولية والمحلية.

وتنقسم مصلحة الصحة والسلامة المهنية والبيئية الى 03 أقسام:

مصلحة نظام الصحة والامن والبيئة HSE

تدير مصلحة نظام HSE الإطار الإداري لسياسات الصحة والسلامة والبيئة داخلLDM Groupe ، من خلال وضع وتحديث السياسات والإجراءات اللازمة لضمان الامتثال للمعايير مثل ISO 14001 تحتفظ المصلحة بسجلات تفصيلية للمراجعات الداخلية والتفتيش الدوري، مما يساعد في تحديد نقاط التحسين وتطبيق أفضل الممارسات لضمان الأداء البيئي والسلامة بشكل مستمر.

مصلحة عمليات الصحة والامن والبيئة HSE

تركز مصلحة عمليات HSE على تطبيق وتنفيذ سياسات وإجراءات الصحة والسلامة على أرض الواقع، من خلال التفتيش المنتظم ومراقبة ظروف العمل، تتولى المصلحة إدارة الحوادث وتنظيم تدريبات الطوارئ والاستجابة السريعة للتسربات الكيميائية، مع تعزيز ثقافة السلامة بين الموظفين والتواصل المستمر مع الجهات التنظيمية لضمان بيئة عمل آمنة.

مصلحة النظافة والأشغال المتعددة

تلعب مصلحة النظافة والأشغال المتعددة دوراً مهماً في الحفاظ على نظافة وسلامة مرافق الإنتاج داخل الشركة، حيث تتولى المصلحة مهام إزالة النفايات، مكافحة الآفات، وتنفيذ أعمال الصيانة الدورية لضمان بيئة عمل نظيفة وصحية تخلو من أي ملوثات قد تؤثر على جودة المنتجات. كما تنسق مع المقاولين المتخصصين لصيانة الأنظمة الحيوية مثل التكييف والإضاءة، مما يساهم في رفع كفاءة العمليات وضمان الامتثال للمعايير الصيدلانية.

الفرع الثالث: اهداف الشركة LDM groupe

يركز انتاج الشركة على تطوير مجموعتنا الخاصة من المنتجات، بالإضافة إلى تصنيع مجموعة واسعة من المنتجات حصريًا نيابةً عن شركائها الدوليين، تلتزم الشركة كذلك بتقديم حلول مخصصة تتوافق مع الاحتياجات الفريدة لكل شريك، مع ضمان التنفيذ الناجح للمشاريع ضمن الإطار الزمني المحدد بفضل مرافقها المتطورة. تتخصص الشركة في تصنيع الأشكال الجافة (الأقراص والكبسولات والأكياس) والأشكال المعجونة (كالجيل والكريمات والمراهم) والأشكال السائلة، مما يعكس خبرتها العميقة في مجال صناعة الأدوية. تم تجهيز موقع انتاجها بأحدث المرافق والمعدات، وقد حصلت على اعتماد من السلطات المختصة مثل الوكالة الوطنية للمنتجات الصيدلانية (Agence Nationale des Produits Pharmaceutiques ANPP) (ANPP)، إلى جانب شهادات دولية من شركاء معروفين وفق معايير (ممارسات التصنيع الجيد) Good Manufacturing Practices (GMP) كما يتم توفير جميع المواد الخام من قبل موردين معتمدين، مما يضمن جودة المواد المستخدمة. وبفضل الإحساس المتطور بالشراكة والإتقان المؤكد لعمليات التصنيع، تساهمLDM Groupe لصناعة الأدوية في إنتاج الأدوية بكافة مراحلها

نيابة عن الشركات متعددة الجنسيات، بما يتوافق مع اللوائح المحلية والدولية، ويعزز مكانتها كشريك موثوق في السوق العالمي[1].

مزود الخدمة

تقدم LDM خدمات مصممة خصيصًا لدعم أعمال شركات الأدوية الدولية محليا عبر [2]:

- إدارة الشؤون التنظيمية
- عقد الترقية مع إدارة الأداء
- إدارة طلبات المناقصات تجاه المؤسسات
- إدارة الشؤون الطبية والتيقظ الدوائي

الشراكات مع الشركات المتعددة الجنسيات

تشكل شراكات شركة LDM مع الشركات الأجنبية دعامة استراتيجية لتعزيز جودة الإنتاج والابتكار في صناعة الأدوية، إذ تعمل الشركة على تبادل الخبرات والتقنيات الحديثة مع شركاء دوليين متميزين. على سبيل المثال، تُعد Mercekالألمانية و Biose Industrieالفرنسية من أبرز الشركاء الذين ساهموا في نقل التكنولوجيا وتطبيق معايير الجودة العالمية، إلى جانب التعاون مع Bausch Health الكندية و Mylan Laboratories Incالأمريكية. كما تمثل الشراكات مع Tabuk Pharmaceutical المصرية وجمجوم فارما السعودية مثالًا على التفاعل الإقليمي الذي يفتح آفاقًا جديدة للتصدير والتوسع في الأسواق المحلية والعالمية. وتضمن هذه العلاقات الاستراتيجية التزام LDM بمعايير GMP والتقيد بالأنظمة التنظيمية الدولية، مما يسهم في تعزيز القدرة التنافسية للشركة وتقديم منتجات علاجية فعالة تلبي احتياجات المرضى عالميًا[3].

الالتزام بالجودة

تشكل جودة المنتجات والخدمات حجر الزاوية في استراتيجية شركةLDM ، حيث يُعتبر المريض في صميم اهتماماتها من خلال ضمان توفير علاج فعال وعالي الجودة وبمتناول الجميع، وهو النهج الذي ينطبق أيضًا على شركائها وعملائها الذين يحظون بنفس القدر من الاهتمام. كما تُولي الشركة أهمية قصوى لموظفيها، حيث تُوفر لهم بيئة عمل ممتازة تقوم على الاحترام المتبادل والدعم اللازم لتعزيز التطور المهني والشخصي. ويُعد الالتزام الصارم بالمتطلبات التنظيمية المطبقة على قطاع الأدوية من الأسس الجوهرية في مسيرة الشركة. وفي إطار سعيها للارتقاء بمعايير الجودة والبيئة والصحة والسلامة في العمل، حصل مصنع الشركة على شهادات ISO 9001 و ISO 14001و ISO 45001، مما يُثبت الامتثال للقواعد والمعايير الدولية ذات الصلة، ويُعد أول مختبر صيدلاني جزائري معتمد في هذه المجالات. ويُعزز نظام الإدارة المتكامل (SMI) الذي اعتمدته LDM من فعالية الأداء العام عبر

[1] LDM groupe, https://bit.ly/42osdXV تم الاطلاع عليه يوم 12 ديسمبر 2024
[2] LDM groupe, https://bit.ly/3YxqPjp تم الاطلاع عليه يوم 12 ديسمبر 2024
[3] LDM groupe, https://bit.ly/42T9GD3 , تم الاطلاع عليه يوم 12 ديسمبر 2024

الجمع بين معايير الجودة والبيئة والصحة والسلامة، مع الالتزام بالتحسين المستمر. ووفقًا للدكتور عبد الله بولقرون، مدير التصدير والاتصال بمجموعةLDM ، فإن هذه الشهادات تُبرز "السمعة" المرموقة للشركة وتُمكنها من توفير أدوية فعالة وعالية الجودة للمرضى، بالإضافة إلى تمهيد الطريق لتصدير منتجاتها بأشكالها الجافة والسائلة والمعجونة، في إطار خطة استراتيجية تستهدف 12 دولة أفريقية[1].

المبحث الثاني: آليات الحوكمة البيئية لدى شركة LDM groupe

في ظل التحديات البيئية العالمية، أصبحت المؤسسات مطالبة بتبني استراتيجيات فعّالة لإدارة المخاطر البيئية وتحقيق التنمية المستدامة. تُعَدُّ شركةLDM Group لصناعة الأدوية الصيدلانية والشبه صيدلانية نموذجاً يحتذى به في هذا المجال، حيث تعتمد على إجراءات تشغيل لإدارة النفايات والالتزام بالتشريعات الوطنية وتعزيز الحوكمة البيئية.

المطلب الأول: إدارة النفايات والتعامل مع المخاطر البيئية

في إطار تبني استراتيجية شاملة للإدارة البيئية، تعتمد شركة LDM Groupe نظام إجراءات تشغيل معياري (SOP)للتعامل مع النفايات تحت مسمى "تسيير النفايات .« (Waste Management) يقوم هذا الإجراء على تقسيم النفايات وفقاً لطبيعتها، استناداً إلى المعايير المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي 104-06، حيث تُحدد مصادر النفايات داخل الشركة ويتم تحويلها لمعالجتها بحسب نوعها؛ إذ تُجمع النفايات المنزلية، مثل نفايات المطعم وبقايا الطعام، في أماكن مخصصة لإعادة التدوير، بينما تُنقل النفايات الخطرة إلى مناطق تخزين خاصة قبل نقلها إلى وكلاء معتمدين لإجراء عملية الحرق.

وتدعم إدارة النفايات في الشركة استخدام أدوات متخصصة؛ فمثلاً تُستخدم سلات ملونة تُخصص حسب نوع النفايات (المنزلية، خاصة إعادة التدوير، أو الخطرة) وتُرتب النفايات وفقاً لألوان أكياسها، كما تُحدد مناطق تخزين منفصلة لكل فئة من النفايات، مما يُسهم في ضمان تنظيم فعال ومتوافق مع الجدول الزمني الداخلي المعتمد في الشركة. ويُلاحظ أيضاً أن الشركة تُعنى بإعادة تدوير جزء من نفاياتها، لا سيما تلك البلاستيكية والورقية والكرتونية، وذلك وفقاً لإجراءات دقيقة تُحددها خططها الداخلية.

علاوة على ذلك، تبرز الشركة التزامها البيئي عبر وجود قسم متخصص للوقاية والصحة والسلامة المهنية والبيئة، يقع ضمن موقع الإنتاج ويضم كوادر مؤهلة في هذا المجال. وقد أثبتت الشركة كفاءتها من خلال عدم تسجيل أي مخالفات بيئية منذ تأسيسها، مع حصولها على رخصة استغلال ودراسات مخاطر وتأثير بيئي مصادقة من الجهات المختصة مثل مديرية البيئة لولاية قسنطينة ووزارة البيئة.

[1] La rédaction du journal, Produits pharmaceutiques : LDM décroche trois certifications ISO, https://bit.ly/3GhAP9U , تم الاطلاع عليه يوم 12 ديسمبر 2024

كما أن الشركة، رغم عدم اعتمادها حالياً على تكنولوجيا نظيفة أو خضراء، تطمح في المستقبل إلى تبني مثل هذه التقنيات لترشيد استهلاك الطاقة وتقليل الانبعاثات الكربونية، مما يؤكد حرصها على تطوير ممارساتها البيئية وتخفيف الأثر البيئي لأنشطتها الإنتاجية[1].

المطلب الثاني: الامتثال والرقابة القانونية

في إطار الامتثال والرقابة القانونية، تخضع شركة LDM Groupe لرقابة رسمية شاملة تتمثل في متابعة الجهات المختصة في الولاية، مثل مديرية البيئة، مديرية الطاقة والمناجم، ومفتشية العمل بالإضافة إلى مديرية الضمان الاجتماعي. تُطبق عليها القوانين الجزائرية الخاصة بالشركات المصنفة كمصانع لإنتاج الأدوية؛ إذ تُعتبر الشركة من الفئة الأولى وتخضع لترخيص وزاري من وزارة البيئة. وعلى صعيد الحوكمة البيئية، يعتبر هذا المفهوم جديداً نسبياً على المستوى المحلي، وقد اعتمدت الشركة في خطواتها الأولى تصميم وموقعًا يحترم اللوائح والقوانين البيئية، مما انعكس في حصولها على ثلاث شهادات للجودة والسلامة المهنية والإدارة البيئية. وتُعد تبني الحوكمة البيئية من أولويات الشركة الاستراتيجية، إذ يهدف ذلك إلى خفض تكاليف التشغيل عبر رسكلة النفايات وإعادة تدوير المياه وترشيد استهلاك الطاقة. كما تشارك الشركة بانتظام في الملتقيات والندوات المنظمة من قبل جامعات قسنطينة (01 و03) ومديرية البيئة بولاية قسنطينة، بالإضافة إلى شراكات مع مؤسسات أكاديمية ناشطة مثل كلية هندسة الطرائق وكلية تسيير التقنيات الحضري وكلية العلوم والتكنولوجيا (فرع الأمن والوقاية والبيئة) لنشر الوعي البيئي. فيما يتعلق بالرقابة القانونية، فإن الدولة تُفرض زيارات تفتيشية غير مبرمجة تجري عادةً مرة أو مرتين سنويًا، ويمكن تقييم هذه الزيارات بمعدل 7/10، مما يعكس درجة معينة من الرضا عن مستوى الرقابة المطبقة[2].

المطلب الثالث: تحديات والفرص لتعزيز الحوكمة البيئية

تُولي الشركة اهتمامًا خاصًا بإعادة تدوير جزء من نفاياتها، خاصة البلاستيكية والورقية والكرتونية والخشبية غير الملوثة، مما يعكس توجهها نحو تقليل الأثر البيئي. ويُبرز ذلك من خلال إنشاء قسم متخصص للوقاية والصحة والسلامة المهنية والبيئة يقع ضمن موقع الإنتاج، حيث يعمل كوادر مؤهلة على متابعة الأداء البيئي وفقًا لمعايير الإدارة البيئية ISO 14000 نسخة 2015، مع تقييم دوري للأداء البيئي عبر مراجعات شهرية وربع سنوية وسنوية لتحديد الأهداف المستقبلية. وعلى صعيد الرقابة القانونية، لم تسجل الشركة أي مخالفات بيئية منذ تأسيسها، إذ تحوز على رخصة استغلال ودراسات مخاطر وتأثير بيئي مصادقة من مديرية البيئة لولاية قسنطينة ووزارة البيئة، ما يؤكد التزامها بالمعايير البيئية. ورغم عدم اعتمادها حالياً على التكنولوجيا النظيفة أو الخضراء، فإنها تطمح في المستقبل

[1] من اعداد الطالب اعتمادا على بيانات المقابلة التي تم اجراءها مع رئيس مصلحة الصحة والامن والبيئة لدى الشركة

[2] من اعداد الطالب اعتمادا على بيانات المقابلة التي تم اجراءها مع رئيس مصلحة الصحة والامن والبيئة لدى الشركة

إلى تبني هذه التقنيات لترشيد استهلاك الطاقة وتقليل انبعاثات الكربون، إضافة إلى ضرورة تحديث النصوص القانونية وإدراج معايير جديدة مثل البصمة الكربونية وتعزيز آليات التفتيش الدورية لضمان الامتثال المستمر للقوانين البيئية[1].

المبحث الثالث: عرض نتائج الدراسة وتحليلها

المطلب الأول: عرض منهجية الدراسة

الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة

تم إخضاع البيانات إلى عملية التحليل الإحصائي باستخدام برنامج التحليل الإحصائي للعلوم الاجتماعية **SPSS : Statistical Package for the Social Sciences(SPSS : V27)** وتم الاعتماد على بعض الأساليب الإحصائية كما يلي:

جدول رقم 30: الأساليب الأدوات الإحصائية المستخدمة الدراسة

الأداة الإحصائية	وصفها
التكرار والنسبة% والرسوم البيانية	لوصف أفراد العينة الدراسة وإجاباتهم على عبارات الاستبيان
معامل ألفا كرونباخ	اختبار ثبات الاستبيان من خلال بيانات العينة الاستطلاعية
معامل الارتباط بيرسون	تم إستخدامه لحساب صدق الاستبيان.
إختبار (ت) لعينة واحدة	اختبار (ت) لعينة واحدة هو اختبار إحصائي يُستخدم لمقارنة متوسط العينة مع قيمة متوقعة أو مفترضة (المتوسط الفرضي) لتحديد ما إذا كان هناك فرق ذو دلالة إحصائية بينهما. في هذه الدراسة، تم استخدام المتوسط الفرضي 2.5 بناءً على مقياس ليكرت الرباعي الذي يحتوي على أربع فئات: "نعم" = 4، "إلى حد ما" = 3، "لا أدري" = 2، و"لا" = 1. يتم حساب قيمة "ت" لمعرفة ما إذا كانت العينة تمثل اختلافًا معنويًا عن المتوسط الفرضي (2.5)، حيث إذا كانت قيمة "ت" كبيرة والدلالة الإحصائية أقل من 0.05، فهذا يشير إلى أن الفرضية المدروسة مقبولة إحصائيًا.

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS. V 27

إختبار أداة الدراسة

صدق المحكمين (الصدق الظاهري):

من أجل دراسة صدق الاستبانة تم عرضها على الأستاذ المشرف أولا ثم على المؤطر بالمؤسسة محل الدراسة، وقد تم اخذ ملاحظاتهم بعين الاعتبار فيما يخص أداة الدراسة واستبعاد بعض الأسئلة وإعادة صياغة بعض الفقرات،

[1] من اعداد الطالب اعتمادا على بيانات المقابلة التي تم اجراءها مع رئيس مصلحة الصحة والامن والبيئة لدى الشركة

كما تم اختبار الاستبانة على مجموعة من أفراد العينة قبل الحصول على شكلها النهائي، وهذا ما يسمى بالصدق الظاهري للاستبانة.

ويعرف الصدق الظاهري بأنه: " الإشارة إلى مدى قياس الاستبيان للغرض الذي وضع من اجله ظاهريا، ويتم التوصل إليه من خلال توافق تقديرات المحكمين والمختصين على درجة قياس الاستبيان للسمة (المتغير) والصدق الظاهري، ويقصد به المظهر العام للاستبيان من حيث المفردات وكيفية صياغتها، ودقتها وموضوعيتها ومدى مناسبة الأداة للغرض الذي وضع لأجله".[1]

تمحورت مجمل أراء السادة المحكمين في حذف العبارات غير المناسبة وإضافة بعض العبارات التي من شأنها إثراء الاستبيان، أو تعديل بعض منها وقد أسفرت العملية وفى ضوء أرائهم على جملة من الملاحظات أخذت بعين الاعتبار، حيث تم إجراء التعديلات المناسبة في إطار تحقيق أهداف المسطرة في البحث والإشكالية.

صدق الاتساق الداخلي:

يعتبر صدق الاتساق الداخلي أحد مقاييس صدق أداة الدراسة، وذلك يكون من خلال قياس مدى إرتباط كل عبارة مع المحور الذي تنتمي إليه، والجداول التالية توضح ذلك:

المحور الأول: الشفافية والافصاح البيئي

جدول رقم 31: يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور الشفافية والافصاح البيئي

رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون	رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون
1	0,879**	**6**	0,876**
2	0,799**	**7**	0,805**
3	0,791**	**8**	0,849**
4	0,879**	**9**	0,809**
5	0,605**	**10**	0,665**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V 27

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط Pearson Corrélation بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية لإجمالي المحور دالة إحصائيا، حيث أن قيمة SIG (مستوى المعنوية) اقل من مستوى دلالة 0.05، ومنه تعتبر عبارات **محور الشفافية والافصاح البيئي** صادقة لما وضعت لقياسه.

[1]– صفوت فرج، **القياس النفسي**، مكتبة أنجلو المصرية، الطبعة السادسة، القاهرة، مصر، 2007، ص 239.

المحور الثاني: المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية)

جدول رقم 32: يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية)

رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون	رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون
1	0,655**	**6**	0,655**
2	0,869**	**7**	0,869**
3	0,632**	**8**	0,632**
4	0,841**	**9**	0,904**
5	0,560**	**10**	0,560**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V 27

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط Pearson Correlation بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية لإجمالي المحور دالة إحصائيا، حيث أن قيمة SIG (مستوى المعنوية) اقل من مستوى دلالة 0.05، ومنه تعتبر عبارات **محور المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية)** صادقة لما وضعت لقياسه.

المحور الثالث: المسؤولية البيئية

جدول رقم 33: يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور المسؤولية البيئية

رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون	رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون
1	0,755**	**6**	0,876**
2	0,910**	**7**	0,850**
3	0,820**	**8**	0,769**
4	0,674**	**9**	0,781**
5	0,791**	**10**	0,910**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V 27

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط Pearson Correlation بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية لإجمالي المحور دالة إحصائيا، حيث أن قيمة SIG (مستوى المعنوية) اقل من مستوى دلالة 0.05، ومنه تعتبر عبارات **محور المسؤولية البيئية** صادقة لما وضعت لقياسه.

المحور الرابع: التنمية المستدامة

جدول رقم 34: يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور التنمية المستدامة

رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون	رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون
1	0,757**	**6**	0,877**
2	0,877**	**7**	0,589**
3	0,819**	**8**	0,890**
4	0,869**	**9**	0,819**
5	0,757**	**10**	0,757**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V 27

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط Pearson Correlation بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية لإجمالي المحور دالة إحصائيا، حيث أن قيمة SIG (مستوى المعنوية) اقل من مستوى دلالة 0.05، ومنه تعتبر عبارات **محور التنمية المستدامة** صادقة لما وضعت لقياسه.

المحور الخامس: الإدارة البيئية

جدول رقم 35: يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور الإدارة البيئية

رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون	رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون
1	0,821**	**6**	0,869**
2	0,869**	**7**	0,747**
3	0,728**	**8**	0,821**
4	0,686**	**9**	0,869**
5	0,821**	**10**	0,728**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V 27

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط Pearson Correlation بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية لإجمالي المحور دالة إحصائيا، حيث أن قيمة SIG (مستوى المعنوية) اقل من مستوى دلالة 0.05، ومنه تعتبر عبارات **محور الإدارة البيئية** صادقة لما وضعت لقياسه.

المحور السادس: المحاسبة البيئية

جدول رقم 36: يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور المحاسبة البيئية

رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون	رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون
1	0,927**	6	0,726**
2	0,894**	7	0,927**
3	0,927**	8	0,894**
4	0,809**	9	0,927**
5	0,927**	10	0,809**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V 27

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط Pearson Correlation بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية لإجمالي المحور دالة إحصائيا، حيث أن قيمة SIG (مستوى المعنوية) اقل من مستوى دلالة 0.05، ومنه تعتبر عبارات **محور المحاسبة البيئية** صادقة لما وضعت لقياسه.

المحور السابع: الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية

جدول رقم 37: يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية

رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون	رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون
1	0,687**	6	0,924**
2	0,924**	7	0,872**
3	0,872**	8	0,856**
4	0,856**	9	0,687**
5	0,687**	10	0,924**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامجSPSS.V 27

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط Pearson Correlation بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية لإجمالي المحور دالة إحصائيا، حيث أن قيمة SIG (مستوى المعنوية) اقل من مستوى دلالة 0.05، ومنه تعتبر عبارات **محور الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية** صادقة لما وضعت لقياسه.

المحور الثامن: الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية

جدول رقم 38: يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية

رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون	رقم العبارة	معامل الإرتباط بيرسون
1	0,837**	6	0,851**
2	0,786**	7	0,741**
3	0,541**	8	0,611**
4	0,764**	9	0,822**
5	0,723**	10	0,729**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامجSPSS.V 27

من خلال الجدول أعلاه نجد معاملات الارتباط Pearson Correlation بين كل عبارة من عبارات المحور والدرجة الكلية لإجمالي المحور دالة إحصائيا، حيث أن قيمة SIG (مستوى المعنوية) اقل من مستوى دلالة 0.05، ومنه تعتبر عبارات **محور الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية** صادقة لما وضعت لقياسه.

إختبار الثبات

يقصـد بثبات الاسـتبيان: انه يعطي نفس النتائج إذا ما أعيد على نفس المجموعة في نفس الظروف وبمعنى أخر لو كررت علميات قياس الفرد الواحد لأظهرت نفس درجة شـيئا من الاتسـاق أي أن درجته لا تتغير جوهريا بتكرار، أي أن مفهوم الثبات يعني أن يكون الاختبار قادرا على أن يحقق دائما النتائج نفسها في حالة تطبيقه مرتين على نفس المجموعة. وتوجد عدة معادلات وطرق إحصائية لحساب ثبات الاستبيان[1].

[1]- مصطفى طويطي، **التحليل الإحصائي لبيانات الاستبيان – تطبيقات عملية على برنامج Excel**-، دار النشر الجامعي، تلمسان، الجزائر، 2018، ص 149.

وفي دراسـتنا تم التحقق من ثبات عبارات محاور الاسـتبيان، من خلال اسـتخدام طريقة معامل ألفا كرونباخ، والتي تعد من أكثر مقاييس الثبات اســـتخداما من طرف الباحثين، وهناك مجالات مختلفة لدرجة الثبات ل **معامل Cronbach's Alpha** :

جدول رقم 39: يوضح المجالات المختلفة لدرجة الثبات (Alpha)

دلالة (Alpha)	قيمة (Alpha)
غير كافية	0.6>Alpha
ضعيفة	0.65>Alpha>0.6
مقبولة نوعا ما	0.70>Alpha>0.65
حسنة	0.85>Alpha>0.70
جيدة	0.90>Alpha>0.85
ممتازة	0.90<Alpha

المصدر: Mana carricano et Fanny Poujol ,Analyse de données avec spss ,Edition PERSON ,2009, p53

وفي دراستنا تحصلنا على النتائج التالية:

جدول رقم 40: يبين قيمة معامل Cronbach's Alpha لمحاور الإستبيان

	محاور الإستبيان	عدد العبارات	معامل ألفا كرونباخ
1	الشفافية والافصاح البيئي	10	0,895
2	المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية)	10	0,880
3	المسؤولية البيئية	10	0,940
4	التنمية المستدامة	10	0,937
5	الإدارة البيئية	10	0,925
6	المحاسبة البيئية	10	0,966
7	الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية	10	0,949
8	الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية	10	0,909

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامجSPSS. V 27

من خلال الجدول السابق نجد أن قيمة معامل ألفا كرونباخ ذات قيم مرتفعة في جميع محاور الاستبيان وهي أكبر من الحد الأدنى 0.7 مما يدل على ثبات أداة الدراسة وتجدر الإشارة أن قيمة معامل ألفا كرونباخ كلما اقتربت من 01 دل على أن قيمة الثبات مرتفعة.

عرض وتحليل إجابات أفراد العينة على الاستبيان

تحليل البيانات الشخصية والوظيفية لعينة الدراسة

جدول رقم 41 توزيع أفراد العينة حسب الجنس

الإجابة	التكرار	النسبة %
ذكر	29	72,5
أنثى	11	27,5
المجموع	40	100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS .V 27

شكل رقم 17 توزيع أفراد العينة حسب الجنس

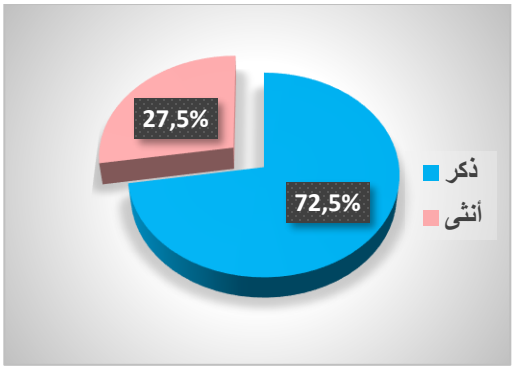

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج EXCEL

تشير نتائج توزيع أفراد العينة حسب الجنس إلى أن النسبة الأكبر من المشاركين في الدراسة هم من الذكور، حيث بلغت نسبتهم 72.5% (29 شخصًا)، بينما كانت نسبة الإناث 27.5%.

جدول رقم 42 توزيع أفراد العينة حسب السن

الإجابة	التكرار	النسبة %
أقل من 30 سنة	12	30
من 30 إلى 40 سنة	19	47,5
من 40 إلى 50 سنه	5	12,5
أكبر من 50 سنة	4	10
المجموع	40	100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS .V 27

شكل رقم 18 توزيع أفراد العينة حسب السن

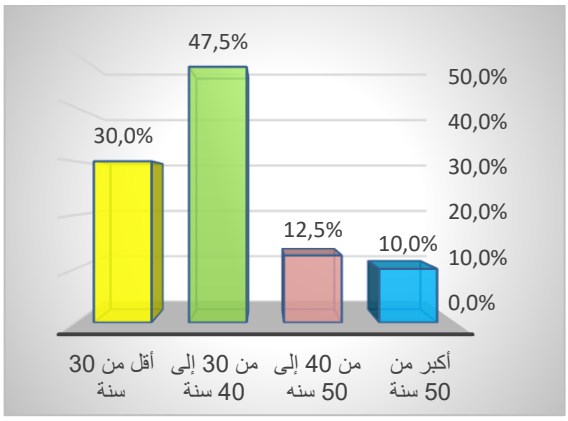

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج EXCEL

تشير نتائج توزيع أفراد العينة حسب السن إلى أن أكبر نسبة من المشاركين تتراوح أعمارهم بين 30 و40 سنة، حيث بلغوا 47.5% (19 شخصًا)، تليهم فئة أقل من 30 سنة بنسبة 30% (12 شخصًا). في المقابل، كانت نسبة المشاركين الذين تتراوح أعمارهم بين 40 و50 سنة 12.5% (5 أشخاص)، بينما كانت نسبة المشاركين الذين تزيد أعمارهم عن 50 سنة 10% (4 أشخاص).

جدول رقم 43 توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

الإجابة	التكرار	النسبة %
ليسانس	6	15
ماستر/ ماجيستير	30	75
دكتوراه	0	0
أخرى	4	10
المجموع	40	100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS .V 27

شكل رقم 19 توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

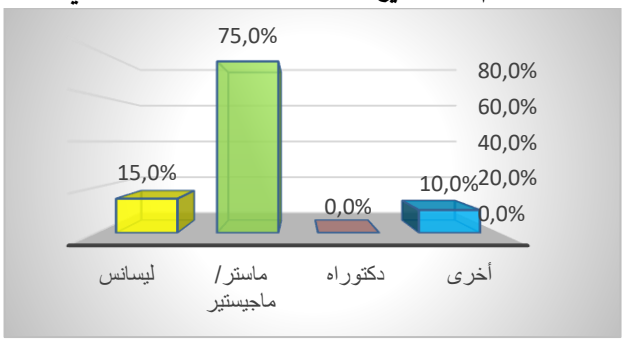

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج EXCEL

تشير نتائج توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي إلى أن معظم المشاركين يحملون شهادة الماجستير بنسبة 75%، مما يعكس تركز العينة في الأفراد ذوي المؤهلات المتقدمة، وهو ما قد يساهم في تقديم إجابات مدروسة ودقيقة في موضوع الدراسة، بينما يمثل حملة شهادة الليسانس 15% فقط، في حين لا يوجد أي مشارك حاصل على شهادة الدكتوراه، مما قد يعكس تباينًا في مستوى الخبرات الأكاديمية للمشاركين، كما أن 10% من العينة لديهم مؤهلات تعليمية أخرى، مما يضيف تنوعًا بسيطًا في الخلفيات العلمية.

جدول رقم 44 توزيع أفراد العينة حسب التخصص العلمي

الإجابة	التكرار	النسبة %
علوم اقتصادية	4	10
هندسة	6	15
صيدلة	8	20
كيمياء	7	17,5
إدارة الصحة والسلامة البيئية	6	15
بيولوجيا	5	12,5
أخرى	4	10
المجموع	40	100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS .V 27

شكل رقم 20 توزيع أفراد العينة حسب التخصص العلمي

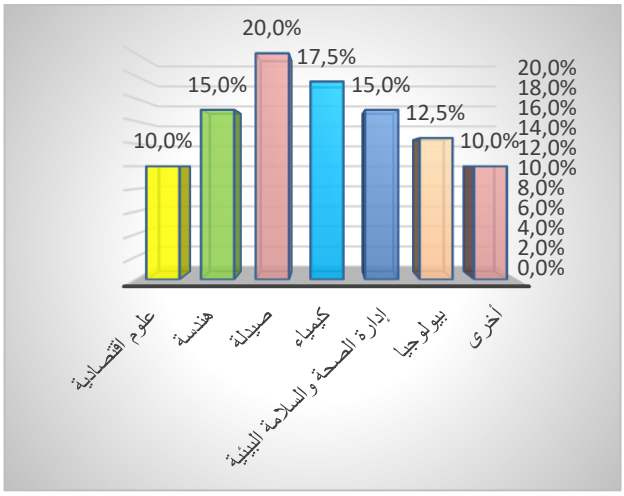

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج EXCEL

تشير نتائج توزيع أفراد العينة حسب التخصص العلمي إلى تنوع واضح في الخلفيات العلمية للمشاركين، حيث يتوزع المشاركون بين عدة تخصصات، مما يعكس تنوعًا في المعرفة والخبرة المتعلقة بالموضوع المدروس، حيث شكلت فئة "صيدلة" النسبة الأكبر بنسبة 20% (8 أشخاص)، تليها فئة "كيمياء" بنسبة 17.5% (7 أشخاص)، بينما كانت فئات "الهندسة" و"إدارة الصحة والسلامة البيئية" بنفس النسبة 15% (6

أشخاص لكل فئة)، كما كان لتخصص "العلوم الاقتصادية" و"البيولوجيا" تمثيل بنسبة 10% لكل منهما (4 و5 أشخاص على التوالي)، وأخيرًا تمثلت نسبة 10% (4 أشخاص) في فئة "أخرى"، ما يعكس وجود مجموعة من المشاركين ذوي التخصصات المتنوعة، مما يساهم في إثراء الدراسة من خلال تقديم وجهات نظر متعددة ومتكاملة من مختلف المجالات العلمية.

جدول رقم 45 توزيع أفراد العينة حسب المنصب الوظيفي

الإجابة	التكرار	النسبة %
إطار مسير	7	17,5
إطار سامي	12	30
إطار تحكم تنفيذ	7	17,5
إطار رقابي	5	12,5
أخرى	9	22,5
المجموع	40	100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS .V 27

شكل رقم 21 توزيع أفراد العينة حسب المنصب الوظيفي

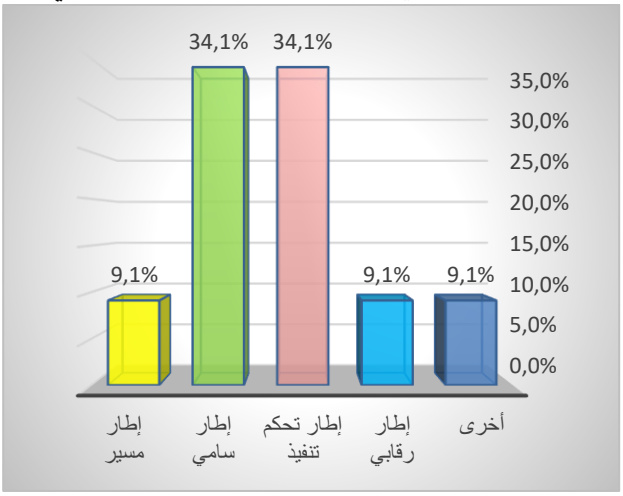

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج EXCEL

تشير نتائج توزيع أفراد العينة حسب المنصب الوظيفي إلى تباين واضح في التوزيع الوظيفي للمشاركين، حيث يظهر أن 30% من المشاركين يشغلون مناصب في فئة "إطار سامي" (12 شخصًا)، مما يعكس تمثيلًا قويًا للقيادات العليا التي قد تؤثر في اتخاذ القرارات البيئية، كما أن 17.5% من المشاركين يشغلون منصب "إطار مسير" (7 أشخاص) بالإضافة إلى 17.5% آخرين يشغلون منصب "إطار تحكم تنفيذ" (7 أشخاص أيضًا)، مما يعكس تمثيلًا متوازنًا للمستويات المختلفة داخل هيكل الشركة، بينما كانت نسبة 12.5% (5 أشخاص) من المشاركين يشغلون منصب "إطار رقابي"، وهو ما يشير إلى أهمية الدور الرقابي في تطبيق السياسات البيئية، أما فئة "أخرى" فتمثل 22.5% (9 أشخاص) من المشاركين، ما يوضح أن هناك تنوعًا في المناصب الوظيفية خارج الفئات المحددة، وهو ما يعزز من التنوع في الخبرات والمشاركات في الدراسة.

المطلب الثاني: تحليل نتائج الدراسة

1- عرض وتحليل إجابات أفراد العينة على أسئلة المحور الأول من الاستبيان الموجه للأفراد والمتعلق بـ: الشفافية والافصاح البيئي.

الشكل رقم 22: محور الشفافية والافصاح البيئي

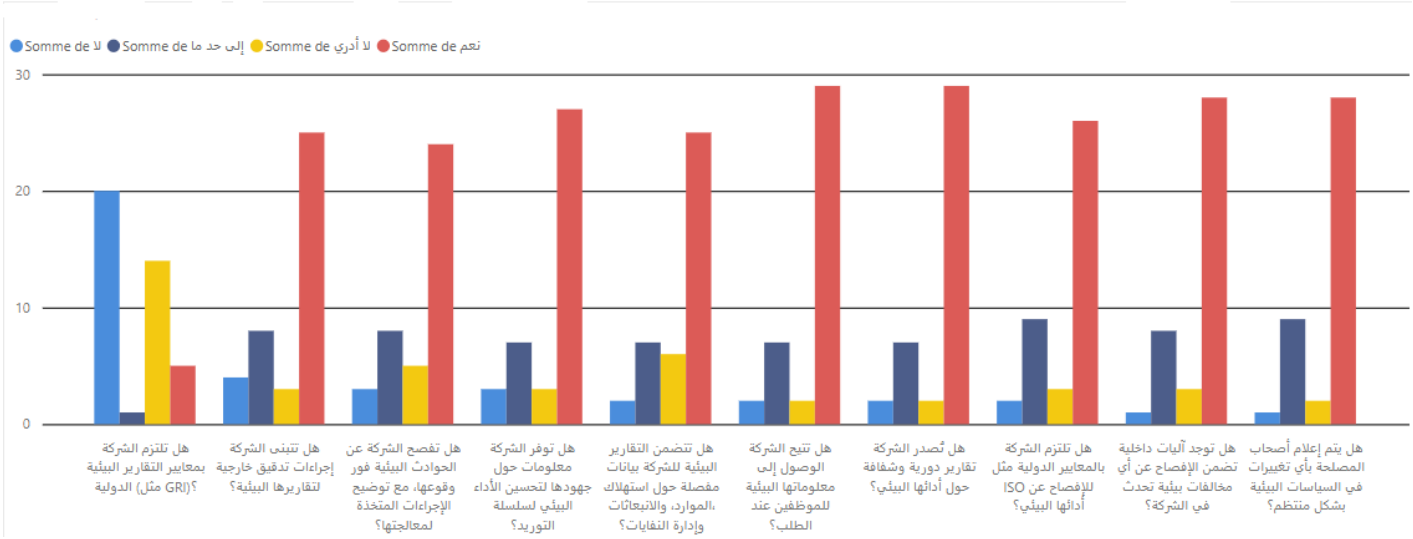

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج Power BI

الجدول رقم 46: يوضح نتيجة الفرضية الفرعية الأولى.

المتوسط الفرضي	متوسط العينة	قيمة إختبار ت	مستوى الدلالة
2.5	3,2875	7,785	0.000

المصدر: بالإعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V27

تشير نتائج اختبار الفرضية الفرعية الأولى إلى أن الشفافية والإفصاح البيئي لهما تأثير إيجابي ملحوظ على الحوكمة البيئية من خلال تعزيز المساءلة والالتزام بالمعايير البيئية، حيث يظهر أن متوسط العينة (3,2875) يتجاوز المتوسط الفرضي (2.5)، مما يشير إلى أن الشفافية والإفصاح البيئي في شركة LDM Group يساهمان بشكل فعّال في تحسين الحوكمة البيئية، كما أن قيمة اختبار "ت" (7.785) تشير إلى فرق كبير بين المتوسطين، مما يعزز من صحة الفرضية ويعكس قوة العلاقة بين الشفافية والإفصاح البيئي وبين تحسين مستوى الحوكمة البيئية، أما مستوى الدلالة (0.000) الذي هو أقل من 0.05، فيؤكد أن النتائج ذات دلالة إحصائية قوية، ما يعني أن هناك علاقة إيجابية ذات تأثير كبير بين الشفافية والإفصاح البيئي والحوكمة البيئية في الشركة، هذه النتيجة تعكس التزام الشركة

بالمعايير البيئية من خلال تعزيز التواصل الداخلي والخارجي حول ممارساتها البيئية، مما يعزز المساءلة ويشجع على الالتزام الكامل بالقوانين والمعايير البيئية، وبالتالي يمكن الاستنتاج بأن الشفافية والإفصاح البيئي يعدان من العوامل المهمة التي تعزز فعالية الحوكمة البيئية في الشركة، مما يعكس أهمية التزام الشركات بهذه الممارسات لتحقيق استدامة بيئية طويلة الأمد.

2- عرض وتحليل إجابات أفراد العينة على أسئلة المحور الثاني من الاستبيان الموجه للأفراد والمتعلق بـ: المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية).

الشكل رقم 23: محور المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية)

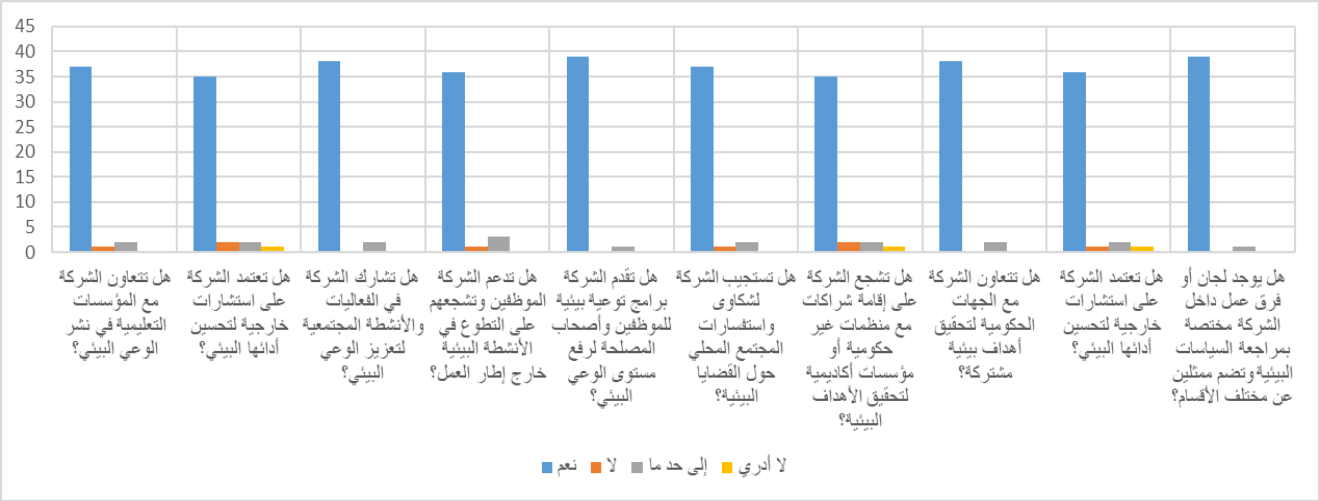

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج Excel

الجدول رقم 47: يوضح نتيجة الفرضية الفرعية الثانية.

المتوسط الفرضي	متوسط العينة	قيمة إختبار ت	مستوى الدلالة
2.5	3,8775	25,563	0.000

المصدر: بالإعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V27

تشير نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية إلى أن المشاركة الفعالة للقطاع الخاص في السياسات البيئية تسهم بشكل كبير في تحسين الحوكمة البيئية من خلال تعزيز التعاون بين الشركات والحكومة والمجتمع المدني، حيث أن متوسط العينة (3,8775) يتجاوز المتوسط الفرضي (2.5)، مما يعكس أن القطاع الخاص يلعب دورًا إيجابيًا في

دعم السياسات البيئية وتعزيز التعاون المشترك في هذا المجال، كما أن قيمة اختبار "ت" (25,563) تظهر فرقًا كبيرًا بين المتوسطين، مما يعزز من قوة العلاقة بين المشاركة الفعالة للقطاع الخاص في السياسات البيئية وتحسين الحوكمة البيئية، في حين أن مستوى الدلالة (0.000) الذي هو أقل من 0.05 يثبت أن النتائج ذات دلالة إحصائية قوية، ما يعني أن التعاون بين القطاع الخاص والحكومة والمجتمع المدني في السياسات البيئية يُعد عاملًا محوريًا في تحسين الحوكمة البيئية بشكل فعّال، وهذا يعكس التزام الشركات الخاصة بالتعاون المشترك لتحقيق أهداف الاستدامة وحماية البيئة، وبالتالي يمكن الاستنتاج بأن المشاركة الفعالة للقطاع الخاص تُعتبر من الأدوات الفعّالة التي تعزز من تحقيق الحوكمة البيئية وتنفيذ السياسات البيئية بشكل ناجح.

3- عرض وتحليل إجابات أفراد العينة على أسئلة المحور الثالث من الاستبيان الموجه للأفراد والمتعلق بـ: المسؤولية البيئية.

الشكل رقم 24: محور المسؤولية البيئية

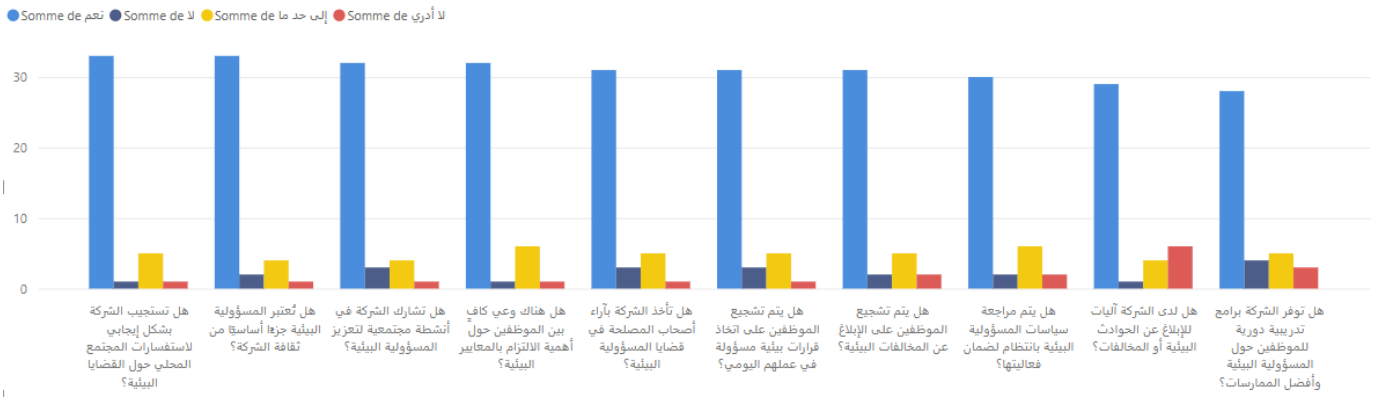

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج Power BI

الجدول رقم 48: يوضح نتيجة الفرضية الفرعية الثالثة.

المتوسط الفرضي	متوسط العينة	قيمة إختبار ت	مستوى الدلالة
2.5	3,6175	10,718	0.000

المصدر: بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V27

تشير نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثالثة إلى أن زيادة التزام الشركات بالمسؤولية البيئية تسهم بشكل كبير في تحسين مستوى الحوكمة البيئية من خلال تقليل الآثار السلبية للأنشطة الصناعية، حيث أظهر متوسط العينة

(3,6175) زيادة ملحوظة مقارنة بالمتوسط الفرضي (2.5)، مما يعكس التزامًا قويًا من الشركات بالمسؤولية البيئية وأثره الإيجابي في تحسين الأداء البيئي العام، كما أن قيمة اختبار "ت" (10,718) تظهر فرقًا واضحًا بين المتوسطين، ما يعزز من صحة الفرضية ويؤكد وجود علاقة إيجابية قوية بين التزام الشركات بالمسؤولية البيئية وتحسين الحوكمة البيئية، بينما يشير مستوى الدلالة (0.000) الذي هو أقل من 0.05 إلى أن النتائج ذات دلالة إحصائية قوية، مما يؤكد أن التزام الشركات بالمسؤولية البيئية يسهم بفعالية في تقليل الآثار السلبية الناتجة عن الأنشطة الصناعية، وبالتالي، يمكن الاستنتاج أن الشركات التي تلتزم بممارسات بيئية مستدامة تساهم بشكل كبير في تحسين الحوكمة البيئية، مما يعكس أهمية تطبيق المسؤولية البيئية كأداة أساسية لتحقيق استدامة بيئية طويلة الأمد وتقليل التأثيرات البيئية الضارة.

4- عرض وتحليل إجابات أفراد العينة على أسـئلة المحور الرابع من الاسـتبيان الموجه للأفراد والمتعلق بـ: التنمية المستدامة.

الشكل رقم 25: محور التنمية المستدامة

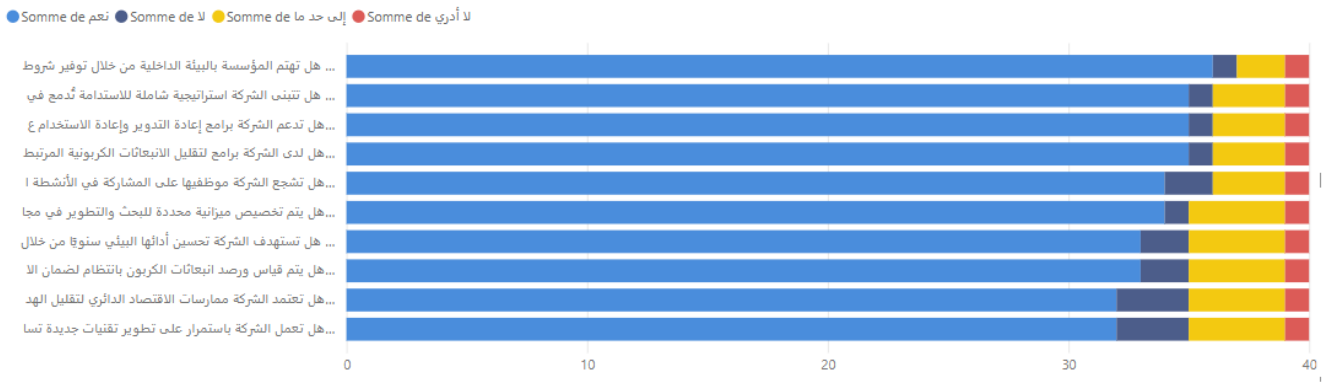

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج Power BI

الجدول رقم 49: يوضح نتيجة الفرضية الفرعية الرابعة.

المتوسط الفرضي	متوسط العينة	قيمة إختبار ت	مستوى الدلالة
2.5	3,7375	13,762	0.000

المصدر: بالإعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V27

تشير نتائج اختبار الفرضية الفرعية الرابعة إلى أن تبني ممارسات التنمية المستدامة يسهم بشكل كبير في تعزيز الحوكمة البيئية من خلال تحقيق توازن بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة، حيث يظهر أن متوسط العينة

(3,7375) يتجاوز المتوسط الفرضي (2.5)، ما يدل على أن ممارسات التنمية المستدامة تتبنى توازنًا فعالًا بين الأهداف الاقتصادية والبيئية، مما يساهم في تحسين الأداء البيئي العام، كما أن قيمة اختبار "ت" (13,762) تشير إلى فرق كبير بين المتوسطين، مما يعزز من صحة الفرضية ويؤكد العلاقة الإيجابية بين تبني ممارسات التنمية المستدامة والحوكمة البيئية، في حين أن مستوى الدلالة (0.000) الذي هو أقل من 0.05 يثبت أن النتائج ذات دلالة إحصائية قوية، ما يعني أن تبني هذه الممارسات له تأثير فعّال في تحسين الحوكمة البيئية بشكل كبير، وبالتالي يمكن الاستنتاج بأن الشركات التي تركز على التنمية المستدامة تساهم في تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة، مما يعكس التزامها بالاستدامة ويساعد على تعزيز الحوكمة البيئية بشكل فعال وطويل الأمد.

5- عرض وتحليل إجابات أفراد العينة على أسئلة المحور الخامس من الاستبيان الموجه للأفراد والمتعلق بـ: الإدارة البيئية.

الشكل رقم 26: محور الإدارة البيئية

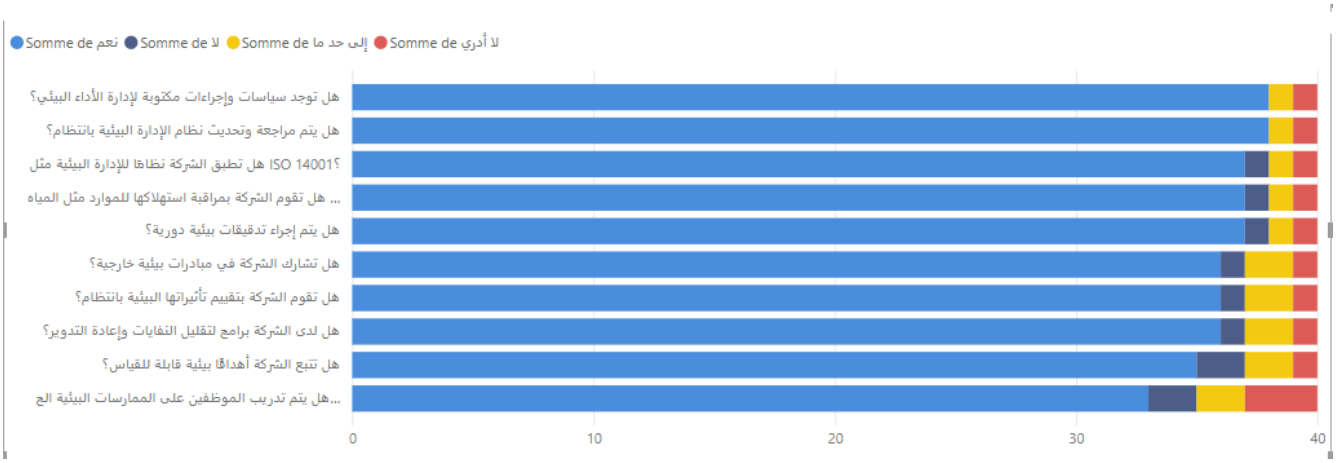

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج Power BI

الجدول رقم 50: يوضح نتيجة الفرضية الفرعية الخامسة.

المتوسط الفرضي	متوسط العينة	قيمة إختبار ت	مستوى الدلالة
2.5	3,8275	18,200	0.000

المصدر: بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V27

تشير نتائج اختبار الفرضية الفرعية الخامسة إلى أن الإدارة البيئية الفعّالة داخل شركة LDM Group تُعدّ عاملًا محوريًا في تحسين الحوكمة البيئية، وذلك من خلال تبنّي سياسات وأنظمة رقابية تُعزّز مستوى الامتثال البيئي. وقد لاحظتُ من خلال تحليل البيانات أن متوسط إجابات العينة (3.8275) يتجاوز بوضوح المتوسط الفرضي (2.5)، وهو ما يعكس حضور ممارسات إدارية بيئية قوية داخل الشركة. كما تُظهر قيمة اختبار "ت" (18.200) فرقًا جوهريًا بين المتوسطين، الأمر الذي يدعم قوة العلاقة بين فعالية الإدارة البيئية وارتفاع مستوى الامتثال.

ويُعزَّز هذا الاستنتاج بقيمة الدلالة الإحصائية (0.000)، التي جاءت أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05)، بما يثبت أن النتائج ليست مجرد فروق عشوائية، بل فروق ذات دلالة إحصائية قوية. وبناءً على ذلك، يمكنني القول إن تطبيق سياسات وأنظمة رقابية فعّالة في إطار الإدارة البيئية يحقق أثرًا إيجابيًا ملموسًا على الامتثال البيئي. ويقود هذا إلى الاستنتاج بأن الإدارة البيئية الفعّالة تُعد ركيزة أساسية في تعزيز الحوكمة البيئية من خلال ضمان التقيد بالمعايير البيئية، بما يعكس التزام الشركة بترسيخ مبادئ الاستدامة والامتثال للقوانين البيئية بصورة مستمرة.

6- عرض وتحليل إجابات أفراد العينة على أسئلة المحور السادس من الاستبيان الموجه للأفراد والمتعلق بـ: المحاسبة البيئية.

الشكل رقم 27: محور المحاسبة البيئية

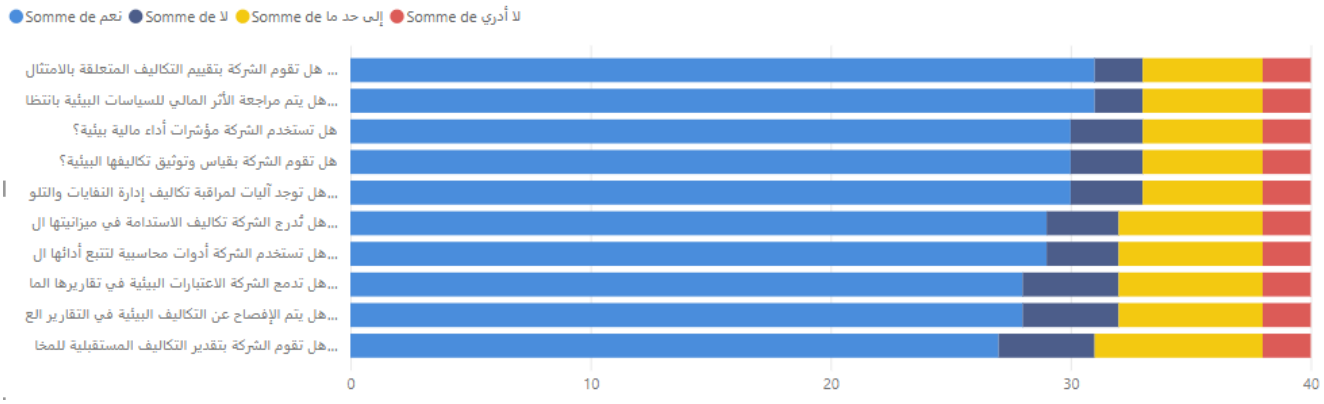

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج Power BI

الجدول رقم 51: يوضح نتيجة الفرضية الفرعية السادسة.

المتوسط الفرضي	متوسط العينة	قيمة إختبار ت	مستوى الدلالة
2.5	3,5275	8,146	0.000

المصدر: بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V27

تشير نتائج اختبار الفرضية الفرعية السادسة إلى أن المحاسبة البيئية تسهم بشكل كبير في تحسين الحوكمة البيئية من خلال تعزيز الشفافية في قياس الأثر البيئي للأنشطة الاقتصادية، حيث أظهر متوسط العينة (3,5275) تجاوزًا ملحوظًا للمتوسط الفرضي (2.5)، مما يدل على أن تطبيق المحاسبة البيئية يعزز من قدرة الشركات على قياس وتقييم تأثير أنشطتها الاقتصادية على البيئة بشكل دقيق وشفاف، كما أن قيمة اختبار "ت" (8,146) تشير إلى وجود فرق كبير بين المتوسطين، مما يعزز من قوة العلاقة بين المحاسبة البيئية وتحسين الحوكمة البيئية، في حين أن مستوى الدلالة (0.000) الذي هو أقل من 0.05 يثبت أن النتائج ذات دلالة إحصائية قوية، ما يعني أن المحاسبة البيئية لها دور مهم في تعزيز الشفافية وتحقيق الامتثال البيئي من خلال توثيق الأثر البيئي للأنشطة الاقتصادية، وبالتالي يمكن الاستنتاج أن المحاسبة البيئية تعد أداة أساسية لتحسين الحوكمة البيئية من خلال ضمان توفر معلومات دقيقة وشفافة عن الآثار البيئية، مما يسهم في اتخاذ قرارات مستدامة وتحقيق المسؤولية البيئية بشكل فعال.

7- عرض وتحليل إجابات أفراد العينة على أسئلة المحور السابع من الاستبيان الموجه للأفراد والمتعلق بـ: الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية.

الشكل رقم 28: محور الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية

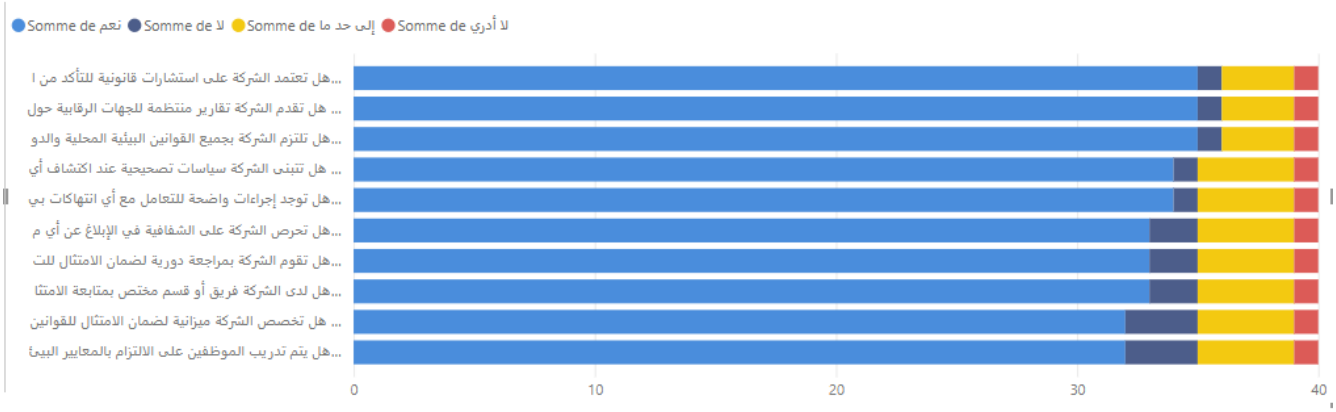

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج Power BI

الجدول رقم 52: يوضح نتيجة الفرضية الفرعية السابعة.

المتوسط الفرضي	متوسط العينة	قيمة إختبار ت	مستوى الدلالة
2.5	3,730	13,143	0.000

المصدر: بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V27

تشير نتائج اختبار الفرضية الفرعية السابعة إلى أن الالتزام بالقوانين والتشريعات البيئية يسهم بشكل كبير في تحسين الحوكمة البيئية من خلال تقليل المخالفات وتعزيز الاستدامة، حيث يظهر أن متوسط العينة (3,730) يتجاوز المتوسط الفرضي (2.5)، مما يشير إلى التزام قوي من الشركات بتطبيق القوانين البيئية، وبالتالي فإن هذا الالتزام يساهم في تحسين مستوى الحوكمة البيئية. كما أن قيمة اختبار "ت" (13,143) تشير إلى وجود فرق كبير بين المتوسطين، مما يعزز من صحة الفرضية ويؤكد تأثير الالتزام بالقوانين البيئية في تقليل المخالفات البيئية وتعزيز الاستدامة، في حين أن مستوى الدلالة (0.000) الذي هو أقل من 0.05 يثبت أن النتائج ذات دلالة إحصائية قوية، ما يعني أن الالتزام بالقوانين البيئية له تأثير إيجابي مباشر في تقليل الأثر البيئي الضار وتعزيز استدامة الأنشطة الاقتصادية، وبالتالي يمكن الاستنتاج أن التزام الشركات بالتشريعات البيئية يعزز الحوكمة البيئية بشكل فعال، مما يعكس التزام الشركات بتحقيق الأهداف البيئية والاقتصادية المستدامة بشكل متناغم.

8- عرض وتحليل إجابات أفراد العينة على أسئلة المحور السابع من الاستبيان الموجه للأفراد والمتعلق بـ: الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية.

الشكل رقم 29: محور الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية

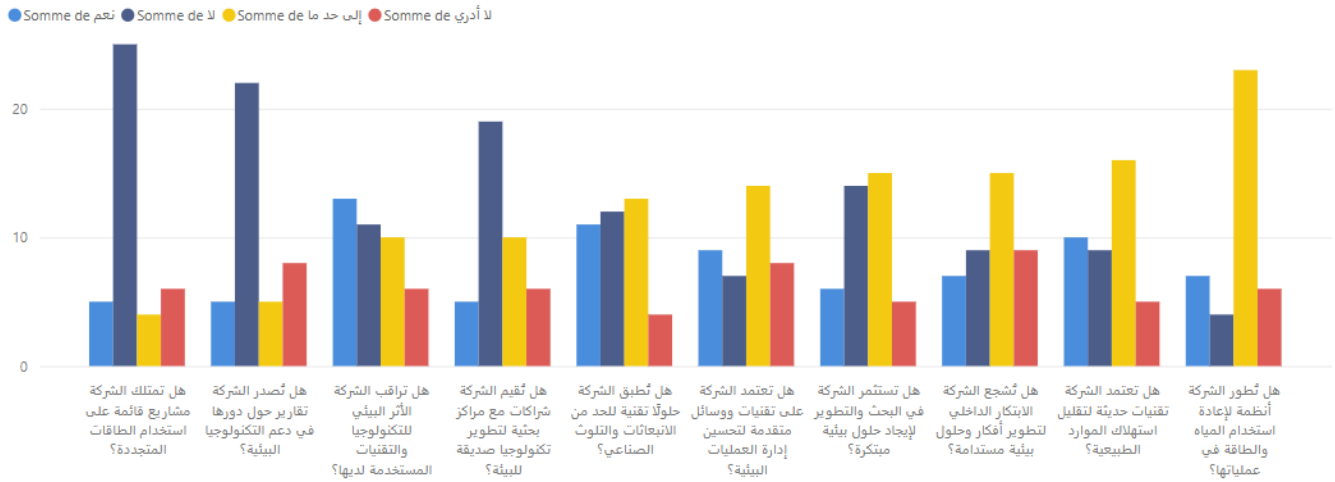

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات برنامج Power BI

الجدول رقم 53: يوضح نتيجة الفرضية الفرعية الثامنة.

المتوسط الفرضي	متوسط العينة	قيمة إختبار ت	مستوى الدلالة

2.5	2,3775	-0,962	0,342

المصدر: بالإعتماد على مخرجات برنامج SPSS.V27

تشير نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثامنة إلى أن الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية لا يساهمان بشكل كبير في تحسين الحوكمة البيئية من خلال تقليل الانبعاثات، حيث يظهر أن متوسط العينة (2,3775) أقل من المتوسط الفرضي (2.5)، مما يشير إلى أن دور الابتكار والتكنولوجيا البيئية في تقليل الانبعاثات قد يكون محدودًا في سياق الشركة المدروسة، بالإضافة إلى أن قيمة اختبار "ت" (-0,962) تشير إلى وجود فارق سلبي طفيف بين المتوسطين، ما يعكس ضعف التأثير المتوقع بين الابتكار والتكنولوجيا البيئية وبين تحسين الحوكمة البيئية من خلال تقليل الانبعاثات، علاوة على ذلك، فإن مستوى الدلالة (0.342) أعلى من 0.05، مما يعني أن النتائج غير ذات دلالة إحصائية قوية ولا تدعم الفرضية بشكل مؤكد، وبالتالي، يمكن الاستنتاج بأن الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية في الشركة لا يسهمان بالقدر المتوقع في تقليل الانبعاثات بشكل ملموس في هذه الحالة، مما قد يستدعي مزيدًا من البحث والاهتمام من قبل الشركة في تبني تقنيات أكثر فعالية في هذا المجال.

المطلب الثالث: تقييم نتائج الدراسة

وبناءً على النتائج الكمية التي توصّلت إليها الدراسة—سواء المتوسط العام لممارسات الحوكمة البيئية (3.4983) أو القيمة العالية لاختبار "ت" (14.075) ومستوى الدلالة—(p=0.000) تتأكد بصورة إحصائية قوة الأثر الكلي لممارسات الشركة البيئية، مما يتيح توسيع التحليل نحو قراءة تفسيرية معمّقة تستكشف حدود فعالية الأداء البيئي للشركة وممكنات تطويره.

ويُلاحظ من تحليل عناصر الحوكمة البيئية الثمانية أنّ الشركة تُظهر أداءً مرتفعاً على مستوى الإدارة البيئية، الامتثال للتشريعات، والمشاركة، إذ حققت مؤشرات قوية في هذه المحاور الثلاثة بما يؤكد وجود هيكلة داخلية ناضجة ومتناسقة مع معايير التدقيق والتوثيق التي تفرضها .ISO 14001 فالإدارة البيئية داخل الشركة، كما تكشفه النتائج الإحصائية (متوسط = 3.8275، t = 18.200)، و حيازة الشركة لشهادات ISO 9001, ISO 14001, ISO 45001 مؤشراً جوهرياً على وجود بنية حوكمة صلبة، يعني أن الشركة تعتمد منهجية PDCA (Plan–Do–Check–Act) أو "خطط–نفذ–تحقق–صحح". هذا الالتزام يعزز قدرة الشركة على التحكم في تدفقات الموارد والملوثات، إدارة المخاطر

البيئية، وتوثيق الإجراءات وفق بروتوكولات واضحة تستجيب لمتطلبات التدقيقين الداخلي والخارجي، مما يمنح النظام الداخلي فعالية وشفافية تشغيلية تقلل من احتمال وقوع انحرافات أو مخالفات في تدبير الأثر البيئي للنشاط الصناعي. أما الامتثال للتشريعات البيئية، الذي ظهر بدوره بنتائج مرتفعة (متوسط = 3.730)، فيمثل دليلاً إضافياً على أن الشركة ليست بصدد تطبيق إطار بيئي شكلي، بل تعتمد منظومة امتثال مؤسساتية قائمة على معرفة دقيقة بالمتطلبات القانونية الوطنية، وتشتغل وفق مقاربة استباقية تهدف إلى تفادي المخاطر القانونية والاقتصادية المتعلقة بالبيئة. ويبدو أنّ امتلاك الشركة لشهادة ISO 14001 قد سهّل إلى حد كبير عملية الترجمة العملية للتشريعات والضوابط البيئية، إذ يُلزم نظام الشهادة المؤسسة بدمج الالتزامات القانونية ضمن سياساتها، وتحديثها بشكل دوري، وتحويلها إلى إجراءات تشغيلية قابلة للتدقيق. هذا المستوى من الامتثال يكتسب أهمية خاصة في سياق الجزائر، حيث تتزايد الضغوط المؤسسية لتقوية مراقبة الشركات الخاصة ومواءمة أدائها البيئي مع توجهات الدولة في الحد من الانبعاثات والتلوث الصناعي.

وعلى صعيد المشاركة، تكشف النتائج) متوسط = 3.8775، (t = 25.563عن مستوى متقدم من انخراط الشركة في ديناميات الحوكمة التشاركية، سواء من خلال العلاقات مع السلطات الرقابية، أو التعاون التقني مع مختبرات التقييس، أو التنسيق مع هيئات المجتمع المدني ضمن حملات توعية وتدوير. هذا البعد التشاركي يعطي الشركة شرعية اجتماعية ويساعدها على بناء شبكة علاقات مؤسساتية تُعد ضرورية لتحقيق الامتثال المستدام، إذ تُسهم في تسريع الحصول على المعلومات التنظيمية، تبادل الخبرات، والاستفادة من مصادر الدعم والخدمات التقنية.

غير أن هذا الأداء الإيجابي لا يمتد إلى جميع محاور الحوكمة البيئية؛ فنتائج الابتكار والتكنولوجيا البيئية كانت الأدنى (متوسط = 2.3775، وعدم دلالة إحصائية، ($p > 0.05$، ما يعكس محدودية الاستثمار في التكنولوجيا النظيفة وغياب مشاريع ابتكارية بيئية ذات أثر ملموس على بصمة الشركة الكربونية. وتُعدّ هذه النتيجة محوراً حاسماً في تقييم الدور البيئي لـLDM Groupe، إذ تؤكد أن الشركة تعتمد نموذجاً بيئياً قائماً على الامتثال الإداري والتحكم في المخاطر أكثر من اعتمادها على الابتكار والتحوّل الأخضر، مما يُقيد قدرتها المستقبلية على المنافسة في بيئة إقليمية ودولية تتجه تدريجياً نحو اشتراط الابتكار كشرط للولوج للأسواق والتمويل الأخضر.

وإذا ما انتقلنا إلى محور الشفافية والمحاسبة البيئية، يتضح أن الشركة تمتلك آليات للتوثيق الداخلي لكنها لا تزال دون مستوى الإفصاح الخارجي الذي تتطلبه معايير التقارير البيئية الحديثة مثل GRI أو نظام الإفصاح المالي المرتبط بالمخاطر المناخية (TCFD) فالمتوسط العام لهذا المحور (3.2875) يشير إلى وجود أساس معلوماتي مهم لكنه

لا يُترجم بعد إلى تقارير دورية أو نشر بيانات كمية عن الانبعاثات والموارد المستهلكة. وهذا يعكس فجوة بين مستوى الإدارة الداخلي ومتطلبات الحوكمة البيئية بمعناها الاستراتيجي الذي يفرض على الشركات الانتقال من توثيق أداءها إلى الإعلان عنه للمستثمرين والجهات الحكومية والمجتمع المدني.

تسمح هذه النتائج برسم صورة مركبة لأداء الشركة ضمن نموذج SWOT التحليلي:

الجدول 54: تحليل آداء الشركة وفق نموذج S.W.O.T

نقاط القوة	الفرص
• امتلاك الشركة نظام إدارة بيئية معتمد وشهادة ISO 14001، ما يعكس التزامًا مؤسسيا بمعايير الإدارة البيئية العالمية. • فعالية أنظمة الإدارة البيئية وارتفاع المتوسطات الإحصائية لجميع المحاور المدروسة (المسؤولية البيئية، الامتثال، الإفصاح، الابتكار...). • الامتثال الصارم للتشريعات البيئية الوطنية، مدعومًا بآليات رقابية داخلية فعّالة. • مستوى معتبر من الشفافية والإفصاح الداخلي حول الأداء البيئي. • إدماج المسؤولية البيئية ضمن الثقافة المؤسسية واتخاذ القرار الاستراتيجي. • قدرة كفؤة على التقييم والمراقبة الداخلية تعزز المساءلة والالتزام. • اعتماد ممارسات ابتكارية في إدارة النفايات، الطاقة، والموارد، مقارنة بشركات مماثلة في القطاع.	• التطور الملحوظ في السياسات البيئية الجزائرية 2020–2024، خاصة مع توجه الدولة للاقتصاد الأخضر والطاقات المتجددة. • توفر فرص التمويل الأخضر والتشجيع الحكومي للمؤسسات الحاصلة على شهادات مطابقة بيئية. • إمكانية توسيع نطاق نظام ISO 14001 إلى إطار ESG شامل لجذب المستثمرين الدوليين. • ارتفاع وعي المستهلكين الجزائريين بأهمية المنتجات والخدمات الصديقة للبيئة. • إمكانية عقد شراكات مع الجامعات ومخابر البحث لتعزيز الابتكار البيئي. • توسع الطلب الإقليمي على الخدمات المخبرية ذات البعد البيئي والصحي.
نقاط الضعف	التهديدات

• مستوى الإفصاح الخارجي عن الأداء البيئي ما يزال دون المعايير الدولية (مثل GRI وESG) رغم وجود ISO 14001. • ضعف نسبي في مشاركة أصحاب المصلحة (المجتمع المحلي، المستهلكون، منظمات البيئة) في صياغة التوجهات البيئية. • نقص في تقارير الاستدامة الدورية المنشورة للعموم، مما يحدّ من صورة الشركة البيئية خارجياً. • محدودية الاستثمار طويل المدى في التقنيات منخفضة الكربون مقارنة بالابتكار الداخلي الذي يركز على الكفاءة التشغيلية. • وجود تفاوت في قدرات الموارد البشرية في مجال التحليل البيئي المتقدم (LCA، البصمة الكربونية...).	• تشديد التشريعات البيئية بمرور الوقت، مما قد يرفع كلفة الامتثال والتكيف التكنولوجي. • تحولات السوق العالمية نحو معايير ESG الصارمة قد تخلق فجوة إذا لم توسّع الشركة نظامها ليشمل التقارير الدولية. • المنافسة المتزايدة من الشركات الدولية التي تمتلك أنظمة بيئية متقدمة وأدوات تقييم أكثر تطورًا. • المخاطر المرتبطة بالتغير المناخي واضطراب سلاسل التوريد، خاصة في قطاع الخدمات المخبرية والصناعات المرتبطة بها. • احتمال عدم التزام بعض المورّدين المحليين بالمعايير البيئية، مما ينعكس على سلسلة القيمة الخاصة بالشركة.

المصدر: من اعداد الطالب بناء على نتائج الدراسة

المطلب الثالث: تقييم نتائج الدراسة

وفي سياق التقييم لدور شركة LDM Groupe في الحوكمة البيئية، يتّضح أن أحد أبرز ملامح هذه الشركة هو تبنيها لنموذج متقدم من الامتثال الاستباقي. فبدلاً من الاكتفاء بالامتثال التقليدي للنصوص التنظيمية أو التقيد الأدنى بالقوانين البيئية، تُظهر نتائج الدراسة أن المؤسسة تعتمد نهجاً وقائياً يهدف إلى التنبؤ بالمخاطر البيئية قبل وقوعها، وإعادة ضبط عملياتها التشغيلية بما يحد من الانبعاثات والتأثيرات غير المرغوبة. ويُعزى هذا التوجه بالأساس إلى تبنيها نظام إدارة بيئية قائم على معيار ISO 14001 ، وهو ما مكّنها من تطوير آليات داخلية للرصد المستمر، وتقييم الأثر البيئي، والتحسين المتواصل للأداء، ضمن دورة منهجية قائمة على التخطيط والتنفيذ والتدقيق والمراجعة.

يعكس الامتثال الاستباقي توجهاً مؤسساتياً يتجاوز منطق "الردّ على الالتزامات" نحو "إنتاج الالتزام" عبر بناء ثقافة بيئية داخلية تنظر إلى التشريعات بوصفها أرضية دنيا يجب تجاوزها لا الاكتفاء بها. كما يتجلّى هذا النهج في ارتفاع مؤشرات الشفافية والإفصاح البيئي لدى الشركة، وفي اعتمادها خططاً تشغيلية تتكيف بسرعة مع المتغيرات التنظيمية، وتستبق التحولات المحتملة في المعايير الوطنية والدولية. وبالتالي، فإنّ هذا النمط المتقدم من الامتثال لا

يمثل مجرد استجابة تنظيمية، بل يعدّ أداة استراتيجية تمكن الشركة من تعزيز ثقة الأطراف المعنية، وتقليل التكاليف البيئية المستقبلية، والحد من تعرضها للمخاطر القانونية والتنظيمية، فضلاً عن دعمه لتموقعها التنافسي في قطاع يشهد تحولات بيئية ومؤسساتية متسارعة.

غير أن هذا التقييم الإيجابي لا يخلو من بعض النقائص التي تفرض نفسها عند قراءة النتائج بموضوعية علمية؛ إذ تشير البيانات إلى ضعف الأداء النسبي في بعد الابتكار البيئي والتكنولوجيا الخضراء، حيث أظهرت الفرضية الثامنة عدم وجود تأثير ذي دلالة إحصائية لهذا البعد في تحسين الحوكمة البيئية داخل الشركة. ويكشف هذا الضعف عن فجوة مهمة في البنية البيئية للشركة، تتمثل في محدودية الاستثمار في الجيل الجديد من التقنيات النظيفة، أو بطء وتيرة التحوّل نحو حلول تكنولوجية قادرة على إحداث خفض جوهري في الانبعاثات. كما أنه رغم وجود نظام إدارة بيئية فعال، ما تزال بعض آليات الإفصاح البيئي غير متوافقة كلياً مع أفضل الممارسات الدولية من حيث التفصيل والدورية والقياس الكمي للآثار، فضلاً عن أن المشاركة المؤسسية مع المجتمع المدني والهيئات غير الحكومية ما تزال بحاجة إلى مزيد من التنظيم والتطوير حتى تكتمل أركان الحوكمة البيئية التشاركية.

إلى جانب ذلك، يظهر من خلال التحليل أن الأداء البيئي للشركة يظل عرضة لتحديات خارجية تتعلق ببيئة الأعمال في الجزائر، مثل ضعف الحوافز الضريبية للابتكار الأخضر، وتذبذب الإطار التشريعي، ونقص الشراكات البحثية القادرة على دعم نقل التكنولوجيا البيئية المتقدمة. وهي عوامل تُقيد، بدرجات متفاوتة، قدرة الشركة على الارتقاء بمستوى أدائها البيئي بما يتناسب مع المعايير العالمية.

وعليه، يمكن الاستنتاج أن شركة LDM Groupe قد حققت مستويات معتبرة من الحوكمة البيئية اعتماداً على الامتثال الاستباقي ونظام الإدارة البيئية ISO 14001، غير أن فعالية هذا الأداء تبقى بحاجة إلى تعزيز مكونات الابتكار البيئي، وتطوير منظومة الإفصاح، وتوسيع الشراكات المؤسسية، حتى تتمكن الشركة من الانتقال من "الإدارة البيئية الفعالة" إلى "الريادة البيئية المستدامة".

عالج الفصل الثالث بتفاصيله مختلف جوانب دراسة حالة شركة LDM Groupe، من خلال تقييم سياساتها البيئية، وقياس مستوى التزامها بمعايير الحوكمة البيئية، وتحليل أدائها وفق مؤشرات الإدارة البيئية والشفافية والمساءلة والامتثال. وقد خلصنا إلى استنتاجات عدّة، من أهمها:

- لم تظهر البيانات العامة استثمارات كبرى معلنة في الطاقات المتجددة (مثل تركيب ألواح شمسية لتغطية احتياجات المصنع) حتى الآن، وهو مجال يمكن للشركة التوسع فيه مستقبلاً لتعزيز مكانتها البيئية.
- على الرغم من وجود التزام داخلي قوي، إلا أن الشركة لا تنشر تقارير استدامة سنوية مفصلة (Sustainability Reports) للعموم.
- امتلاك الشركة لنظام إدارة بيئية فعّال قائم على شهادة ISO 14001، مما عزّز مستوى التنظيم الداخلي ورفع جودة الممارسات البيئية.
- وجود مستوى مرتفع من الامتثال البيئي الاستباقي، يتجاوز حدود الالتزام القانوني إلى اعتماد ممارسات وقائية للحد من المخاطر البيئية.
- تحسّن واضح في مؤشرات الشفافية والإفصاح البيئي، رغم الحاجة إلى مزيد من الدقة والانتظام في تقارير الأداء البيئي.
- فعالية آليات الرقابة البيئية الداخلية، التي ساهمت في دعم الامتثال وتقليل الانحرافات التشغيلية المرتبطة بالبيئة.
- قوة المساءلة الداخلية نسبياً، مع وجود جهود لتعزيز ثقافة المسؤولية البيئية لدى الموارد البشرية.
- ضعف نسبي في مستوى الابتكار البيئي والتكنولوجيا الخضراء، باعتبارهما من أكثر الأبعاد التي لم تُظهر تأثيراً دالاً في تحسين الحوكمة البيئية.

خاتمة

الخاتمة

تسعى هذه الدراسة إلى تحليل دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية من خلال دراسة حالة شركة LDM Groupe، حيث تم تسليط الضوء على مدى التزام الشركات الخاصة بتطبيق معايير الحوكمة البيئية، والعوامل المؤثرة في هذا الالتزام، والتحديات التي تواجه المؤسسات في تحقيق الاستدامة البيئية. وقد أكدت الدراسة أن القطاع الخاص أصبح فاعلًا أساسيًا في تحقيق التنمية المستدامة، حيث لم يعد دوره مقتصرًا على تحقيق الأرباح فحسب، بل أصبح مطالبًا بالمساهمة الفعالة في تقليل التأثيرات البيئية لأنشطته، تحسين كفاءة استخدام الموارد، واعتماد استراتيجيات صديقة للبيئة تتماشى مع الأهداف الوطنية والدولية للاستدامة.

تُظهر هذه الدراسة الدور المتعاظم للقطاع الخاص في تعزيز الحوكمة البيئية، لا سيما في ظل التحديات العالمية المُلحّة مثل تغير المناخ وفقدان التنوع الحيوي. فمن خلال دراسة حالة شركة LDM groupe، تبيَّن أن مبادرات القطاع الخاص لا تقتصر على الامتثال للأنظمة البيئية فحسب، بل تمتد إلى تبني استراتيجيات استباقية تُدمج الاستدامة في صلب نموذج الأعمال. وقد تجلّى ذلك عبر تبني آليات لتخفيض نسبة الكربون، وتحسين كفاءة الموارد، وإشراك أصحاب المصلحة في صنع القرار، وكذلك تبنيها للمسؤولية البيئية داخل وخارج الشركة، مما يعكس تحولاً جوهرياً في فهم الدور الاجتماعي والبيئي للشركات.

وفي ختام هذه الدراسة حول دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية، من خلال دراستنا لحالة شركة LDM Groupe، يتبيّن بوضوح أن مشاركة الشركات الخاصة أساسية ومهمة وليست مُجرد تطبيق لتدوير ومعالجة النفايات، وهي عملية تكاملية تستلزم تبني سياسات استراتيجية، وتعزيز الشفافية المؤسسية، وتفعيل آليات الرقابة الداخلية والخارجية. كذلك لقد أظهرت نتائج البحث قدرة LDM Groupe على تحقيق فوائد بيئية واجتماعية واقتصادية في آنٍ واحد. وبالتالي، يمكن التأكيد على أن ممارسات الشركة في الامتثال للمعايير البيئية وتقليل الأثر البيئي تساهم في تعزيز الحوكمة البيئية بشكل كبير، وهذا يسلط الضوء على أهمية الاستراتيجيات البيئية التي تتبناها الشركة في تعزيز استدامتها، وهو ما يعكس إدراكها للأثر البيئي والتزامها بتطبيق أفضل الممارسات في هذا المجال، كما أن هذه النتائج تدعم الاتجاه نحو تعزيز المسؤولية البيئية لدى القطاع الخاص، ما يشير إلى أن الحوكمة البيئية يمكن أن تكون جزءًا أساسيًا من استراتيجيات الشركات الناجحة التي تسعى لتحقيق توازن بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة، مما يعكس أيضًا دور القطاع الخاص في تحقيق التنمية المستدامة. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات تتعلق بتفعيل المشاركة المستدامة للمجتمع المدني والموردين، ومن خلال الابتكار التكنولوجي في الممارسات البيئية.

نتائج الدراسة

1. تزايد وعي القطاع الخاص بالمسؤولية البيئية: أصبحت كثير من الشركات تدرك أن تبني ممارسات بيئية مستدامة ليس فقط التزامًا أخلاقيًا بل عنصرًا استراتيجيًا لتعزيز سمعتها التنافسية.
2. تحقيق التنمية المستدامة يتطلب تكامل الأبعاد الاقتصادية والبيئية والاجتماعية، وهو ما لا يتم دون إشراك القطاع الخاص، فالقطاع الخاص شريك أساسي في التنمية.
3. دور السياسات التنظيمية: وجود تشريعات ومعايير بيئية صارمة كان دافعًا رئيسيًا لتحفيز التزام الشركات بالممارسات البيئية الجيدة.
4. التفاوت في الالتزام: تختلف درجة التزام الشركات بالحوكمة البيئية حسب حجمها، مجال عملها، ومدى إدراكها للعوائد الاقتصادية المرتبطة بالاستدامة.
5. تحول الاستدامة إلى معيار استثماري: أصبح المستثمرون يأخذون الأداء البيئي والاجتماعي للشركات في الحسبان عند اتخاذ قراراتهم الاستثمارية.
6. هناك بعض القيود لدى الشركات في تبنيها للحوكمة البيئية منها عدم الإفصاح عن ممارساتها البيئية بحجة المنافسة وعدم وجود قانون يجبرها على ذلك
7. تشهد الجزائر تطورًا طفيفا في إشراك القطاع الخاص في الحوكمة البيئية، فهو ما يزال محدودًا نظرا لعدة أسباب أهمها الإجراءات البيروقراطية وكذلك نقص في تنفيذ القوانين.
8. قلة المؤسسات الخاصة التي تتبنى نظم إدارة بيئية رسمية ومعتمدة.
9. وجود وعي بيئي وثقافة بيئية لدى أفراد الشركة
10. تعتبر الشركة من بين الشركات الخاصة التي تلتزم بالحوكمة البيئية وحصولها على 03 شهادات ISO 14000-ISO 9000-ISO 45000
11. تساهم شركة LDM groupe لصناعة الأدوية بشكل فعال في تحقيق الحوكمة البيئية داخل هيكلها عبر تبنيها لمسؤوليتها البيئية وإدارتها البيئية
12. يمكن التأكيد على أن ممارسات الشركة في الامتثال للمعايير البيئية وتقليل الأثر البيئي تساهم في تعزيز الحوكمة البيئية بشكل كبير.
13. الحوكمة البيئية هي جزء أساسي من استراتيجيات الشركة فهي تسعى لتحقيق توازن بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة، مما يعكس أيضًا دور القطاع الخاص في تحقيق التنمية المستدامة.

14. تبقى لدى الشركة بعض النقائص والتي يعاني منها أغلب الشركات وهي دمج جانب الإبتكار والتكنولوجيا في إدارتها البيئية.

التوصيات

1. توفير تسهيلات ائتمانية أو إعفاءات ضريبية للشركات التي تتبنى حلولًا بيئية مبتكرة.
2. فرض تشريعات أكثر صرامة :سن قوانين تُلزم القطاع الخاص بتطبيق معايير الحوكمة البيئية، مع آليات رقابة ومساءلة فعّالة.
3. رفع وعي القطاع الخاص بأهمية الحوكمة البيئية عبر ورش عمل وحملات إعلامية متخصصة.
4. إلزام الشركات الكبرى بنشر تقارير استدامة دورية توضح أثر أنشطتها البيئي والاجتماعي.
5. بناء شراكات استراتيجية بين القطاعين العام والخاص والقطاع الثالث (المنظمات غير الربحية) لتحقيق أهداف بيئية مشتركة.
6. تشجيع البحث والتطوير في مجالات الطاقة النظيفة، وإدارة النفايات، والزراعة المستدامة.
7. توفير أدوات ودعم فني لهذه الشركات لمساعدتها على تبني ممارسات بيئية مسؤولة رغم محدودية مواردها.
8. تعزيز الإطار القانوني للحوكمة البيئية في الجزائر وجعله واضح بشكل كاف.
9. إشراك القطاع الخاص في صياغة السياسات البيئية.
10. تعزيز ثقافة المسؤولية البيئية داخل المؤسسات.
11. تعزيز التعاون الأكاديمي والبحثي بين الجامعات والمؤسسات الخاصة.
12. دعم الشركات الناشئة في مجال الإبتكار البيئي.

قائمة المراجع

1- المعاجم والقواميس

1. بدوي، أحمد زكي. "معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية". لبنان: مكتبة ناشرون، 1978.
2. بن مكرم، جمال الدين محمد. "ابن منظور الافريقي المصري، – لسان العرب –". بيروت: ج1، دار الفكر (دار صادر).
3. حسين، عمر. "موسوعة المصطلحات الاقتصادية". القاهرة: مكتبة القاهرة الحديثة، 1995،
4. عبد الكافي، إسماعيل عبد الفتاح. "الموسوعة الاقتصادية والاجتماعية". مصر: 2005.
5. عمر، احمد مختار. "معجم الصواب اللغوي". القاهرة: عالم الكتب، الجزء02، 2008.
6. قاموس المحيط https://bit.ly/4cCmwZC
7. قاموس المعاني https://bit.ly/4lBiBRb
8. معجم المعاني الجامع، https://bit.ly/3BrdlNd

2- القوانين والمراسيم

1. القانون 03-10المؤرخ في 19جويلية2003يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 10،13جويلية،2003.
2. القانون رقم 01-11 المؤرخ في 2001/05/03 المتعلق بالصيد البحري وتربية المائيات.
3. القانون رقم 02-02 المؤرخ في 02 فيفري 2002 يتعلق بحماية الساحل وتثمينه، الجريدة الرسمية، العدد 10، الصادرة في 12 فيفري2002
4. القانون رقم 12-06 المؤرخ في 12جانفي 2012، المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد02.
5. القانون رقم 19-01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، ج.ر. رقم 77 الصادرة بتاريخ 15 ديسمبر 2001.
6. القانون رقم 01/20 المؤرخ في ،12/12/2001 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، ج.ر العدد .77
7. القانون رقم 83 - 03 المؤرخ في 5 فيفري 1983، المتعلق بحماية البيئة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 06، السنة العشرون، الصادرة بتاريخ 08 فيفري 1983.
8. القانون رقم 83-17 المؤرخ في 16 يوليو 1983 المتضمن قانون المياه والقانون 05-12 المؤرخ في 04 غشت 2005 المتضمن قانون المياه.
9. القانون رقم 09/89 المتضمن القانون البحري.

10. القانون رقم 25/91 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991 المتضمن قانون المالية لسنة 1991 الجريدة الرسمية، العدد 65 المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 408/01 المتعلق بالصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 78.
11. قانون عدد 09 لسنة 1989 المؤرخ في 01 فيفري 1989 المتعلق ب المساهمات والمنشآت العمومية الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 09 لسنة 1989.
12. القانون03/09 المؤرخ في 25 فبراير 2009 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش.
13. القانون 01-21 المؤرخ في22 ديسمبر 2001 يتضمن قانون المالية لسنة ،2001الجريدة الرسمية، العدد 79 ،23 ديسمبر 2001،
14. المرسوم 332/98 المؤرخ في 1998/07/18 المتعلق بمهام وتنظيم المجلس الأعلى للبحر
15. المرسوم التنفيذي 175-02 المؤرخ في 20 ماي 2002 يتضمن انشاء وكالة وطنية للنفايات وتنظيمها وعملها، الجريدة الرسمية، العدد،37 السنة 2002
16. المرسوم التنفيذي رقم05 /375 المؤرخ في 26 سبتمبر ،2005 يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية وتحديد مهامها وضبط كيفيات تنظيمها وسيرها، ج ر، العدد ،67 الصادرة في 05 أكتوبر 2005.
17. المرسوم الرئاسي 94-465 المؤرخ في 25 ديسمبر 1994 والمتضمن إحداث مجلس أعلى للبيئة والتنمية المستدامة ويحدد صلاحيته وتنظيمه وعمله. والمرسوم التنفيذي رقم 96-481 المؤرخ في 28 ديسمبر 1996 المحدد لتنظيم المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة وعمله.
18. المرسوم رقم 09/01 المؤرخ في 07 جانفي 2001 والمتعلق بتنظيم الإدارة المركزية في وزارة البيئة وتهيئة الإقليم.
19. المرسوم رقم 73/63 المؤرخ في 1963/07 المتضمن حماية السواحل والامر رقم 80/76 الصادر بتاريخ 1976/10/23 المتضمن القانون البحري.
20. المنشور الوزاري المشترك المؤرخ في 1984/08/01 المؤسس للمفتشيات الصحية البيطرية على مستوى المذابح والمسمكات وأماكن تخزين المواد الحيوانية أو ذات المصدر الحيواني، والمرسوم التنفيذي 363/95 المؤرخ في 11 مارس 1995 المحدد لأنماط التفتيش البيطري للحيوانات الحية،

3- الكتب

1. أرناؤوط، محمد السيد. **الإنسان وتلوث البيئة**. مصر: الدار المصرية اللبنانية،1993.
2. بابكر كرار، عصام عباس. **"الجغرافيا الحيوية والايكولوجية"**. الخرطوم: الدار العالمية للنشر والتوزيع، 2015،
3. البوعشيشي السنوسي، امال. **"الخصخصة وآثارها الاقتصادية"**. الأردن: دار البداية، ط01، 2015.

4. حجاب، محمد منير. **قضايا البيئة من منظور إسلامي**. دار الفجر للنشر والتوزيع، 1999.
5. حجري، فؤاد. **سلسلة القوانين الإدارية البيئة والأمن**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.
6. الحمد، رشيد. صباريني، محمد. **البيئة ومشكلاتها**. الكويت: عالم المعرفة، ط2، 1984.
7. إبراهيم عبد اللطيف، إبراهيم العبيدي، **الخصخصة بين الاقتصاد الإسلامي والوضعي دراسة مقارنة**، دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري ب دبي الامارات، ط1، 2011
8. شبلي، صبري أحمد. **مبادئ الحوكمة وتطبيقاتها في دول مختارة الدنمارك ولبنان**، الدار العربية للموسوعات، بيروت، 2014.
9. شرننة، فرحات صالح. الفرجاني، سالم احمد. **الخصخصة والشراكة**، بنغازي: المركز العالمي لدراسات وابحاث الكتاب الأخضر، ط01، 2006.
10. الصدن، رعد حسن. **نظم الإدارة البيئية والايزو 14000**. سوريا: دار الرضا للنشر، 2001.
11. طرف، عامر محمد. **أخطار البيئة والنظام الدولي**. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،1998.
12. عطاء الله، توفيق. **الحكامة البيئية وتحديات التنمية المستدامة –دراسة مقارنة بين الاقتصاد والقانون الدولي البيئي**–. برلين: المركز الديمقراطي العربي، ط01، 2021.
13. علي تعالبي، نوال. **الحوكمة البئية العالمية ودور الفواعل الغير رسمية فيها**. عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2013.
14. قدي، عبد المجيد. **مدخل للسياسات الاقتصادية الكلية :دراسة تحليلية تقييمية**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط 02، 2005.
15. قندح، علي شحادة. **التخاصية أحدث النماذج الاقتصادية تقييم لتجربة الأردن 1986–2003**. الأردن: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط01، 2003.
16. كافي، مصطفى يوسف. **"اقتصاديات البيئة والعولمة"**. دمشق: دار مؤسسة رسلان،2013
17. كساب عامر، عبد الرحمان. **جسور التنمية... المشروعات الصغيرة والمتوسطة**. مصر: دار كتاب للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2016.
18. كنعان، طاهر حمدي. حازم تيسير رحاحلة، **الدولة واقتصاد السوق قراءات في سياسات الخصخصة وتجاربها العالمية والعربية**. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، 2016.
19. الماحي العبيد، أحمد ضرار. **"نشأة وتطور مفهوم التنمية المستدامة"**. مركز التنوير المعرفي، العدد05، 2008.
20. مجدي، محمد إسماعيل. الهايشة، محمود سلامة. **الخصخصة وأثرها على التنمية في الوطن العربي**. جامع الكتب الإسلامية، المجلد 1.

21.ساجد احميد عبل الركابي، التنمية المستدامة ومواجهة تلوث البيئة وتغير المناخ، (برلين: المركز الديمقراطي العربي، ط01، 2020)

22.صفوت فرج، القياس النفسي، مكتبة أنجلو المصرية، الطبعة السادسة، القاهرة، مصر، 2007

23.مصطفى طويطي، التحليل الإحصائي لبيانات الاستبيان – تطبيقات عملية على برنامج Excel–، دار النشر الجامعي، تلمسان، الجزائر، 2018،

4- المجلات

1. أوشن، ليلي. **" المؤسسات الناشئة الخضراء نموذج للمؤسسة الاقتصادية المستدامة في الجزائر"**. مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، العدد01، المجلد05، (2022).
2. آيت عيسى، عيسى. **" المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أفاق وقيود"**. مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد06.
3. بالطيب، محمد البشير. **" الطبيعة القانونية للشركة: رؤية حديثة"**. دفاتر السياسة والقانون العدد 02، المجلد 12، (2020).
4. بغدادي، ايمان. طيار، منى. **" المشكلة البيئية جراء النفايات في الجزائر–دراسة في التشريع الجزائري–"**. مجلة الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة، العدد01، المجلد 05، (2022).
5. بلعياضي، آمنة. بوطالبي، ياسمينة. **" الثروة الغابية في الجزائر: واقع وتحديات "حالة غابات برج بوعريريج""**. مجلة القانون العقاري والبيئة، المجلد11، العدد01، (2023).
6. بورنان، إبراهيم. " أبو حفص رواني، **التمويل البيئي كأداة لتحقيق التنمية المحلية المستدامة"**. مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد01.
7. حمايدي، عبد المالك. ""**البيئة في الجزائر الوضعية وجهود الحماية**"". مجلة آفاق للعلوم، العدد 07، (2017).
8. ختال، سهام. عدالة، محمد. ""**الحوكمة البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر**"". دفاتر السياسة والقانون، العدد02، (2021).
9. خميس، خليل. **"مساهمة القطاع العام والقطاع الخاص في التنمية الوطنية في الجزائر"**. مجلة الباحث، العدد 09، (2011).
10. ساسي، سفيان. **"المسؤولية البيئية في المؤسسة الصناعية (حالة الجزائر)"**، مجلة جيل حقوق الإنسان، العدد02، (2014)، https://bit.ly/4jUwZlC
11. شابي، خالد. **"حماية الهواء والجو في ضوء أحكام القانون رقم 03- 10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة"**. مجلة القانون العقاري والبيئة، العدد02، (2014).

12. شتوح، وليد. **"مكانة نظام الادارة البيئية الايزو 14000في تسيير المؤسسات الجزائرية"**. مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد07، العدد02، (2014).
13. عابد، شريط. ياسين بن الحاج، جلول. **"دور القطاع الخاص في دعم التنمية الاقتصادية المحلية، دراسة حالة الجزائر"**. مجلة الاستراتيجية والتنمية، العدد10، (2016).
14. بلعابد أحمد، كروش نورالدين، التنمية المستدامة في الدول العربية بين حتمية التطور وواقع الإمكانيات، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة. المجبد06، العدد02، 2023
15. جويدة عميرة، "المشاكل البيئية المترتبة عن النمو السكاني في الجزائر"، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد05، العدد 02، (2005)،
16. عمارة هدى، البيئة والتنمية المستدامة تجربة الجزائر، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد12
17. غوبات، جين. **ماهي البنوك؟**، 2012، مجلة التمويل والتنمية، العدد49.
18. فريد عبة، **إشكالية التلوث البيئي في الجزائر وآليات حمايتها**، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد22، العدد02، 2022،
19. لمزري، مفيدة. سالمي، وردة. **"الشركات متعددة الجنسيات واقتصاديات الدول النامية"**. مجلة اليزا للبحوث والدراسات، المجلد05، العدد01، (2020).
20. مصطفاوي، عايدة. **"تكريس مبدأ التنمية المستدامة في الحماية القانونية للبيئة في الجزائر"**. دفاتر السياسة والقانون، العدد18، (2018).
21. ملياني، حكيم. حمادي، مراد. **"واقع التلوث البيئي في الجزائر، سبل محاربته، ومدى ارتباطه بظاهرة الفقر"**. مجلة تنمية الموارد البشرية، المجلد 08، العدد01.
22. موالخي، مسعودي. عيساوة، وهيبة. **"السياسة البيئية في الجزائر: آليات لتحقيق التنمية"**. مجلة آفاق لعلم الاجتماع، العدد15، (2018).
23. يحياوي، نصيرة. مراد، مهدي. **"دور القطاع الخاص في ترسيخ مبادئ وممارسات المسؤولية الاجتماعية في الجزائر"**. الآفاق للدراسات الاقتصادية، العدد07، المجلد 03، (2019).

5- الملتقيات

1. بوسراج زهرة، قانون البيئة والتنمية المستدامة، مطبوعة مقدمة لطلبة السنة الثالثة قانون عام، كلية الحقوق جامعة عنابة.
2. رزيق، كمال. محمد، طالبي. "الجباية كأداة لحماية البيئة". ورقة بحث قدمت للملتقى الوطني حول اقتصاد البيئة والتنمية المستدامة، المركز الجامعي يحي فارس، المدية، 06 جوان 2006.

3. زياد، ليلة. "آليات مشاركة المواطنين في حماية البيئة". ورقة بحثية قدمت للملتقى الوطني حول دور المجتمع المدني في حماية البيئة: واقع وآفاق، جيجل، 06-07 مارس 2012.
4. ساسي، سفيان. غريب، منة. "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية والمسؤولية البيئية تبين التشريع والتطبيق – دراسة ميدانية تحليلية–". ورقة بحث قدمت للملتقى وطني حول السلوك المؤسسات الاقتصادية في مواجهة تحديات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، نوفمبر 2012.
5. عامر، عبد اللطيف. طالب، رياض. "دور معايير التقييس"ISO" في توجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية". ورقة بحث قدمت للملتقى وطني حول سلوك المؤسسات الاقتصادية في مواجهة تحديات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، نوفمبر2012.
6. عبة، فريد. مناصرية، إسماعيل. "اليات حماية البيئة في الجزائر في ظل التنمية المستدامة". وقة قدمت للملتقى الوطني الاول بعنوان التنمية المستدامة في الجزائر ومتطلبات التأهيل البيئي للمؤسسة الاقتصادية، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، 2010.
7. كرمي، ريمة. "المشاركة الجمعوية كأحد الوسائل القانونية لحماية البيئة"، ورقة بحث قدمت للملتقى الوطني حول دور المجتمع المدني في حماية البيئة: واقع وآفاق، جيجل6-7مارس2012.
8. مانع، سبرينة.، بوزيدي، هدى. " الحوكمة البيئية إطار لترقي ة التنمية المستدامة". عدد خاص بأشغال الملتقى الدولي الخامس حول: الإنفاق البيئي: بين حاجات التنمية المستدامة ومتطلبات التنمية المستدامة، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، العدد 18،2020.
9. مديوني، جميلة. "الاجراءات الاقتصادية والقانونية لحماية البيئة". ورقة بحث قدمت للملتقى الوطني حول اقتصاد البيئة والتنمية المستدامة، جامعة يحي فارس، المدية الجزائر، 2006.

6- الاطروحات

1. إبرير، غنية. "دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية–دراسة حالة الجزائر–". رسالة الماجستير، جامعة باتنة، 2010.
2. سخري، منال. "" الحوكمة البيئية في الجزائر دراسة حالة النفايات الطبية في الجزائر"". أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، جامعة باتنة01، 2021/2020.
3. سعداوي، موسى. "دور الخوصصة في التنمية الاقتصادية–حالة الجزائر–". رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2007.
4. عجرود، سارة. "الحوكمة البيئية في الجزائر السياسات والتحديات". رسالة دكتوراه، جامعة محمد بوضياف، 2019-2020.

5. كسرى، مسعود. "خوصصة المؤسسات الاقتصادية العمومية في الجزائر. الواقع والآفاق". رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2004-2005.
6. بوني، لطيفة. "دور الادارة البيئية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسات الصناعية". رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، 2006.
7. موح صغير، مريم. "أثر التكاليف البيئية على قرار التسعير في المؤسسات الإنتاجية الجزائرية "دراسة حالة". رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة الجزائر03، 2018-2019.

7- الروابط الالكترونية

1. الجزائر: مسيرة طموحة نحو التنمية، البنك الدولي، https://bit.ly/3XlV4bV تم الاطلاع عليه يوم: 06 سبتمبر 2024
2. البنك الدولي، 2023، تم الاطلاع عليه يوم 25 أكتوبر 2023.https://bit.ly/3Z1kJqD
3. المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، تم الاطلاع عليه يوم 26 سبتمبر 2024. https://cnt https://bit.ly/3RXBcsP
4. علي الفرجاني، فاطمة. "دور الابتكار الأخضر في تعزيز الاستدامة البيئية للمنظمات المعاصرة". تم الاطلاع علية يوم 16 سبتمبر 2024.https://bit.ly/3VZe5At
5. وزارة الداخلية والجماعات المحلية، 2022، تم الاطلاع عليه يو 25 أكتوبر 2023. https://bit.ly/4125VLi

2 المراجع الأجنبية:

8- Dictionnary

1. 5 ways multinational corporations can have a greater impact on the SDGs, 2021, https://bit.ly/4lA2anX
2. Ayman Tarabishy, SMEs and Climate Change, international council for small business, 2023, https://bit.ly/3GdHC4G تم الاطلاع عليه يوم 27اكتوبر 2024
3. Britannica money, https://bit.ly/42A9F75, 2023 تم الاطلاع عليه يوم: 12 أكتوبر
4. Cambridge dictionary, https://bit.ly/42pcpnL
5. Consultancy.eu, How business executives view sustainability (in 7 charts), https://www.consultancy.eu/news/8658/how-business-executives-view-sustainability-in-7-charts 2023 تم الاطلاع عليه يوم 02فيفري.
6. Deloitte. 2011. "Sustainability strategy 2.0: Next-generation driver of innovation." Available at: https://bit.ly/4jqu44y تم الاطلاع عليه يوم 17 اوت 2023
7. Dictionnaire Larousse, https://bit.ly/3EDEn5S
8. Duden dictionnary https://bit.ly/4jtB1BJ

9. Dwight F. Burlingame, David C. Hammack, Dictionary of Nonprofit Terms and Concepts Indian university press, 2006.
10. Meriam webster dictionary, https://bit.ly/42OvGhs
11. Oxford English Dictionary, "Privatization, N." Oxford UP, July 2023, https://doi.org/10.1093/OED/1065728137
12. Philipp H. Pattberg, Fariborz Zelli,Encyclopedia of global environmental governance and politics, Edward Elgar Publishing Limited, UK, 2015, p61.

9- Law's

1. Journal officiel de la République française. Lois et décrets n° 0166 du 21/07/1993, p1056

3- Books

1. Anderson, Simon. **How can the private sector contribute to delivering climate justice**?. International Institute for Environment and Development, 2013.
2. Bennet, Anthony. **How does privatization work?.** London: Routledge, 1st published, 1997.
1. Bevir, Mark. **The SAGE Handbook of Governance**. London: SAGE Publications Ltd, 1st published,2011.
3. Boström, M., Davidson, D. **The Environmental State and Environmental Governance**. Palgrave Macmillan,2018.
4. Buckingham, Susan. Theobald, Kate. **Local environmental sustainability**. Woodhead Publishing Ltd, 2003.
5.
6. Chasek, Pamela S. David L. et al. **Global Environmental Politics**. USA: Routledge, 7th edition, 2018.
7. Clapp, Jennifer. **Transnational Corporations and Global Environmental Governance**. London: Edward Elgar Publishing, 2005.
8. Conca, K. **Ecology in an age of Empire: A Reply to (and Extension of) Dalby's Imperial Thesis.** Global Environmental Politics, 2004.
9. D, Lewis. Anheier, H.K. et al. **Nongovernmental Organizations, Definition and History.** International Encyclopedia of Civil Society. New York: Springer, 2010.
10. Esty, Daniel C. Cort, Todd. **Values at Work Sustainable Investing and ESG Reporting**, Switzerland: Palgrave Macmillan, 2020.
11. Feingenbaun, Harvey. et al. **Shrinking the state, the political underpinnings of privatization,** UK: Cambridge university press, 1999.
12. Gordon, B.P. Marciano, A. et al. **Privatization. Encyclopedia of Law and Economics**., New York: Springer, 2016.

13. Guérin-Pace, France. Collomb, Philippe**. Les contours du mot « environnement** » : enseignements de la statistique textuelle, L'Espace géographique,1998.
14. Hodge, Graeme. **Privatization and market development: global movements in public policy ideas**, Australia: 2006.
15. Hood, Robert. **Measuring performance in private sector development**. US: Library of Congress Cataloging-in-Publication Data, Asian Development Bank, 2007.
16. Howitt, R. **Rethinking Resource Management: Justice, Sustainability and Indigenous Peoples.** London: Routledge, 2001.
17. Hudson, R. **Producing Places. Governance in Global Value Chain**. New York: Guilford Press. Humphrey,2001.
18. King Henry the Eighth. **Letter of James V to Henry VIII**, State Papers: Part IV. Murray, 1836.
19. Ko¨thenburger, Marko. et al. **Privatization experiences in the European Union**. USA: MIT press, 2006.
20. Kraakman, J. Armour. et al. **The Anatomy of Corporate Law a Comparative and Functional Approach**. UK: Oxford University Press, 3rd edition, 2017.
21. Lemos, M.C. Agrawal, **A. Environmental Governance.** Annual Review of Environment and Resources., 2006.
22. Lewis, David. **The management of non-governmental development organizations: an introduction**. London: Routledge 2001.
23. Modak, Prasad. **Environmental Management towards Sustainability**, USA: CRC Press, Taylor & Francis Group, 2018.
24. Morin, Jean-Frédéric. Orsini Amandine, **Essential concepts of global environmental governance,** 2nd edition, New York: Routledge, 2021.
25. Nathan J, Bennett. Satterfield, Terre. **Environmental governance: A practical framework to guide design, evaluation, and analysis**. Conservation Letters. 2018.
26. Noel Castree, et al, **A companion to environmental geography,** 2009 Blackwell Publishing Ltd.
27. Peter P. Rogers, et al, **An introduction to sustainable development**, Educational Foundation, Inc., 2008 UK London.
28. Pincus, Rebecca. Saleem H. Ali, **Diplomacy on Ice: Energy and the Environment in the Arctic and Antarctic**, Yale University Press, 2015.
29. Ries, E. The lean startup: **How today's entrepreneurs use continuous innovation to create radically successful businesses**, Crown Business, 2011
30. Rogers, Peter P. Kazi F. Jalal, et al. **An introduction to sustainable development**. London; Educational Foundation, Inc., 2008.
31. Rolen, Mats. et al. **international governance on environmental issues**. Springer Science Business Media Dordrecht, volume09, 1997.
2. Speth, James Gustave. Haas, Peter. **Global environmental governance**. London: Island press, 2006.

32. Steinberg, Paul F. VanDeveer, Stacy D. **Comparative environmental politics: theory, practice, and prospects**. USA: Massachusetts Institute of Technology.
33. Steve, Hanke. **Privatization and development,** Institute for Contemporary Studies, 1987.
3. Stevenson, Hayley. **Global Environmental Politics problems, policy, and practice**. UK: Cambridge University Press, 2018.
34. Tanveer, Islam. Jeffrey, Ryan. **Hazard Mitigation in Emergency Management**, Elsevier,2016.
35. van Niekerk, Mathilda. Getz, Donald. Event Stakeholders: **Theory and Methods for Event Management and Tourism**. UK: Oxford, Goodfellow Publishers limited.
36. Veyret, Yvette. Laganier, Richard. **Environnement** : **approche géographique**. édition Eclipse, 2023.

4- Articles

1. Babasaheb sangale, T.N. Salve, Mulani. **Fundamental of bankingFYB com**, university of pune, 2013.
2. Bansal, Sruti. "**Meaning, Concept and Significance of Banks**". international Journal of Recent Advances in Multidisciplinary Topics, Volume 1, Issue 2, October 2020.
3. Beladjine, Riadh. Mohammed Belkebir, Khalida. ''**Mécanismes de soutien et de financement des startups en Algérie'**'. Journal of economic intergration, vol 11, 2023.
4. Bickerstaff, Walker. "**Shared Visions, Unholy Alliances: Power, Governance and Deliberative Processes in Local Transport Planning** ". Urban Studies, 42, 2002.
5. Borges de Lima, Ismar. Buszynski, Leszek. ''**Management of Environmental Quality**".An International Journal Vol. 22 No. 3, 2011.
6. Boubakri, N. Cosset, J.-C. "**La privatisation tient-elle ses promesses ? Le cas des pays en développement'**'. L'Actualité économique, 74(3). 1998.
7. Boumedyen, Taibi. Lamri, Khadidja. ''Startups d'intelligence artificielle : Une tendance mondiale''. Les cahiers du MECAS, v°17, N°1, 2021.
8. Coskun, Aktan,"**An introduction to the theory of privatization**". The Journal of Social, Political and Economic Studies, Vol. 20, No:2, 1995, p195.
9. Cowan, Gray. Privatization a technical assessment, Office of Policy Development and Program Review Bureau for Program and Policy Coordination, Washington, 1987.
10. Dissart, Jean-Christophe. Marcelpoil, Emmanuelle. '' **Gouvernance environnementale dans les Alpes françaises. Le cas des stations moyennes"**. Mondes du Tourisme / 3/ 2011.
11. Fukuyama, Francis. "**What is Governance**?". CGD Working Paper, Center for Global Development, Washington, 2013.

12. Fumikazu, Yoshida. "**The Theory of Environment Governance**". Lecture on Envireonmenal Economics, Chapter 4, 2012.
13. Gemmill, Barbara. Bamidele-Izu, Abimbola. "**The Role of NGOs and Civil Society in Global Environmental Governance**". 2002.
14. Gentrit, Berisha. et al., "D**efining Small and Medium Enterprises: a critical review**". Academic Journal of Business, Administration, Law and Social Sciences, Vol 1, No 1, Albania,2015.
15. Hamouche, Ouechicha. Bouhadida, Mohamed. réponses de la gouvernance environnemental Algérienne à la question de la protection de l'environnement.
16. Hasan Rashed, Abdulkarim. shah, Afzal. "**The role of private sector in the implementation of sustainable development goals"**. Environment Development and Sustainability, springer nature, 2021.
17. Joachim Monkelbaan, **Governance for the Sustainable Development Goals Exploring an Integrative Framework of Theories, Tools, and Competencies**, Singapore, Springer nature, 2019.
18. Marlen C. Jurisch, et al, "**Key Differences of Private and Public Sector Business Process Change"**. e-Service Journal, Vol. 9, No. 1, 2013.
19. Mensah, J. Casadevall, Ricart. "**Sustainable development: Meaning, history, principles, pillars, and implications for human action**". Literature review. Cogent Social Sciences, 5(1), 2019.
20. Morgan, David. England, Robert. ‘**'The Two Faces of Privatization"**. Public Administration Review, Vol. 48, No 6, 1988.
21. Ozusglam, Serdal. "**Environmental innovation".** a conscise review of the literature, univeristé de strasbourg. 2012.
22. Paavola, J. "**Institutions and environmental governance: a reconceptualization**". Ecol Econ 63, (1),2007.
23. Padash, Amin. "**Implementing an Effective and Excellent Governance Framework toward Sustainability**". Environmental Energy and Economic Research 2018 2(4), 2018.
24. Rashed, Abdulkarim Hasan. Shah, Afzal. "**The role of private sector in the implementation of sustainable development goals**". Environment Development and Sustainability, 2021.
25. Starr, Paul. "**The Meaning of Privatization**". Yale Law & Policy Review, 1998.
26. Stringer, C. "**Forest certification and changing global commodity chains**". Journal of Economic Geography, 6, 701–22, 2006.
27. Charles Vuylsteke, **techniques of privatization of state-owned enterprises methods and implementation** , vol 01, world bank technical paper num 88, 1988.
28. Tedjani, Karim. ‘**'le développement durable en Algérie Portrait et diagnostic d'un rendez-vous en suspens"**. Friedrich-Ebert-Stiftung, 2021.
29. Torp, J. E., Rekve, P. **Privatization in Developing Countries**: The Political, Cultural and Social, 1995.

30. Vuylsteke, Charles. "**Techniques of privatization of state-owned enterprises methods and implementation**". world bank technical paper, vol 01, no 88, 1988.
31. Stephen King, **what is privatization**?, economic papers: a journal of applied economics and policy, volume11, issue 03.
32. Yahia Djekidel, Mohammed Doua, Rais Merrad, **La startup en Algérie : Caractéristiques et Obligations The startup in Algeria** : **Characteristics and obligations**, Revue d'excellence pour la recherche en économie et en gestion, Vol 05, N°01,

3- Conferences

1. Pattberg, Philip. "Private Environmental Governance and The Sustainability Transition: Function and Impact of NGOS, Business, partner strips, (Berlin Conference on the Dimension of Global Environmental Change, Environmental Policy Center, Berlin,2004).
2. Sullivan, Rory. "Voluntary approaches: an assessment and overview". Presentation at the Royal Institute of International Affairs Conference, Corporate Social Responsibility: From Words to Actions, Chatham House, London, 15-16 October 2001.
3. Vymětal, Peter. "Governance: Defining the Concept". Faculty of International Relations Working Papers, University of Economics, Prague, 2007.

4- Theses

1. Djemaci, Brahim. 'La gestion des déchets municipaux en Algérie : Analyse prospective et éléments d'efficacité''. Thèse de doctorat, Université de Rouen, 2012.
2. Lonez, Mathilde. 'Comment déterminer le mode de financement le plus adapté pour les start-ups en Belgique lors de la phase de lancement''. Thèse magister, 2017-2018.
3. Maia, David. ''Economie des Approches Volontaires dans les Politiques Environnementales en Concurrence et Coopération Imparfaites''. Thèse Doctorat en économie, Ecole Polytechnique X, 2004.
4. Saadi, Saadia. ''Développement et validation d'une approche globale, dynamique et participative d'évaluation environnementale stratégique''. Thèse doctorat, université El hadj Lakhdar Batna, 2015.
5. Smaoui, Houssem. ''Privatisation, gouvernance légale et primes de risque''. Thèse doctorat, université Laval, Canada, 2006.

5- Web Sites

1. EMAS et ISO 14001, https://bit.ly/3EyalR8 تم الاطلاع عليه يوم 05 سبتمبر 2023
2. Environmental management systems. Phased implementation. Guide, 2016, https://bit.ly/3Eyau78 تم الاطلاع عليه يوم 12 أكتوبر 2024 ,

3. ESG Investing: How to make your returns go green, Bocconi Students Investment Club, 2020, https://bit.ly/4lGegfi تم الاطلاع عليه يوم 12 ديسمبر 2023
4. Giz, https://bit.ly/4lBshep تم الاطلاع عليه يوم: 22سبتمبر2023
5. Hanane Kaouane, Nassim Balla, Transitioning towards a "Green Economy" in Algeria, PNUD, 2023, https://bit.ly/42ppMEt
6. FAO, Role of forestry in combating desertification, Rome, 1993, https://bit.ly/47Wv64V , 2025 تم الاطلاع عليه يوم 22 نوفمبر
7. Harvard business review, https://bit.ly/4cH3IIE
8. https://bit.ly/4lA2gfj تم الاطلاع عليه يوم 17سبتمبر 2024
9. https://blogs.worldbank.org/en/arabvoices/morocco-how-do-road-infrastructure-investments-influence-private-sector-investments world bank blogs, Morocco: How do road infrastructure investments influence private sector investments? Clotilde V. MinsterJean-François Arvis, Nabil Samir, Dickson Effah, March 14, 2024.
10. https://business4goals.org/en/development-challenge/the-role-of-the-private-sector-in-development/
11. Jamal Anouar, énergie mines et carrières magazines, https://bit.ly/3YGS0rI تم الاطلاع عليه يوم :16 نوفمبر 2024
12. La rédaction du journal, Produits pharmaceutiques : LDM décroche trois certifications ISO, https://bit.ly/3GhAP9U , 2024 تم الاطلاع عليه يوم 12 ديسمبر
13. Lary Fink, the power of capitalism, https://bit.ly/42RX530 14 تم الاطلاع عليه يوم نوفمبر 2023
14. LDM groupe, https://bit.ly/3YxqPjp تم الاطلاع عليه يوم 12 ديسمبر 2024
15. Martin Dietrich Brauch, IISD, 2017, https://bit.ly/44GAebU تم الاطلاع عليه يوم: 09نوفمبر 2024
16. MSCI, ESG Trends to Watch in 2019, https://bit.ly/4jHjnu0 تم الاطلاع عليه يوم 05 ماي 2023
17. New insight in climat science, https://bit.ly/4jGFfFI تم الاطلاع عليه يوم 23 سبتمبر 2024
18. ONS, 2020, https://bit.ly/4iwOaIN
19. Oxford English Dictionary, s.v. "governance (n.)," September 2024, https://doi.org/10.1093/OED/9912904824 .
20. Sustainable investment 'rebooting' Europe's private markets, research finds, Financial Times, London, 2021, https://bit.ly/4jmoHTS تم الاطلاع عليه يوم 14 نوفمبر 2023
21. Tanushree Kain, Corporate Environmental Responsibility: An Overview, 2024, Sigma earth, https://bit.ly/42SwUcq تم الاطلاع عليه يوم 12مارس 2024
22. The ISO Survey of Management System Standard Certifications, https://bit.ly/4lGXT23 2024 تم الاطلاع عليه يوم 15فيفري.
23. United nation, Department of Economic and Social Affairs Sustainable Development, https://bit.ly/42GCxJB
24. World bank, worldwide governance indicators, https://bit.ly/3EA8TxB

6- Reports

1. B.Naran, et al. Climate Policy Initiative, Global Landscape of Climate Finance: A Decade of Data 2011-2020, 2022.
2. Barbara Buchner, et al. CPI, Global Landscape of Climate Finance 2019 Climate Policy Initiative, London, 2019.
3. Bertelsmann Stiftung, BTI 2020 Country Report, Algeria. Gütersloh: Bertelsmann Stiftung, 2020.
4. Biermann, F. et al. Earth system governance: people, places and the planet. science and implementation plan of the earth system governance project, ESG Report No. 1. Bonn, IHDP: The Earth System Governance Project. 2009
5. Centre pour la Coopération avec les économies européennes en transition Organisation de coopération et de Développement économique, glossaire d'économie industrielle et de droit de la concurrence, le secrétariat général de l'OCDE, 1993.
6. Cepei. Report on the 2021 Regional Forums on Sustainable Development. A place in the world to build forward. Bogota. 2021.
7. Hisakazu Kato, Environmental Governance, Report of the First Phase Strategic Research, Institute for Global Environmental Strategies, Japan,2001.
8. IMF. Working Paper (Where Does the Public Sector End and the Private Sector Begin?) Ian Lienert 2009 International Monetary Fund.
9. ISO 14001 systèmes de management environnemental liste de contrôle à l'usage des PME, Organisation internationale de normalisation Suisse, 2010.
10. ISO survey, 2023.
11. Kessler, jan Joost. et al. environmental management Towards a Conceptual Framework for Environmental Governance, Washington, Inter-American Development Bank, 2001.
12. Ministère de l'Environnement, Liste des entreprises de traitement des déchets spéciaux et/ou dangereux.
13. Moody's Investors Service, Environmental Finance Data and Dealogic, Sustainable Finance – Global: Sustainable bonds fare better than broader market, despite third quarter decline, 2022.
14. Nations unies commission économique pour l'Afrique, bureau pour l'Afrique du nord. L'économie verte en Algérie une opportunité pour diversifier et stimuler la production nationale.
15. Rapport de la commission des comptes et de l'économie de l'environnement sur la fiscalité liée à l'environnement, service des éditions de IFEN, Paris, 2003.
16. Royal government of Bhutan, Environmental Management Tools and Techniques, national environment commission, 2011

17. Saab Najib, Report of the Arab Forum for Environment and Development, Arab environment in 10 years, Report of the Arab Forum for Environment and Development, Beirut, Lebanon, 2017.
18. Scolan, Maria. Marbot, Emilie. climate change & finance for tomorrow. Bilan mondial de la finance climat. Observatoire mondial de l'action climat non-étatique, 2020.
19. The European Commission Action Plan. Principles for Responsible Investment. Financing Sustainable Growth. Assessment of the Reform Areas for Signatories.

الملاحق

People's Democratic Republic of Algeria
Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of 8 May 1945 GUELMA
Faculty of Law and Political Sciences
Department of Political Sciences

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليـــم العـالـــي والبحـث العلمـي
جامعة 8 ماي 1945 قالمـة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسـم العلـوم السياسيـــة

استمارة استبيان

في إطار اعداد أطروحة دكتوراه ل.م.د في تخصص العلوم السياسية

شعبة: سياسة عامة، والموسومة بـ:

" دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية: دراسة حالة"

إعداد الباحث
حسام الدين طه مباركي

إشراف الأستاذة:
أ. د آسية بلخير

2025-2024

تحية طيبة وبعد،

في إطار إعداد أطروحة دكتوراه تخصص سياسة عامة بعنوان " **دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية: دراسة حالة**"، نرجو منكم التكرم بتعبئة الاستمارة المرفقة التي تهدف إلى استطلاع آرائكم حول دور مؤسستكم في الحوكمة البيئية، ويحدونا الامل أن نجد تعاونكم في الإجابة على محاور وفقرات هذا الاستبيان مع الشكر الجزيل لكل ما تبذلونه والذي سيكون خدمة للبحث العلمي، علما أن جميع الأسئلة المطروحة ضمن هذا الاستبيان لأغراض البحث العلمي فقط وأن إجاباتكم ستكون محاطة بالسرية الكاملة والعناية العلمية الفائقة.

شاكرين لكم تعاونكم المثمر

الملحق 01: استمارة الاستبيان

القسم الأول: معلومات العامة

يرجى الإجابة على الأسئلة التي تتضمن معلومات عامة بوضع إشارة (X)

1- الجنس:

☐ ذكر ☐ أنثى

2- العمر:

☐ أقل من 30 سنة

☐ من 30 إلى 40 سنة

☐ من 40 إلى 50

☐ أكثر من 50 سنة

3- المؤهل العلمي:

☐ ليسانس

☐ ماجستير/ ماستر

☐ دكتوراه

☐ غير ذلك، يرجى التحديد .....

4- التخصص العلمي:

☐ صيدلة

☐ بيولوجيا

☐ إدارة اعمال

☐ كيمياء

☐ غير ذلك يرجى التحديد.....

5-المنصب الوظيفي:

☐ إطار مسير، يرجى تحديد المنصب .....
☐ إطار سامي، يرجى تحديد المنصب .....
☐ إطار تحكم تنفيذ، يرجى تحديد المنصب .....
☐ إطار الرقابي، يرجى تحديد المنصب .....
☐غير ذلك، يرجى التحديد .....

6-الخبرة العملية:

☐ أقل من 5 سنوات
☐من 5 سنوات وأقل من 10
☐ من 10 سنوات وأقل من 15
☐من سنة 15 وأقل من 20
☐ من20 سنة فأكثر

القسم الثاني: محاور الاستبيان

المحور الاول: الشفافية والافصاح البيئي					
الرقم		**نعم**	**لا**	**الى حد ما**	**لا أدري**
1	هل تُصدر الشركة تقارير دورية وشفافة حول أدائها البيئي				
2	هل تفصح الشركة عن الحوادث البيئية فور وقوعها، مع توضيح الإجراءات المتخذة لمعالجتها				
3	هل يتم إعلام أصحاب المصلحة بأي تغييرات في السياسات البيئية بشكل منتظم				

4	هل تتضمن التقارير البيئية للشركة بيانات مفصلة حول استهلاك الموارد، والانبعاثات، وإدارة النفايات.				
5	هل تلتزم الشركة بمعايير التقارير البيئية الدولية (مثل GRI)				
6	هل تتبنى الشركة إجراءات تدقيق خارجية لتقاريرها البيئية				
7	هل توفر الشركة معلومات حول جهودها لتحسين الأداء البيئي لسلسلة التوريد.				
8	هل تلتزم الشركة بالمعايير الدولية مثل ISO للإفصاح عن أدائها البيئي.				
9	هل توجد آليات داخلية تضمن الإفصاح عن أي مخالفات بيئية تحدث في الشركة				
10	هل تتيح الشركة الوصول إلى معلوماتها البيئية للموظفين عند الطلب				

المحور الثاني: المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية)

الرقم		نعم	لا	الى حد ما	لا أدري
1	هل تتعاون الشركة مع المؤسسات التعليمية في نشر الوعي البيئي؟				
2	هل تعتمد الشركة على استشارات خارجية لتحسين أدائها البيئي؟				
3	هل تشارك الشركة في الفعاليات والأنشطة المجتمعية لتعزيز الوعي البيئي؟				
4	هل تقدم الشركة برامج توعية بيئية للموظفين وأصحاب المصلحة لرفع مستوى الوعي البيئي؟				
5	هل تستجيب الشركة لشكاوى واستفسارات المجتمع المحلي حول القضايا البيئية؟				
6	هل تشجع الشركة على إقامة شراكات مع منظمات غير حكومية أو مؤسسات أكاديمية لتحقيق الأهداف البيئية؟				

7	هل تتعاون الشركة مع الجهات الحكومية لتحقيق أهداف بيئية مشتركة؟				
8	هل يوجد لجان أو فرق عمل داخل الشركة مختصة بمراجعة السياسات البيئية وتضم ممثلين عن مختلف الأقسام؟				

المحور الثالث: المسؤولية البيئية					
الرقم		نعم	لا	الى حد ما	لا أدري
1	هل تُعتبر المسؤولية البيئية جزءًا أساسيًا من ثقافة الشركة؟				
2	هل يتم تشجيع الموظفين على اتخاذ قرارات بيئية مسؤولة في عملهم اليومي؟				
3	هل هناك وعي كافٍ بين الموظفين حول أهمية الالتزام بالمعايير البيئية؟				
4	هل توفر الشركة برامج تدريبية دورية للموظفين حول المسؤولية البيئية وأفضل الممارسات؟				
5	هل لدى الشركة آليات للإبلاغ عن الحوادث البيئية أو المخالفات؟				
6	هل يتم تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن المخالفات البيئية؟				
7	هل تشارك الشركة في أنشطة مجتمعية لتعزيز المسؤولية البيئية؟				
8	هل تستجيب الشركة بشكل إيجابي لاستفسارات المجتمع المحلي حول القضايا البيئية؟				
9	هل يتم مراجعة سياسات المسؤولية البيئية بانتظام لضمان فعاليتها؟				
10	هل تأخذ الشركة بآراء أصحاب المصلحة في قضايا المسؤولية البيئية؟				

المحور الرابع: التنمية المستدامة					
الرقم		نعم	لا	الى حد ما	لا أدري
1	هل تتبنى الشركة استراتيجية شاملة للاستدامة تُدمج في جميع أنشطتها؟				
2	هل تستهدف الشركة تحسين أدائها البيئي سنويًا من خلال وضع أهداف محددة؟				
3	هل تعمل الشركة باستمرار على تطوير تقنيات جديدة تساهم في تعزيز الاستدامة؟				
4	هل يتم تخصيص ميزانية محددة للبحث والتطوير في مجالات الاستدامة؟				
5	هل لدى الشركة برامج لتقليل الانبعاثات الكربونية المرتبطة بعمليات الإنتاج؟				
6	هل يتم قياس ورصد انبعاثات الكربون بانتظام لضمان الامتثال للمعايير البيئية؟				
7	هل تهتم المؤسسة بالبيئة الداخلية من خلال توفير شروط العمل (الامن، السلامة المهنية، ...) ؟				
8	هل تشجع الشركة موظفيها على المشاركة في الأنشطة البيئية المجتمعية؟				
9	هل تعتمد الشركة ممارسات الاقتصاد الدائري لتقليل الهدر وإعادة استخدام الموارد؟				
10	هل تدعم الشركة برامج إعادة التدوير وإعادة الاستخدام على مستوى الإنتاج؟				

المحور الخامس: الإدارة البيئية

الرقم		نعم	لا	الى حد ما	لا أدري
1	هل تطبق الشركة نظامًا متكاملًا للإدارة البيئية (مثل ISO 14001)؟				
2	هل يتم تحديث نظام الإدارة البيئية بانتظام ليتماشى مع أفضل الممارسات والمعايير الدولية؟				
3	هل تضع الشركة أهدافًا بيئية واضحة وقابلة للقياس ضمن خططها الاستراتيجية؟				
4	هل تتضمن استراتيجية الشركة تقييمًا دوريًا للتأثيرات البيئية لأنشطتها؟				
5	هل لدى الشركة إجراءات واضحة لتحديد وتقليل المخاطر البيئية المرتبطة بأنشطتها؟				
6	هل يتم تقييم تأثيرات جميع المشاريع على البيئة قبل الموافقة على تنفيذها؟				
7	هل تراقب الشركة بانتظام مؤشرات الأداء البيئي مثل استهلاك الطاقة، المياه، والانبعاثات؟				
8	هل تلتزم الشركة بإعادة التدوير وإدارة النفايات بكفاءة؟				
9	هل يتم تنفيذ برامج لتحسين الأداء البيئي بشكل مستمر؟				
10	هل يتم توثيق جميع السياسات والإجراءات البيئية بشكل واضح؟				

المحور السادس: المحاسبة البيئية

الرقم		نعم	لا	الى حد ما	لا أدري
1	هل تمثل التكاليف البيئية نسبة كبيرة ضمن التكاليف الكلية؟				
2	هل تُدرج الشركة التكاليف البيئية ضمن تقاريرها المالية السنوية؟				
3	هل يتم قياس الأثر المالي للأنشطة البيئية في الشركة؟				

4	هل توجد آلية لتقدير تكلفة الأضرار البيئية الناتجة عن أنشطة الشركة؟				
5	هل تشمل تقارير الشركة بيانات حول استهلاك الموارد الطبيعية وتكلفتها؟				
6	هل تُطبق الشركة نظمًا محاسبية لرصد تكاليف إدارة النفايات؟				
7	هل تُحسب تكلفة الامتثال للتشريعات البيئية ضمن تكاليف التشغيل؟				
8	هل تُصدر الشركة تقارير مالية حول الاستثمار في المشاريع البيئية؟				
9	هل تقوم الشركة بمراجعة دورية للأثر المالي الناجم عن المخاطر البيئية؟				
10	هل تلتزم الشركة بالإفصاح عن التكاليف البيئية لتعزيز الشفافية المالية؟				

المحور السابع: الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية

الرقم		نعم	لا	الى حد ما	لا أدري
1	هل تقوم الشركة بالتحقق من التشريعات البيئية المحلية والدولية ذات الصلة بأنشطتها؟				
2	هل توجد إدارة أو قسم مختص بمتابعة الامتثال البيئي داخل الشركة؟				
3	هل تُجري الشركة مراجعات دورية لضمان الامتثال للتشريعات البيئية؟				
4	هل تمتلك الشركة تراخيص بيئية سارية لجميع أنشطتها الصناعية؟				
5	هل يتم تدريب الموظفين على الالتزام بالمعايير البيئية القانونية؟				
6	هل تُصدر الشركة تقارير امتثال بيئي دورية للجهات الرقابية المختصة؟				
7	هل تتبنى الشركة سياسات تصحيحية عند رصد مخالفات بيئية؟				
8	هل يتم تخصيص ميزانية لضمان الامتثال البيئي وتحسين الأداء البيئي؟				
9	هل تعتمد الشركة على استشارات قانونية للتأكد من الامتثال البيئي؟				
10	هل تحرص الشركة على الشفافية بشأن أي مخالفات بيئية محتملة ومعالجتها؟				

المحور الثامن: الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية					
الرقم		نعم	لا	الى حد ما	لا أدري
1	هل تستثمر الشركة في البحث والتطوير لإيجاد حلول بيئية مبتكرة؟				
2	هل تعتمد الشركة تقنيات حديثة لتقليل استهلاك الموارد الطبيعية؟				
3	هل تُطور الشركة أنظمة لإعادة استخدام المياه والطاقة في عملياتها؟				
4	هل تمتلك الشركة مشاريع قائمة على استخدام الطاقات المتجددة؟				
5	هل تعتمد الشركة على تقنيات ووسائل متقدمة لتحسين إدارة العمليات البيئية؟ (إدارة التلوث، إدارة النفايات،)				
6	هل تُقيم الشركة شراكات مع مراكز بحثية لتطوير تكنولوجيا صديقة للبيئة؟				
7	هل تُطبق الشركة حلولًا تقنية للحد من الانبعاثات والتلوث الصناعي؟				
8	هل تراقب الشركة الأثر البيئي للتكنولوجيا والتقنيات المستخدمة لديها				
9	هل تُصدر الشركة تقارير حول دورها في دعم التكنولوجيا البيئية؟				
10	هل تُشجع الشركة الابتكار الداخلي لتطوير أفكار وحلول بيئية مستدامة؟				

الملحق 02: أسئلة المقابلة

القسم الثالث: أسئلة المقابلة

المحور الأول: إدارة النفايات والتعامل مع المخاطر البيئية

1. هل تمتلك الشركة خطة للتعامل مع النفايات؟ وما مضمونها؟
2. ما هي الأدوات المستخدمة لإدارة النفايات؟
3. ما نوع النفايات التي تنتجها الشركة؟ وكيف يتم التخلص منها؟ وما هي أخطارها؟
4. أين ترمى النفايات؟ وما هو الجدول الزمني المتبع لذلك؟

5. هل تقوم الشركة بإعادة التدوير ضمن عملياتها الإنتاجية أو التشغيلية؟
6. هل لدى الشركة قسم أو مصلحة مختصة بإدارة النفايات؟ وأين يقع هذا القسم؟
7. هل سجلت الشركة مخالفات بيئية منذ تأسيسها؟ وكيف تم التعامل معها؟
8. هل تستخدم الشركة التكنولوجيا النظيفة أو الخضراء؟ وكيف يتم تطبيقها؟

المحور الثاني: الامتثال والرقابة القانونية

1. هل تخضع الشركة لرقابة من جهات رسمية؟ وما هي القوانين التي تطبق عليها؟
2. كيف تقيمون الرقابة القانونية التي تفرضها الدولة على الشركات في هذا المجال؟
3. هل لدى الشركة شراكات مع مؤسسات ناشطة في مجال البيئة أو مع المجتمع المدني؟
4. هل تشاركون في ملتقيات وندوات تتعلق بالحوكمة البيئية؟
5. ما هو تقييمكم لمفهوم الحوكمة البيئية؟ وهل تطبقونه في سياساتكم؟

المحور الثالث: تحديات والفرص لتعزيز الحوكمة البيئية

1. ما هي الصعوبات التي تواجهونها في مجال الحوكمة البيئية؟ هل هي داخلية أم خارجية؟ وما طبيعتها (قانونية، ثقافية، مالية، اقتصادية)؟
2. كيف ترون أهمية الحوكمة البيئية؟ ولماذا؟
3. ما هي الاقتراحات التي تقدمونها كمؤسسة لتحسين الحوكمة البيئية وتحقيق أهدافها؟
4. هل تقومون بقياس الأداء البيئي للشركة؟ وكيف يتم تطبيق ذلك؟
5. كيف ترون دور القطاع الخاص في تحقيق أهداف التنمية المستدامة (SDGs) المتعلقة بالبيئة؟

المحور الرابع: البيانات الشخصية للمستجوب

تاريخ اليوم ..... الساعة من .... الى ..... المكان ..... الخبرة: ..... المنصب: ..... المستوى التعليمي: .....

الملحق رقم: 03

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليـــم العـالـــي والبحـث العلمـي

كلية الحقوق والعلوم السياسية
Faculty of Law and Political Sciences
Department of Political Sciences

جامعة 8 ماي 1945 قالمة
University of 8 May 1945 GUELMA
قسـم العلـوم السّياسيـة

الرقم: ٨٨٨ /ج.ق/ك.ح.ع.س/ق.ع.س/2024 قالمة في: 2024/10/16

إلـــى مـن يهمـه الأمـــر

الموضـــوع: تسهيـل مهمـــة بحـث

بعد واجب التحية،

نرجـو مـن سـيادتكم المحترمـة تسـهيل مهمـة بحـث طالـب الـدكتوراه، تخصـص: سياسـة عامـة: **حسـام الـدين مبـاركي**، وذلـك فـي إطـار إعـداده لأطروحتـه للسـنة الجامعيـة 2024 – 2025 والمعنونة بـ: **"دور القطاع الخاص في الحوكمة البيئية: دراسة حالة"**

مع خالص عبارات التقدير والاحترام.

الأستاذة المشرفة

أ.د. آسية بلخير

ع/ رئيس قسم العلوم السياسية

نائب رئيس قسم العلوم السياسية
مكلف بما بعد التدرج و البحث العلمي
الأستاذ ناصر الدين لبال

قسم العلوم السياسية

الملحق رقم: 04

قائمة الاختصارات Acronyms

ADS *Agence de Développement Social* — الوكالة الاجتماعية للتنمية
ANCC *Association Nationale des Commerçants et Artisans* — الجمعية الوطنية للتجار والحرفيين
AND *Agence Nationale des Déchets* — الوكالة الوطنية للنفايات
ANGEM *Agence Nationale de Gestion du Micro-Crédit* — الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
ANPP *Agence Nationale des Produits Pharmaceutiques* الوكالة الوطنية للمنتجات الصيدلانية
ANPP *Agence Nationale du Patrimoine Protégé* — الوكالة الوطنية للممتلكات المحمية
BMZ *Bundesministerium für wirtschaftliche Zusammenarbeit und Entwicklung* — الوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية
BTPH *Bâtiments, Travaux Publics et Hydraulique* — قطاع البناء والأشغال العمومية والري
CASNOS *Caisse Nationale de Sécurité Sociale des Non-Salariés* — الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء
CNAS *Caisse Nationale des Assurances Sociales* — الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية
CNRC *Centre National du Registre du Commerce* — المركز الوطني للسجل التجاري
CNTPP — *Centre National des Technologies de Production Propre* المركز الوطني لتقنيات الإنتاج النظيف
COOP ART *Coopérative Artisanale* — جمعية تعاونية حرفية
CPE *Contrat de performance environnementale* — عقد الأداء البيئي
EAC *Entreprise Agricole Collective* — مشروع زراعي جماعي
EMS *Environmental Management System* نظام الإدارة البيئية
EPE Entreprise Publique Économique — المؤسسة العمومية الاقتصادية
EPIC *Établissement Public à caractère Industriel et Commercial* المؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري

EURL *Entreprise Unipersonnelle à Responsabilité Limitée* — شركة ذات مسؤولية محدودة شخص واحد
GMP *Good Manufacturing Practices* — ممارسات التصنيع الجيد
HSE *Health, Safety and Environment* — الصحة، السلامة والبيئة
IANOR *Institut Algérien de Normalisation* المعهد الجزائري للتقييس
ISO 14001 *International Organization for Standardization – Environmental Management System* المنظمة الدولية للتقييس – نظام الإدارة البيئية
LDM *Laboratoires Diagnostic Magrebins* — مخابر التشخيصات المغاربية
MSMEs *Micro, Small and Medium Enterprises* — المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصغرى
OECDمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
ONS *Office National des Statistiques*الديوان الوطني للإحصائيات
PDU *Plan de Déplacements Urbains* — مخطط التنقلات الحضرية
PPA *Plan de Protection de l'Air* مخطط حماية الجو
PROGDEM *Programme de Gestion des Déchets Municipaux* — برنامج تسيير النفايات المنزلية
PRQA *Plan Régional de la Qualité de l'Air* — المخطط الجهوي لجودة الهواء
SARL *Société à Responsabilité Limitée* — شركة ذات مسؤولية محدودة
SMI *Système de Management Intégré* — نظام الإدارة المتكامل
SNC *Société en Nom Collectif* — شركة تضامنية
SOP *Standard Operating Procedures* — إجراءات العمل القياسية
SPA *Société par Actions* — شركة مساهمة

ملحق رقم 05: مخرجات برنامج SPSS

Reliability
Scale: الشفافية والافصاح البيئي

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	40	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	40	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,895	10

Reliability
Scale: المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية)

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	40	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	40	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,880	10

Reliability
Scale: المسؤولية البيئية

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	40	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	40	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,940	10

Reliability
Scale: التنمية المستدامة

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	40	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	40	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,937	10

Reliability
Scale: الإدارة البيئية

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	40	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	40	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,925	10

Reliability
Scale: المحاسبة البيئية

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	40	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	40	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,966	10

Reliability
Scale: الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	40	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	40	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,949	10

Reliability

Scale: الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	40	100,0
	Excluded[a]	0	,0
	Total	40	100,0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,909	10

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
الحوكمة البيئية	40	3,4983	,44856	,07092

One-Sample Test

	Test Value = 2.5					
					95% Confidence Interval of the Difference	
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	Lower	Upper
الحوكمة البيئية	14,075	39	,000	,99825	,8548	1,1417

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
الشفافية والافصاح البيئي	40	3,2875	,63979	,10116

One-Sample Test

	Test Value = 2.5					
					95% Confidence Interval of the Difference	
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	Lower	Upper
الشفافية والافصاح البيئي	7,785	39	,000	,78750	,5829	,9921

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية)	40	3,8775	,34080	,05389

One-Sample Test

Test Value = 2.5

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية)	25,563	39	,000	1,37750	1,2685	1,4865

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
المسؤولية البيئية	40	3,6175	,65940	,10426

One-Sample Test

Test Value = 2.5

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
المسؤولية البيئية	10,718	39	,000	1,11750	,9066	1,3284

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
التنمية المستدامة	40	3,7375	,56871	,08992

One-Sample Test

Test Value = 2.5

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
التنمية المستدامة	13,762	39	,000	1,23750	1,0556	1,4194

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
الإدارة البيئية	40	3,8275	,46132	,07294

One-Sample Test

Test Value = 2.5

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
الإدارة البيئية	18,200	39	,000	1,32750	1,1800	1,4750

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
المحاسبة البيئية	40	3,5275	,79775	,12614

One-Sample Test

Test Value = 2.5

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
المحاسبة البيئية	8,146	39	,000	1,02750	,7724	1,2826

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية	40	3,7300	,59191	,09359

One-Sample Test

Test Value = 2.5

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية	13,143	39	,000	1,23000	1,0407	1,4193

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية	40	2,3775	,80495	,12727

One-Sample Test

Test Value = 2.5

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية	-,962	39	,342	-,12250	-,3799	,1349

فهرس المحتويات

فهرس الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
الجدول 01	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معايير البنك الدولي	37
الجدول 02	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معايير الاتحاد الأوروبي.	37
الجدول 03	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب معايير بلدان جنوب شرق آسيا ASEAN	38
الجدول 04	أبعاد الحوكمة البيئية	70
الجدول 05	حالة المكبات العشوائية (2017-2019)	87
الجدول 06	تصنيف الدول الأولى في مؤشر أهداف التنمية المستدامة للمنطقة العربية 2024	92
الجدول 07	الآليات الدولية المتعلقة بالبيئة المصادق عليها من طرف الجزائر بعد مؤتمر ستوكهولم	131
الجدول 10	لاليات الدولية المتعلقة بالبيئة المصادق عليها بعد قمة الأرض	206
الجدول 11	التعاون الثنائي بين الجزائر والهيئات العالمية المهتمة بالبيئة	211
الجدول 12	تطور المؤسسات البيئية في الجزائر	212
الجدول 13	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر في الجزائر (2021)	215
الجدول 14	إجمالي عدد الشركات الصغيرة والمتوسطة في نهاية عام 2022	217
الجدول 15	توزيع الشركات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط لسنة 2022	231
الجدول 16	الجدول رقم 14: المهن الحرة حسب قطاع النشاط	231
الجدول 17	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاع النشاط	232
الجدول 18	تركز الشركات الصغيرة والمتوسطة حسب المنطقة	232
الجدول 19	كثافة الكيانات القانونية الخاصة بالشركات الصغيرة والمتوسطة حسب المنطقة	233
الجدول 20	كثافة الأشخاص الاعتباريين الخاصة بالشركات الصغيرة والمتوسطة حسب المنطقة	233
الجدول 21	تطور إجمالي عدد المنشآت الصغيرة والمتوسطة (2021/2020)	234
الجدول 22	حركة الشركات الصغيرة والمتوسطة لعام 2021 (إنشاء-عزل- إعادة تنشيط- النمو)	234
الجدول 23	معدل انتهاء الصغيرة والمتوسطة الخاصة	235
الجدول 24	معدل انتهاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة (الأشخاص الطبيعيين)	235
الجدول 25	توزيع الكيانات الاعتبارية اعتبارًا من 2020/06/30 حسب القطاع القانوني وحسب اهم القطاعات	236
الجدول 26	توزيع الكيانات الاعتبارية اعتبارًا من 2020/06/30 حسب القطاع القانوني والشكل القانوني	236
الجدول 27	توزيع الكيانات الاعتبارية حسب المنطقة والقطاع القانوني	237
الجدول 28	توزيع عمليات إلغاء تسجيل الكيانات القانونية في النصف الأول من عام 2020 حسب اهم القطاعات وزمنها	
الجدول29	توزيع عمليات إلغاء تسجيل الكيانات القانونية في النصف الأول من عام 2020 حسب الشكل القانوني	238
الجدول 30	عقد الإدارة البيئية	131
الجدول 31	قائمة بعض المؤسسات الخاصة النشطة في مجال معالجة النفايات الخاصة و/أو الخاصة الخطرة	241

الجدول 32	المؤسسات الحاصلة على شهادة ISO14001	141
الجدول 33	الأساليب الأدوات الإحصائية المستخدمة الدراسة	244
الجدول 34	يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور الشفافية والافصاح البيئي	252
الجدول 35	يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية)	262
الجدول 36	وضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور المسؤولية البيئية	263
الجدول 37	ق الاتساق الداخلي لعبارات محور التنمية المستدامة	161
الجدول 38	يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور الإدارة البيئية	161
الجدول 39	: يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور المحاسبة البيئية	265
الجدول 40	يوضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية	265
الجدول 41	ضح صدق الاتساق الداخلي لعبارات محور الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية	266
الجدول 42	يوضح المجالات المختلفة لدرجة الثبات (Alpha)	266
الجدول 43	معامل Cronbach's Alpha لمحاور الإستبيان	267
الجدول 44	توزيع أفراد العينة حسب الجنس	268
الجدول 45	وزيع أفراد العينة حسب السن	268
الجدول 46	وزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي	269
الجدول 47	وزيع أفراد العينة حسب التخصص العلمي	270
الجدول 48	وزيع أفراد العينة حسب المنصب الوظيفي	271
الجدول 49	وضح نتيجة الفرضية الفرعية الأولى.	272
الجدول 50	يوضح نتيجة الفرضية الفرعية الثانية.	273
الجدول 51	ضح نتيجة الفرضية الفرعية الثالثة.	274
الجدول 52	وضح نتيجة الفرضية الفرعية الرابعة.	275
الجدول 53	يوضح نتيجة الفرضية الفرعية الخامسة.	277
الجدول 54	حليل آداء الشركة وفق نموذج S.W.O.T	178

فهرس الاشكال

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
الشكل 01	أهداف الحوكمة البيئية حسب "بينيت" Bennett و"ساترفيلد" Satterfield	66
الشكل 02	التغير في كفاءة استخدام المياه بمرور الوقت في الجزائر، حسب القطاع (2020)	82
الشكل 03	كمية انبعاثات غاز أكسيد الكربون CO2	89
الشكل 04	انبعاث الغازات المسببة للاحتباس الحراري	91

الشكل 05	مساحة الأراضي الزراعية	86
الشكل 06	مساحة الغابات	86
الشكل 07	مكانة الجزائر في أهداف التنمية المستدامة لعام 2023	132
الشكل 08	أداء الجزائر ضمن أهداف التنمية المستدامة (2024)	133
الشكل 09	تصنيف الدول الأولى في مؤشر أهداف التنمية المستدامة للمنطقة العربية 20	134
الشكل 10	متوسط آداء الجزائر حسب أهداف التنمية المستدامة بالنسبة للمنطقة العربية (2023)	135
الشكل 11	مؤشر الأداء البيئي للجزائر سنة 2024	146
الشكل 12	توزيع الكيانات القانونية حسب الشكل القانوني	147
الشكل 13	توزيع الكيانات الاعتبارية حسب المنطقة والقطاع القانوني	148
الشكل 14	توزيع حالات إلغاء تسجيل الكيانات الاعتبارية في النصف الأول من عام 2020 حسب طول الفترة الزمنية	149
الشكل 15	توزيع القطاعات الحاصلة على شهادة ISO 14001 لسنة 2023	141
الشكل 16	المؤسسات العربية الحاصلة على شهادة ISO 14001 (شمال افريقيا)	142
الشكل 17	الهيكل التنظيمي لشركة	160
الشكل 18	توزيع أفراد العينة حسب الجنس	165
الشكل 19	توزيع أفراد العينة حسب السن	166
الشكل 20	توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي	166
الشكل 21	توزيع أفراد العينة حسب التخصص العلمي	166
الشكل 22	توزيع أفراد العينة حسب المنصب الوظيفي	167
الشكل 23	محور الشفافية والافصاح البيئي	170
الشكل 24	محور المشاركة (الشراكة والتعاون في مجال الحوكمة البيئية)	171
الشكل 25	: محور المسؤولية البيئية	172
الشكل 26	محور التنمية المستدامة	173
الشكل 27	محور الإدارة البيئية	177
الشكل 28	محور المحاسبة البيئية	180
الشكل 29	محور الامتثال للقوانين والتشريعات البيئية	181
الشكل 30	محور الابتكار وتطوير التكنولوجيا البيئية	182

فهرس الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
الملحق 01	استمارة الاستبيان	203
الملحق 02	أسئلة المقابلة	205
الملحق 03	طلب تسهيل مهمة انجاز بحث ميداني	214

الملحق 04	قائمة الاختصارات Acronyms	215
الملحق 05	مخرجات برنامج SPSS	217

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
واجهة الدراسة	01
شكر وعرفان	03
الاهداء	04
ملخص الدراسة	05
خطة الدراسة	06
مقدمة	11
الفصل الأول: إطار مفاهيمي ونظري لمتغيرات الدراسة	23
المبحث الأول: الإطار النظري للقطاع الخاص	25
المطلب الأول: مفهوم القطاع الخاص	25
المطلب الثاني: أنواع القطاع الخاص	30
المطلب الثالث: مفهوم الخوصصة ونشأته	34
المطلب الرابع: مجالات وطرق الخوصصة	42
المبحث الثاني: الحوكمة البيئية: مقاربة مفاهيمية	51
المطلب الأول: مفهوم الحوكمة البيئية	51
المطلب الثاني: مضامين وأهداف الحوكمة البيئية	59
المطلب الثالث: فواعل الحوكمة البيئية	63
المطلب الرابع: أبعاد ومستويات الحوكمة البيئية	66
المبحث الثالث: المقاربات النظرية للحوكمة البيئية	74
المطلب الأول: مقاربة بيقو (Arthur Cecil Pigou)	75
المطلب الثاني: مقاربة كواز (Ronald Harry Coase)	75
المطلب الثالث: المقاربات الطوعية	76
المطلب الرابع: نظرية أصحاب المصالح	77
الفصل الثاني: سياسات الحوكمة البيئية للقطاع الخاص في الجزائر (2020-2024)	80
المبحث الأول: التنمية البيئية المستدامة في الجزائر: الواقع والآليات	82
المطلب الأول: واقع التنمية البيئية في الجزائر	82
المطلب الثاني: التنمية المستدامة في الجزائر	87
المطلب الثالث: جهود الجزائر في مجال حوكمة البيئة(الإجراءات)	94

المبحث الثاني: أدوار القطاع الخاص في مجال الحوكمة البيئية في الجزائر	109
المطلب الاول: واقع القطاع الخاص	112
المطلب الثاني: دور القطاع الخاص في الاستدامة البيئية في الجزائر	130
المطلب الثالث: أساليب تفعيل القطاع الخاص للحوكمة البيئية	131
المبحث الثالث تحديات ومتطلبات التفعيل القطاع الخاص في مجال الحوكمة البيئية في الجزائر	143
المطلب الأول: التحديات التي تواجه القطاع الخاص في مجال الحوكمة البيئية	143
المطلب الثاني: متطلبات التفعيل ومسايرة التطور العالمي.	146
الفصل الثالث: دور شركة LDM groupe في الحوكمة البيئية	148
المبحث الأول: دراسة حالة شركة LDM groupe	150
المطلب الأول: التعريف بشركة LDM groupe	150
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للشركة	151
المطلب الثالث: اهداف الشركة	154
المبحث الثاني: آليات الحوكمة البيئية لدى شركة LDM groupe	156
المطلب الاول: إدارة النفايات والتعامل مع المخاطر البيئية	156
المطلب الثاني: الامتثال والرقابة القانونية	157
المطلب الثالث: تحديات والفرص لتعزيز الحوكمة البيئية	157
المبحث الثالث: عرض نتائج الدراسة الميدانية وتحليلها	158
المطلب الأول: منهجية الدراسة	158
المطلب الثاني: عرض النتائج ومناقشتها	164
المطلب الثالث: تقييم نتائج الدراسة	179
خاتمة	183
قائمة المراجع	186
الملاحق	202